



مختصر رياض الصالحين

٣

٢

مختصر رياض الصالحين

حقوق الطبع محفوظة

اختصار وتعليق

فالح الشبلي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحمد لله ، نحمدهُ ، ونستعينه ،
ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن
سيئات أعمالنا ، من يهدهِ الله فلا مضلَّ له ،
ومن يُضللْ فلا هاديَّ له ، وأشهدُ أن لا إله إلا
الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدهُ
ورسوله ، صلى اللهُ عليه وعلى آله وصحبه
وسلم .

أما بعد

فقد منَّ اللهُ عليَّ بعدما انتهت من ختم دورة
تدريسية في علوم الحديث أن أختصر هذا
الكتاب الجليل ، وذلك بعد أن سألتني أحد
الطلبة المتخرجين من كلية الشريعة ببغداد عن



وشجعتني بعضهم في حينه على طبع الكتاب
حتى يُستفاد منه ، ويكون صغير الحجم سهل
الحمل .

وكان اختصاري للكتاب بإيراد آية وحديث
لكلِّ باب ، إلا إذا احتاج الباب لأكثر من آية أو
حديث تكملة للفائدة وتجنباً للإخلال بالباب ،
وربما أذكر بعض أقوال الإمام النووي كشرح
للباب أو تكملة . . . إلخ ، وكذلك هناك
بعض الكتب التي ذكرها الإمام النووي ولم
يذكر أبوابها فأضطرُّ إلى أن أذكر كلَّ الأحاديث
التي أوردها مع عدم التكرار ، واعتمدتُ أصح
الأحاديث مع العزو ، كالحديث متفق عليه ،
أو رواه البخاري ، أو مسلم . . . إلخ ،
وذيلتُ الكتاب بفهرس للأبواب .

كيفية حفظ الحديث النبوي ، فقلت له : يكون
الحفظ من كتاب معتمد مثل صحيح البخاري
وصحيح مسلم ، وتحفظ من كل باب حديثاً
واحداً ، وهذا أفضلُ الحفظ حسب علمي ،
وصار الرأي أن أقرب المسافة لطالب العلم
بعمل أسهل فيه ما يصعب على البعض ،
وأشارك فيه من سبقني خدمة لديني ، ولظرف
حال بيني وبين الصحيحين ، اقترحتُ أن يكونَ
الحفظُ من « رياض الصالحين » للإمام النووي
رحمه الله ، لكثرة انتشار هذا الكتاب وتداوله
بين الناس ، ويكون الحفظ - كما أسلفنا - من
كل باب آيةً وحديثاً ، واكتمل اختصار الكتاب
ولله الحمد ، وقمتُ بتدريسه ، واستفاد منه
كثيرٌ من طلبة العلم ، وذلك بحفظ متنه ،
واشتهر هذا المختصر بين طلبة العلم بمدينتي ،

قال مؤلف هذا المختصر : تم الفراغ من تأليف هذا الكتاب في يوم الثلاثاء ٢٤/ محرم/ ١٤٣٠ هـ الموافق ٢٠/ ١/ ٢٠٠٩ م.

أبو محمد فالح الشبلي
بغداد - العراق

والكتابُ بدأه الإمامُ النووي وختمه بلطفه ؛ بدأه ببابِ الإخلاصِ وختمه بابِ ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة ، وكأنه يخاطب المسلم ويقولُ له : إن أنت قرأتَ هذا الكتابَ بنيةً صادقة وإخلاصٍ لله ، فإن مصيرك الجنة ، وهذا دليل على براعته ودقته في التأليف رحمه الله ، ولم يفطن إلى هذه الملاحظة كثيرٌ من قرائه .

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ،
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

١ باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية

قال تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة : ٥] .

١ - وعن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأةٍ ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه . » متفق عليه [البخاري : ١ ، مسلم : ١٩٠٧] .

باب التوبة ٢

قال العلماء : التوبة واجبة من كل ذنب ، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي فلها ثلاثة شروط :

أحدها : أن يقلع عن المعصية

والثاني : أن يندم على فعلها

والثالث : أن يعزم أن لا يعود إليها أبداً . فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته .

وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة :

هذه الثلاثة ، وأن يبرأ من حق صاحبها ؛ فإن كانت مالاً أو نحوه ردهً إليه ، وإن كانت حدّ قذف ونحوه مكّنه منه ، أو طلب عفوّه ، وإن كانت غيبة استحله منها .

ويجب أن يتوب من جميع الذنوب ، فإن تاب من بعضها صحت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب ، وبقي عليه الباقي ، وقد تظاهرت دلائل الكتاب والسنة ، وإجماع الأمة ، على وجوب التوبة .

قال الله تعالى : ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ . [النور : ٣١] .

٢- وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها » . [مسلم : ٢٧٥٩] .

باب الصبر ٣

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ

حِسَابٍ ﴾ [الزمر : ١٠] .

٣- وعن أبي يحيى صهيب بن سنان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير ، وليس ذلك لأحدٍ إلاّ للمؤمن : إن أصابته سراءٌ شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراءٌ صبر فكان خيراً له » . [مسلم : ٢٩٩٩] .

الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » . متفق عليه [البخاري : ٦٠٩٤ ، مسلم : ٢٦٠٧] .

باب المراقبة ٥

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ . [آل عمران : ٥] .

٥- عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، قال : « بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ ذات يومٍ إذ طلع علينا رجلٌ شديدٌ بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحدٌ ، حتى جلس إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبته إلى ركبته ، ووضع كفيه على فخذه . وقال : يا محمد أخبرني عن الإسلام ؟ فقال رسول الله ﷺ : « الإسلام

باب الصدق ٤

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة : ١١٩] .

٤- عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإن الكذب يهدي إلى

أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً . قال : صدقت . فعجبنا له يسأله ويصدقهُ ! قال : فأخبرني عن الإيمان . قال : « أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » قال : صدقت . قال : فأخبرني عن الإحسان . قال : « أن تعبد الله كأنك تراه . فإن لم تكن تراه فإنه يراك » . قال : فأخبرني عن الساعة . قال : « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل » . قال : فأخبرني عن أماراتها . قال : « أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العرة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان » ثم انطلق ، فلبثت ملياً ، ثم قال : « يا عمر !

أتدري من السائل ؟ » قلتُ : الله ورسوله أعلم قال : « فإنه جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم » . [مسلم : ٨] .
* ومعنى : تلد الأمة ربتها ، أي : سيدتها ؛ ومعناه : أن تكثر السراري حتى تلد الأمة السرية بنتاً لسيدها ، وبنت السيد في معنى السيد وقيل غير ذلك .
* والعالة : الفقراء .
* وقوله : ملياً ، أي : زمناً طويلاً ، وكان ذلك ثلاثاً .

باب التقوى

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ . [الأحزاب : ٧٠] .
٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قيل : يا رسول الله من أكرم الناس ؟ قال : « أتقاهم » فقالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : « فيوسف نبي الله ابن نبي الله ، ابن نبي الله ، ابن خليل الله » . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : « فعن معادن العرب تسألوني ؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » متفق عليه [البخاري : ٣٣٥٣ ، مسلم : ٢٣٧٨] .

* وفقهوا بضم القاف على المشهور ، وحكي كسرهما ، أي : علموا أحكام الشرع .

باب اليقين والتوكل

قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ . [الأحزاب : ٢٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [إبراهيم : ١١] .

٧ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « حسبنا الله ونعم الوكيل قال إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار ، وقالها محمد ﷺ حين قالوا : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران : ١٧٣] » [البخاري : ٤٥٦٣] .

٨ - وعن عمر رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير ، تغدو خماصاً وتروح بطاناً » [الترمذي : ٢٣٤٤] .

* معناه تذهب أول النهار خماصاً ، أي : ضامرة البطون من الجوع ، وترجع آخر النهار بطاناً ، أي : ممتلئة البطون .

باب الاستقامة

قال الله تعالى : ﴿ فَاسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتُ ﴾ [هود : ١١٢] .

٩- وعن أبي عمرو ، وقيل أبي عمرة سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك . قال : « قل : آمنتُ بالله ، ثم استقم » [مسلم : ٣٨] .

باب التفكير في عظيم مخلوقات

الله تعالى وفناء الدنيا وأحوال الآخرة

وسائر أمورهما وتقصير النفس

وتهذيبها وحملها على الاستقامة (١)

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ

(١) حديث الباب « الكيس من دان نفسه . . . » الحديث ضعيف .

وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَوَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ ﴿٢٢﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

باب المبادرة إلى الخيرات وحث

من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد من غير تردد

قال الله تعالى : ﴿ فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ [البقرة : ١٤٨] .

١٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه

فيه من تذكر وجاءكم النذير ﴾ [فاطر : ٣٧] .

١٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغ ستين سنة » [البخاري : ٦٤١٩] .
* قال العلماء معناه : لم يترك له عذراً إذ أمهله هذه المدة . يقال : أعذر الرجل إذا بلغ الغاية في العذر .

باب بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢١٥] .

١٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شعبة : فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة

بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا » [مسلم : ١١٨] .

باب المجاهدة

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت : ٦٩] .

١١- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماءه ، فقلت له ؛ لم تصنع هذا يا رسول الله ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً ؟ » . متفق عليه [البخاري : ٤٨٣٧ ، مسلم : ٢٨٢٠] .

باب الحث على الازدياد من

الخير في أواخر العمر

قال الله تعالى : ﴿ أَوْلَمْ نُنَعِّمَكُم مَّا يَتَذَكَّرُ

من الإيمان « متفق عليه [البخاري: ٢٥٦٦ ، مسلم : ١٠٣٠] .

* البضع : من ثلاثة إلى تسعة ، بكسر الباء وقد تفتح .
* والشعبة : القطعة .

١٤ باب في الاقتصاد في الطاعة

قال الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

١٤ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة قال : « من هذه ؟ » قالت : هذه فلانة تذكر من صلاتها قال : « مه عليك بما تطيقون ، فوالله لا يملأ الله حتى تملأوا ، وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه » [البخاري : ١١٥١ ، مسلم : ٧٨٥] .

* ومه : كلمة نهى وزجر .

* ومعنى « لا يملأ الله » أي : لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ، ويعاملكم معاملة المال حتى تملأوا فتركوا ، فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم .

١٥ باب المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قَوْوِ أَنْكَا ﴾ [النحل : ٩٢] .

١٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الله لا تكن مثل فلان ، كان يقوم الليل فترك قيام الليل » متفق عليه [البخاري : ١١٥٢ ، مسلم : ١١٥٩] .

١٦ باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] .

١٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « دعوني ما تركتكم : إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم ، واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » متفق عليه [البخاري : ٧٢٨٨ ، مسلم : ١٣٣٧] .

١٧ باب وجوب الانقياد لحكم الله

تعالى وما يقوله من دعي إلى ذلك وأمر بمعروف أو نهى عن منكر

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ

يُحَكِّمُوكُمْ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء : ٦٥] .

١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٤] ، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، فأتوا رسول الله ﷺ ، ثم بركوا على الركب فقالوا : أي رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق : الصلاة والجهاد والصيام والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطبقها . قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل

قولوا : ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ
الْمَصِيرُ ﴾ فلما اقترأها القوم ، وذلقت بها
ألستهم ، أنزل الله تعالى في إثرها : ﴿ ءَأَمَنَ
الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ
بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بِكَ أَحَدٌ مِنْ
رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله
تعالى ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَا يَكُفُّ اللَّهُ
نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ
رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال : نعم
رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ قال : نعم ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَعْفِرْ
لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكَافِرِينَ ﴾ قال : « نعم » [مسلم : ١٢٥].

باب النهي عن البدع

١٨ ومحدثات الأمور

قال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا
فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾
[الأنعام : ١٥٣].

١٨ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ،
قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَحْدَثَ فِي
أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » . متفق عليه .
[البخاري : ٢٦٩٧ ، مسلم : ١٧١٨]

١٩ باب في من سن سنة حسنة

أو سيئة

قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ
بِأَمْرِنَا ﴾ [الأنبياء : ٧٣].

مختصر رياض الصالحين ٣١

الناس حتى رأيتُ كومين من طعام وثياب ،
حتى رأيتُ وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه
مُذْهَبَةٌ ، فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ سَنَّ فِي
الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ
بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ
شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسلام سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ
عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوزر من عمل بها من بعده من غير
أن ينقص من أوزارهم شيء » [مسلم : ١٠١٧].

* قوله : مجتباي النَّمَارِ ، هو بالجيم وبعد
الألف باء موحدة . والنَّمَارِ : جمع نَمِرَةٍ
وهي : كساء من صوف مخطط .

* ومعنى « مجتبايها » : أي لابسها قد
خرقوها في رؤوسهم ، و« الجوب » القطع ،
ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ
بِالْوَادِ ﴾ أي : نحتوه وقطعوه .

مختصر رياض الصالحين ٣٠

١٩ - وعن أبي عمرو جرير بن عبد الله ،
رضي الله عنه ، قال : كنا في صدر النهار عند
رسول الله ﷺ فجاءه قومٌ عراةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ أو
العَبَاءِ . متقلدي السيوف ، عاتتهم من مُضَرٍ ،
بل كلهم من مضر ، فتمعر وجه رسول الله ﷺ
لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج ، فأمر
بلا لاً فأذن وأقام ، فصلى ثم خطب ، فقال :
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدٍ
إِلَى آخِرِ الآيَةِ ﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿ والآية
الأخرى التي في آخر الحشر : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ تصدق
رجل من دينارهِ من درهمه من ثوبه من صاع بُرِّهِ
من صاع تمره حتى قال : « ولو بشق تمره » ،
قال : فجاء رجل من الأنصار بصرّةٍ كادت كفّه
تعجز عنها ، بل قد عجزت ، قال : ثم تابع

* وقوله : « تمعَّر » هو بالعين المهملة ،
أي : تغير .

* وقوله : « رأيتُ كومين » بفتح الكاف
وضمها ؛ أي : صُبرتِين .

* وقوله : « كأنه مُذهبةٌ » هو بالذال
المعجمة ، وفتح الهاء والباء الموحدة . قاله
القاضي عياض وغيره . وصحفه بعضهم
فقال : « مُذهنة » بزال مهملة وضم الهاء
وبالنون ، وكذا ضبطه الحميدي ، والصحيح
المشهور هو الأول . والمراد به عليُّ
الوجهين : الصَّفَاء والاستتارة .

٢٠ باب الدلالة على خير والدعاء

إلى هدى أو ضلالة

قال الله تعالى : ﴿ وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ﴾ .

[القصص : ٨٧] وقال تعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنكُمْ أُمَّةٌ
يَدْعُونَ إِلَىٰ الْخَيْرِ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

٢٠ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو
الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال
رسول الله ﷺ : « من دلَّ على خير فله مثلُ
أجرِ فاعله » [مسلم : ١٨٩٣] .

٢١ باب في التعاون على

البر والتقوى

قال الله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾
[المائدة : ٣] .

٢١ - وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد
الجهني - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله
ﷺ : « من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ،
ومن خلف غازياً في أهلِهِ بخير فقد غزا » متفق

٢٣ باب الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر

قال الله تعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَىٰ
الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ
هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

٢٤ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله
عنه - عن النبي ﷺ قال : « إياكم والجلوسَ في
الطرقات » فقالوا : يا رسول الله مالنا من
مجالسنا بُدُّ ، نتحدَّثُ فيها ! فقال رسول الله
ﷺ : « فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق
حقَّه » قالوا : وما حقُّ الطريق يا رسول الله؟ قال :
« غَضُّ البصرِ ، وكفُّ الأذني ، وردُّ السلام ،
والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر » متفق
عليه [البخاري : ٢٤٦٥ ، مسلم : ٢١٢١] .

عليه [البخاري : ٢٨٤٣ ، مسلم : ١٨٩٥] .

٢٢ باب في النصيحة

قال الله تعالى إخباراً عن هود ﷺ : ﴿ وَأَنَا
لَكَ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ [الأعراف : ٦٨] .

٢٢ - عن أبي رقية تميم بن أوس الداري -
رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « الدين
النصيحة » قلنا : لمن ؟ قال : « لله ولكتابه
ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم »
[مسلم : ٥٥] .

٢٣ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه
قال : بايعتُ رسول الله ﷺ عليُّ : إقام
الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم .
متفق عليه [البخاري : ٥٧ ، مسلم : ٥٦] .

٢٤ باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَتَكُنَّ أَفْلًا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

٢٥- وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة ، رضي الله عنهما ، قال : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : « يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار في الرِّحَا ، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون : يا فلان مالك ؟ ألم تك تأمرُ بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، كنتُ أمرُ بالمعروف ولا آتية ،

وأنهى عن المنكر وآتية » متفق عليه [البخاري : ٢٣٨/٦ ، مسلم : ٢٩٨٩].
* فتندلق : أي فتخرج .
* الأقتاب : الأمعاء واحداها قِتْبٌ .

٢٥ باب الأمر بأداء الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

٢٦- وعن حذيفة بن اليمان ، رضي الله عنه ، قال حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما ، وأنا أنتظر الآخر : « حدثنا أن الأمانة نزلت في جَدْرِ قلوب الرجال ، ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن ، وعلموا من السنة ، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال : « ينأم الرجل

المعجمة : وهو أصلُ الشيء .
* والوكت بالتاء المشناة من فوق : الأثر اليسير .

* والمجل ، بفتح الميم وإسكان الجيم وهو تَنْقُطُ في اليد ونحوها من أثر عمل وغيره .
* قوله : مُنْتَبِراً : مرتفعاً .
* قوله : ساعيه : الوالي عليه .

٢٦ باب تحريم الظلم والأمر بردّ المظالم

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

٢٧- وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « اتَّقُوا الظلمَ فإنَّ الظلم

النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل الوكْتِ ، ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه ، فيظل أثرها مثل المجل ، كجمرٍ دحرجته على رجلك ، فَتَفِظُ ، فتراه مُنْتَبِراً وليس فيه شيء » ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله ، فيصبح الناس يتبايعون ، فلا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانة حتى يقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ، حتى يقال للرجل : ما أجلده ما أظرفه ، ما أعقله ! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان . ولقد أتى عليّ زمانٌ وما أبالي أيكم بايعتُ لئن كان مسلماً ليردّنه عليّ دينه ، وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردّنه عليّ ساعيه ، وأما اليوم فما كنت أباع منكم إلا فلاناً وفلاناً » متفق عليه [البخاري : ٦٤٩٧ ، مسلم : ١٤٣].

* قوله : جذر بفتح الجيم وإسكان الذال

٢٩- وعن عائشة رضي الله عنها قالت :
« إن كان رسول الله ﷺ يَدْعُ الْعَمَلَ وهو يحبُّ أن
يعمَلَ به ؛ خشية أن يعمل به الناسُ فيُفْرَضَ
عليهم ». متفق عليه [البخاري : ١١٢٨ ،
مسلم : ٧١٨] .

٣٠- وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : « من صَلَّى صلاة
الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته
بشيء ؛ فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ،
ثم يكبُّه على وجهه في نار جهنم »
[مسلم : ٦٥٧] .

٣١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ قال : « حق المسلم على
المسلم خمسٌ : ردُّ السلام ، وعبادة
المريض ، واتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة ،

ظلمات يوم القيامة ، وأنقوا الشحَّ فإنَّ الشحَّ
أهلك مَنْ كان قبلكم ؛ حملهم على أن سفكوا
دماءهم واستحلوا محارمهم » . [مسلم : ٢٥٧٨]

٢٧ باب تعظيم حرمة المسلمين

وبيان حقوقهم

والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ
فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [الحج : ٣٠] ، وقال
تعالى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨] .

٢٨- وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : « من لا يرحم
الناس لا يرحمه الله » . متفق عليه [البخاري :
٧٣٧٦ ، مسلم : ٢٣١٩] .

٣٣- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال : « من نفَسَ عن مؤمنٍ كُرْبَةً من
كُرْبِ الدُّنْيَا ، نفَسَ اللهُ عنه كُرْبَةً من كُرْبِ
القيامة ، ومن يسَّرَ على مُعسرٍ يسَّرَ اللهُ عليه في
الدُّنْيَا والآخرة ، ومن سَتَرَ مُسْلمًا سَتَرَهُ اللهُ في
الدُّنْيَا والآخرة ، والله في عونِ العبد ما كان
العبدُ في عونِ أخيه ، ومن سَلَكَ طريقاً يَلْتَمِسُ
فيه علماً سهَّلَ اللهُ له به طريقاً إلى الجنَّة ، وما
اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوتِ اللهِ تعالى ، يتلَّونَ
كتابَ اللهِ ، ويتدارسونَهُ بينهم إلا نزلت عليهم
السكينةُ ، وغشيتهم الرَّحمةُ ، وحفَّتْهُمُ
الملائكةُ ، وذكرهم اللهُ فيمنْ عنده . ومن بطأ
به عمله لم يسرْ به نسَبُهُ » [مسلم : ٢٦٩٩] .

وتشميت العاطس « متفق عليه [البخاري :
١٢٤٠ : مسلم : ٥٦٥٠] .

٢٨ باب ستر عورات المسلمين

والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ
الْفُجْحَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ﴾ [النور : ١٩] .

٣٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي ﷺ قال : « لا يستر عبدٌ عبداً في الدنيا
إلا ستره اللهُ يومَ القيامة » [مسلم : ٢٥٩٠] .

٢٩ باب قضاء حوائج المسلمين

قال الله تعالى : ﴿ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الحج : ٧٧] .

باب الشفاعة ٣٠

قال الله تعالى: ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَهُ حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِمَّا ﴾ [النساء: ٨٥] .

٣٤ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ إذا أتاه طالبُ حاجةٍ أقبلَ على جُلُسائه فقال : « اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيِّه ما أحبَّ » متفق عليه [البخاري : ٦٠٢٧ ، مسلم : ٢٦٢٧] .

باب الإصلاح بين الناس ٣١

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٠] .

٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتَعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » متفق عليه [البخاري : ٢٨٩١ ، مسلم : ١٠٠٩] .

* ومعنى تعدل بينهما : تصلح بينهما بالعدل .

باب فضل ضعفه المسلمين ٣٢

والفقراء والخاملين

قال الله تعالى: ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ

باب ملاطفة اليتيم والبنات ،

وسائر الضعفة والمساكين

والمنكسرين والإحسان إليهم ،

والشفقة عليهم والتواضع معهم ،

وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨] .

٣٧ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَنَةً نَفَرُ ، فَقَالَ الْمَشْرُكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا ، وكنت أنا وابن مسعودٍ ورجلٌ من هذيل وبلال ورجلان لسْتُ أُسَمِّيهِمَا ، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدّث نفسه ، فأنزل الله تعالى :

يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدَاةِ وَالشَّيْبِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴾ [الكهف : ٢٨] .

٣٦ - وعن حارثة بن وهب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كلُّ ضعيفٍ مُتَضَعِّفٍ لو أقسم على الله لأَبْرَهُ ، ألا أخبركم بأهل النار ؟ كلُّ عُتُلٍّ جَوَّازٍ مُسْتَكْبِرٍ » . متفق عليه [البخاري : ٤٩١٨ ، مسلم : ٢٨٥٣] .

* العُتْلُ : الغليظ الجافي .

* والجَوَّازُ : بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة : وهو الجموع المنوع ، وقيل : الضخم المختال في مشيته ، وقيل : القصير البطين .

﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [الأنعام: ٢٠٥] . [مسلم: ٢٤١٣] .

٣٨ - وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا وكافلُ اليتيم في الجنة هكذا » وأشار بالسبابة والوسطى وفرَّجَ بينهما . [البخاري: ٦٠٠٥] .
* وكافل اليتيم : القائم بأموره .

باب الوصية بالنساء ٣٤

قال الله تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ١٩] .

٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استوصوا بالنساء خيراً ، فإنَّ المرأةَ خلقت من ضلعٍ ، وإن أعوج ما في الضلعِ أعلاه ، فإن ذهبَ ثقيمه كسرته ، وإن

تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء » . متفق عليه [البخاري: ٣٣٣١ ، مسلم: ١٤٦٨] .

باب حق الزوج على المرأة ٣٥

قال الله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحْنَتُ قَدِينَتُ حَافِظَتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ٣٤] .

٤٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجلُ امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبانً لعنتها الملائكةُ حتى تُصبح » متفق عليه [البخاري: ٣٢٣٧ ، مسلم: ١٤٣٦] .

٤٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة رضي الله عنه أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحب أمواله إليه بيِّرحاء ، وكانت مستقبلةً بالمسجد ، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماءٍ فيها طيب .

قال أنس : فلما نزلت هذه الآية : ﴿ لَنْ نُنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ ﴾ جاء أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن الله تعالى أنزل عليك : ﴿ لَنْ نُنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ ﴾ ، وإن أحبَّ مالي إليَّ بيِّرحاء ، وإنها صدقة لله تعالى أرجو برّها وذخرها عند الله تعالى ، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله . فقال رسول الله ﷺ : « بخ ! ذلك مالٌ رباح ، ذلك مالٌ رباح ، وقد سمعتُ ما قلت ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين » . فقال أبو طلحة :

باب النفقة على العيال ٣٦

قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] .

٤١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينارٌ أنفقته في رقة ، ودينارٌ صدقت به على مسكين ، ودينارٌ أنفقته على أهلك ، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » . [مسلم: ٩٩٥] .

باب الإنفاق مما يحب ٣٧

ومن الجيد

قال الله تعالى : ﴿ لَنْ نُنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢] .

أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . متفق عليه . [البخاري : ١٤٦١ ، مسلم : ٩٩٨] .

* قوله ﷺ : مالٌ رابح ، روي في الصحيحين رابح ورايح بالباء الموحدة وبالياء المثناة ، أي : رايح عليك نفعه ، وبيرحاء : حديقة نخل ، وروي بكسر الباء وفتحها .

باب وجوب أمر أهله وأولاده

المميزين ، وسائر من في رعيته

بطاعة الله تعالى ونهيهم عن

المخالفة ، وتأديبهم ومنعهم عن

ارتكاب منهي عنه

قال الله تعالى : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ [طه : ١٣٢] .

٤٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمرّة من تمر الصدقة فجعلها في فيه ، فقال رسول الله ﷺ : « كَخَّ كَخَّ ، أرمِ بها ، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة ؟ ! » متفق عليه . وفي رواية : إنا لا تجلُّ لنا الصدقة . متفق عليه [البخاري : ١٤٨٥ ، مسلم : ١٠٦٩] .

* وقوله ، كخ كخ : يقال بإسكان الخاء ، ويقال بكسرها مع التنوين وهي كلمة زجر للصبى عن المستقذرات ، وكان الحسن رضي الله عنه صبيّاً .

باب حق الجار والوصية به

قال الله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ

مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء : ٣٦] .

٤٥ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ : أيُّ العمل أحبُّ إلى الله تعالى ؟ قال : « الصلاة على وقتها » قلت : ثمّ أي ؟ قال : « بر الوالدين » . قلت : ثمّ أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » متفق عليه . [البخاري : ٥٢٧ ، مسلم : ٨٥] .

٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب أن يبسط له في رزقه ، ويُنسأ له في أثره ، فليصل رحمه » متفق عليه . [البخاري : ٢٠٦٧ ، مسلم : ٢٥٥٧] .

* يُنسأ له في أثره : أي : يؤخر له في أجله وعمره .

وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء : ٣٦] .

٤٤ - وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورثه » متفق عليه . [البخاري : ٦٠١٤ ، ٦٠١٥ ، مسلم : ٢٦٢٤ ، عن عائشة ، ورواه البخاري : ٦٠١٥ ، ومسلم : ٢٦٢٥ ، عن ابن عمر] .

باب بر الوالدين وصلة الأرحام

قال الله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا

باب ٤١ تحريم العقوق

وقطيعة الرحم

قال الله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [٢٣] أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿ [محمد : ٢٢-٢٣].

٤٧- وعن أبي بكره نفيح بن الحارث رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ » - ثلاثاً - قلنا : بلى يا رسول الله : قال : « الإشرأء بالله ، وعقوق الوالدين » وكان منكباً فجلس ، فقال : « ألا وقول الزور وشهادة الزور » فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت . متفق عليه [البخاري : ٥٩٧٦ ، مسلم : ٨٧].

٤٨- وعن أبي محمد جبير بن مطعم

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يدخل الجنة قاطع » قال سفيان في روايته : يعني : قاطع رحم . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٨٤ ، مسلم : ٢٥٥٦].

باب ٤٢ بر أصدقاء الأب والأم ،

والأقارب والزوجة

وسائر من يندب إكرامه

٤٩- عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن أبرَّ البرِّ أن يصل الرجل وُدَّ أبيه » . [مسلم : ٢٥٥٧].

باب ٤٣ إكرام أهل بيت رسول الله

وبيان فضلهم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ ، وذكر ، ثم قال : « أما بعد ألا أيها الناس ، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله ، واستمسكوا به » فحث على كتاب الله ، ورغب فيه . ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي » . فقال له حصين : ومن أهل بيته يا زيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيتي ولكن أهل بيتي من حرم الصدقة بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس ، قال : كل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم . [مسلم : ٢٤٠٨].

عَنْكُمْ الرِّجْسِ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿ [الأحزاب : ٣٣].

٥٠- وعن يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن سبرة ، وعمرو بن مسلم إلى زيد ابن أرقم رضي الله عنهم ، فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله ﷺ ، وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصليت خلفه : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ .

قال : يا ابن أخي والله لقد كبرت سني ، وقدم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ ، فما حدثتكم ، فاقبلوا ، وما لا فلا تكلفونيهِ ثم قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى حُمًا بين مكة

٤٤ باب توقيير العلماء والكبار وأهل الفضل ، وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَدْعُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ٩]

٥١ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يُؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواءً ، فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواءً ، فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواءً ، فأقدمهم سنًا ولا يؤمنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانِهِ ، ولا يقعدُ في بيته على تكرمته إلا بإذنه » رواه مسلم . وفي رواية له : « فأقدمهم سلماً » بدل

« سنًا » : أو إسلاماً . وفي رواية : « يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتاب الله ، وأقدمهم قراءة ، فإن كانت قراءتُهم سواءً فيؤمُّهم أقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواءً ، فليؤمُّهم أكبرهم سنًا » . [مسلم : ٦٧٣] .

* والمراد « بسلطانه » محلَّ ولايته ، أو الموضوع الذي يختص به .
* « تكرمته » بفتح التاء وكسر الراء : وهي ما ينفرد به من فراشٍ وسريرٍ ونحوهما .

٤٥ باب زيارة أهل الخير

ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال تعالى : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَكَ

٤٦ باب فضل الحب في الله والحث عليه ، وإعلام الرجل من يحبه أنه يحب ، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾ [الحشر : ٩] .

٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ثلاثٌ من كنَّ فيه وجد بهنَّ حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما ، وأن يحبَّ المرءَ لا يحبُّه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه ، كما يكره أن يُقذَفَ في النار » . متفق عليه . [البخاري : ١٦ ، مسلم : ٤٣] .

٥٤ - وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً كان عند النبي ﷺ ، فمرَّ رجلٌ به ، فقال :

رَبِّهِمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴿ [الكهف : ٢٨] .

٥٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : « أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى ، فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكاً ، فلما أتى عليه قال : أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لي في هذه القرية . قال : هل لك عليه من نعمةٍ ترُبُّها عليه ؟ قال : لا ، غير أنني أحببته في الله تعالى ، قال : فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه » [مسلم : ٢٥٦٧] .
* أرسده : وَكَلَّهُ بحفظه .

* المدرجة : بفتح الميم والراء : الطريق .

* تربها : تقوم بها وتسعى في صلاحها .

يا رسول الله إني لأحب هذا ، فقال له النبي ﷺ : « أأعلمتَهُ ؟ » قال : لا . قال : « أعلِمُهُ » فلحقه ، فقال : إني أحبُّكَ في الله ، فقال : أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ . رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح . [أبو داود : ٥١٢٥ ، أحمد : ١٢٠٢٢].

٤٧ باب علامات حب الله تعالى

للعبد ، والحث على التخلق بها

والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل عمران : ٣١].

٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا أحب الله تعالى العبد ، نادى

جبريل : إن الله تعالى يحب فلاناً ، فأحِبُّهُ ، فيحبه جبريل ، فينادي في أهل السماء : إن الله يحب فلاناً ، فأحِبُّهُ ، فيحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القَبُولُ في الأرض » متفق عليه . [البخاري : ٣٢٠٩ ، مسلم : ٢٦٣٧].

٤٨ باب التحذير من إيذاء

الصالحين والضعفة والمساكين

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨].

٥٦ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلَّى صلاة الصبح ، فهو في ذِمَّةِ الله ، فلا يطلبنكم الله من

٥٠ باب الخوف

قال تعالى : ﴿ وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ ﴾ [الرحمن : ٤٦].

٥٨ - وعن أنس - رضي الله عنه - ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، خطبة ما سمعتُ مثلها قطُّ ، فقال : « لو تعلمون ما أعلم لضَحِكْتُمْ قليلاً ولَبَكَيْتُمْ كثيراً » فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم ، ولهم خنين . متفق عليه . [البخاري : ٥٤٠ ، مسلم : ٢٣٥٩].

* الخَنِينُ : البكاء مع غُنة وانتشاق الصوت من الأنف .

٥١ باب الرجاء

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَعْجَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ

ذَمَّتْهُ بَشِيءٌ ، فإن من يطلبه من ذمَّتْهُ بَشِيءٌ ، يُدْرِكُهُ ، ثم يَكُفُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » . [مسلم : ٦٥٧].

٤٩ باب إجراء أحكام الناس على

الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة : ٥].

٥٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : أُمرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُتِمُّوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » متفق عليه . [البخاري : ٢٥ ، مسلم : ٢٢].

جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿ [الزمر: ٥٣].

٥٩ - وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله ، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » متفق عليه . [البخاري : ٣٤٣٥ ، مسلم : ٢٨] .

٥٢ باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبد الصالح : ﴿ وَأَفْضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [٤٤] فَوَقَّدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا ﴿ [غافر: ٤٤، ٤٥].

٦٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « قال الله عز وجل ، أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حيث يذكرني ، والله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضلته بالفلاة ، ومن تقرب إلي شبراً ، تقربت إليه ذراعاً ، ومن تقرب إلي ذراعاً ، تقربت إليه باعاً ، وإذا أقبل إلي يمشي ، أقبلت إليه أهرول » متفق عليه . [البخاري : ٧٤٠٥ ، مسلم : ٢٦٧٥] .

٥٣ باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعلم أن المختار للعبد في حال صحته أن يكون خائفاً راجياً ، ويكون خوفه ورجاؤه سواءً وفي حال المرض يُمخَّصُ الرجاء ، وقواعد الشرع ، من نصوص الكتاب والسنة

يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه : إمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله تعالى ، ورجل قلبه معلق في المساجد ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » متفق عليه . [البخاري : ٦٦٠ ، مسلم : ١٠٣١] .

٥٥ باب فضل الزهد في الدنيا، والحث على التقلل منها وفضل الفقر

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴾ [فاطر : ٥] .

٦٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنه ، قال :

وغير ذلك متظاهرة على ذلك .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأعراف : ١٦٦] .

٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ، ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ، ما قنط من جنته أحد » . [مسلم : ٢٧٥٥] .

٥٤ باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قال الله تعالى : ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خَسَوعًا ﴾ [الإسراء : ١٠٩] .

٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « سبعة يُظِلُّهم الله في ظلِّه

أخذ رسول الله ﷺ بمنكبيّ ، فقال : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » وكان ابن عمر رضي الله عنهُ ، يقول : إذا أمسيت ، فلا تنتظر الصُّبْحَ ، وإذا أصبحت ، فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك « [البخاري : ٦٤١٦] .

* قالوا في شرح هذا الحديث معناه : لا تركز إلى الدنيا ولا تتخذها وطناً ، ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ، ولا بالاعتناء بها ، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق به الغريب في غير وطنه ، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله . وبالله التوفيق .

٦٤ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « قمت على باب الجنة ،

فكان عامّة مَنْ دخلها المساكينُ ، وأصحاب الجَدِّ محبوسون ، غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار « متفق عليه . [البخاري : ٥١٩٦ ، مسلم : ٢٧٣٦] .
* والجَدِّ : الحظ والغنى .

٥٦ باب فضل الجوع وخشونة

العيش والاقتصار على القليل من

المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَدْ رَوْنَا إِنَّهُمْ لَدُونَ حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [٧٥] وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلِكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَرَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ [القصص : ٧٩-٨٠] .

٥٨ باب جواز الأخذ من غير مسألة

ولا تطلع إليه

٦٧ - عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه عبد الله بن عمر ، عن عمر رضي الله عنهم قال : كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء ، فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال : « خُذْهُ ، إذا جاءك من هذا المال شيء ، وأنت غير مشرفٍ ولا سائلٍ ، فخذهُ فتموّلهُ فإن شئت كُلهُ ، وإن شئت تصدّقْ به ، ومالا ، فلا تُشِعْهُ نَفْسَكَ » .

قال سالم : فكان عبد الله لا يسأل أحداً شيئاً ، ولا يردُّ شيئاً أُعطيَهُ . متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٣ ، مسلم : ١٠٤٥] .

* مشرفٌ بالشين المعجمة أي : متطلع إليه .

٦٥ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « ما شبع آل محمد ﷺ من خبز شعير يومين متتابعين حتى قُبِضَ » متفق عليه . [البخاري : ٥٤١٦ ، مسلم : ٢٩٧٠] .

٥٧ باب القناعة والعفاف والاقتصاد

في المعيشة

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود : ٦] .

٦٦ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى ، وأبداً بمنّ تعولُ ، وخيرُ الصدقةِ ما كان عن ظُهرٍ غني ، ومن يستعفف يُعفَّهُ اللهُ ، ومن يستغنٍ يُغنِهِ اللهُ » متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٢ ، مسلم : ١٠٣٥] .

٥٩ باب الحث على الأكل من عمل يده ، والتعفف به عن السؤال والتعرض للإعطاء

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة : ١٠] .

٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا ، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » متفق عليه . [البخاري : ١٤٧٠ ، مسلم : ١٠٤٢] .

٦٠ باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقة بالله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ

فَلَا تُنْفِسُكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْتِكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٢] .

٦٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلِكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا » متفق عليه . [البخاري : ٧٣ ، مسلم : ٨١٦] .
* معناه : ينبغي أن لا يُعْطَى أَحَدٌ إِلَّا عَلَى إِحْدَى هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ .

٦١ باب النهي عن البخل والشح

قال الله تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴾ [٨] وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى ﴿٩﴾ فَسَيُؤْتِيهِ الْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُعْطِي عَنْهُ مَالٌ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾ [الليل : ٨-١١] .

الليلة ؟ » فقال رجل من الأنصار : أنا يا رسول الله ، فانطلق به إلى رحله ، فقال لامرأته : أكرمي ضيفَ رسول الله ﷺ . وفي رواية : قال لامرأته : هل عندك شيء ؟ فقالت : لا ، إلا قُوتَ صبياني قال : عَلَّيْهِمْ بشيء وإذا أرادوا العشاء ، فنوِّمهم ، وإذا دخل ضيفنا ، فأطفئي السراج ، وأريه أتا نأكل ، فقعدها وأكل الضيف وباتا طاويين ، فلما أصبح ، غدا على النبي ﷺ فقال : « لقد عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكَمَا بَضِيفِكَمَا اللَّيْلَةَ » متفق عليه . [البخاري : ٣٧٩٨ ، مسلم : ٢٠٥٤] .

٦٣ باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به

قال تعالى : ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴾ [المطففين : ٢٦] .

٧٠ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » [مسلم : ٢٥٧٨] .

٦٢ باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى : ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَكَلِمَاتٌ لَهُمْ حِصَابَةٌ ﴾ [الحشر : ٩] .
٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال : إني مجهود ، فأرسل إلي بعض نسائه ، فقالت : والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماءٌ ، ثم أرسل إلي أخرى ، فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك : لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماءٌ . فقال النبي ﷺ : « من يضيف هذا

٧٢ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بشراب ، فشرب منه وعن يمينه غلام ، وعن يساره الأشياخ ، فقال للغلام : « أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟ فقال الغلام : لا والله يا رسول الله ، لا أُؤثرُ بنصيبِي منك أحداً ، فَتَلَّهُ رسولُ الله ﷺ في يده » . متفق عليه . [البخاري : ٢٤٥١ ، مسلم : ٢٠٣٠] .
* تَلَّهُ : وَصَعَهُ ، وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما .

٦٤ باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها

قال الله تعالى : ﴿ وَسَيَجْزِيهَا الَّذِي الَّذِي ﴾

يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْرَى ﴿١٧﴾ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴿٢٠﴾ وَسَوْفَ يُرْضَى ﴿٢١﴾ [الليل : ١٧-٢١] .

٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ . فقالوا : ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العُلى . والنعيم المقيم . فقال : « وما ذاك ؟ » . فقالوا : يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي ، وَيُصُومُونَ كما نَصُومُ . ويتصدَّقون ولا نتصدق ، ويعتقون ولا نعتق . فقال رسول الله ﷺ : « أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم ، وتسبقون به مَنْ بَعْدَكُمْ ولا يكونُ أحدٌ أفضلَ منكم إلا من صنَعَ مثل ما صنعتم ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « تُسَبِّحُونَ ، وَتَحْمَدُونَ وَتُكْبِرُونَ ، دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ مرَّةً » فرجع فقراء المهاجرين إلى

أُمسيتَ ، فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحتَ ، فلا تنتظر المساء ، وَخُذْ من صِحَّتِكَ لمرضِكَ ، ومن حياتِكَ لموتِكَ . [البخاري : ٦٤١٦] .

٦٦ باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٧٥ - عن بُريدة رضي الله عنه ، قال : كان النبي ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم : « السلامُ عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، أسألُ الله لنا ولكم العافية » [مسلم : ٩٧٥] .

٦٧ باب كراهة تمنّي الموت بسبب

ضُرّ نزل به ، ولا بأس به لخوف

الفتنة في الدين

٧٦ - عن أنس رضي الله عنه قال : قال

رسول الله ﷺ ، فقالوا : سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ، ففعلوا مثله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ذلك فضلُ الله يُؤْتيه مَنْ يَشاء » . متفق عليه . [البخاري : ٨٤٣ ، مسلم : ٥٩٥] .
* الدثور : الأموال الكثيرة ، والله أعلم .

٦٥ باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْجِحَ عَنِ الْكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَارَّ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَمَةٌ الْفُورِ ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

٧٤ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله ﷺ بمنكبِي فقال : « كُنْ في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيل » .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : إذا

رسول الله ﷺ : « لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَ فاعِلاً ، فليقل : اللهم أَحْيِنِي ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي » متفق عليه [البخاري : ٥٦٧١ ، مسلم : ٢٦٨٠] .

٦٨ باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى : ﴿ وَحَسْبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور : ١٥] .

٧٧ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي

يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكلِّ مسلمٍ حمى ، ألا وإن حمى الله مَحَارِمُهُ ، ألا وإن في الجسدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كُلُّهُ ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسدُ كُلُّهُ : ألا وهي القلبُ » متفق عليه . [البخاري : ٥٢ ، مسلم : ١٥٩٩] .

٦٩ باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى : ﴿ فَفَرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكَرُمَةٌ نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ [الذاريات : ٥٠] .

٧٨ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يكون

ذكرته هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ ، وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، وكذلك الخلفاء الراشدون ، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخبارهم ، وهو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم ، وبه قال الشافعي وأحمد ، وأكثر الفقهاء رضي الله عنهم أجمعين . قال الله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ [المائدة : ٢] والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة .

٧١ باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٥] .

خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال . ومواقع القطر ، يفرّ بدينه من الفتن » [البخاري : ١٩] .

* وشعف الجبال : أعلاها .

٧٠ باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ، ومجالس الذكر معهم ، وعبادة مريضهم ، وحضور جنازهم ، ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهلهم ، وغير ذلك من مصالحهم ، لمن قدر على الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء ، وصبر على الأذى اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي

٧٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما نقصت صدقةً من مالٍ ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً ، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله » . [مسلم : ٢٥٨٨] .

٧٢ باب تحريم الكبر والاعجاب

قال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان : ١٨] .

* ومعنى ﴿ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ أي : تميله وتعرض به عن الناس تكبراً عليهم .
* والمرح : التبختر .

٨٠- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة مَنْ كان

في قلبه مثقالُ ذرَّةٍ من كِبَرٍ » فقال رجل : إن الرجل يُحِبُّ أن يكونَ ثوبُهُ حسناً ، ونعله حسنةً قال : « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَعَمَطُ النَّاسِ » [مسلم : ٩١] .
* بطر الحق : دفعه ورده على قائله .
* عمط الناس : احتقارهم .

٧٣ باب حسن الخلق

قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] .

٨١- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً . وكان يقول : « إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً » متفق عليه . [البخاري : ٣٥٥٩ ، مسلم : ٢٣٢١] .

٨٤- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم ، ضربه قومه فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ، ويقول : « اللَّهُم اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » متفق عليه . [البخاري : ٣٤٧٧ ، مسلم : ١٧٩٢] .

٧٦ باب احتمال الأذى

قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [الشورى : ٤٣] .

٨٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحلم عنهم ويجهلون علي ! فقال : « لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المَلَّ ، ولا يزال

٧٤ باب الحلم والأناة والرفق

قال تعالى : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٩٩] .

٨٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لأشج عبد القيس : « إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ » [مسلم : ١٧] .

٨٣- وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُتْرَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » [مسلم : ٢٥٩٤] .

٧٥ باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال تعالى : ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٣٤] .

معك من الله تعالى ظهيرٌ عليهم ما دُمتَ على ذلك . [مسلم : ٢٥٥٨] .

* وتُسَفَّهُم : بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء .

* المل : بفتح الميم وتشديد اللام وهو الرماد الحار : أي كأنما تطعمهم الرماد الحار ، وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ، ولا شيء على المحسن إليهم ، لكن ينالهم إثمٌ عظيمٌ بتقصيرهم في حقه ، وإدخالهم الأذى عليه ، والله أعلم .

باب الغضب إذا انتهكت حرمت الشرع والانتصار لدين الله تعالى

قال تعالى : ﴿ إِن نَصْرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [محمد : ٧] .

٨٦ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا ! فما رأيتُ النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشدَّ مما غضب يومئذ ، فقال : « يا أيها الناس : إن منكم مُنْفَرِينَ . فَأَيُّكُمْ أُمَّ النَّاسِ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ مِنْ ورائِهِ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ » متفق عليه . [البخاري : ٩٠ ، مسلم : ٤٦٦] .

باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانَ ﴿ النَّحْلُ : ٩٠ ﴾ .

٨٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « كلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيته : الإمامُ راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته ، والرجلُ راعٍ في أهله ومسؤولٌ عن رعيته ، والمرأةُ راعيةٌ في بيت زوجها ومسؤولةٌ عن رعيتها ، والخادمُ راعٍ في مالِ سيده ومسؤولٌ عن رعيته ، وكلُّكم راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته » متفق عليه [البخاري : ٨٩٣ ، مسلم : ١٨٢٩] .

باب الوالي العادل

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانَ ﴿ النَّحْلُ : ٩٠ ﴾ .

٨٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمَقْسُطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا » . [مسلم : ١٨٢٧] .

باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩] .

٨٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « على المرء المسلم السمعُ

والطاعة فيما أَحَبَّ وَكَرِهَ ، إلا أن يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ
فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ . متفق عليه .
[البخاري : ٢٩٥٥ ، مسلم : ١٨٣٩] .

٨١ باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار وترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تدع حاجة إليه

قال الله تعالى : ﴿ تِلْكَ أَلْدَارُ الْأَخْرَجَةِ جَعَلَهَا
لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ
لِلْمُنْقِظِينَ ﴾ [القصص : ٨٣] .

٩٠ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمرة
رضي الله عنه ، قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الإمارة ،
فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها ،
وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإذا

حلفت على يمين ، فأيت غيرها خيراً منها ،
فأت الذي هو خير ، وكفر عن يمينك » .
[البخاري : ٦٦٢٢ ، مسلم : ١٦٥٢] .

٨٢ باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قال الله تعالى : ﴿ الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ
لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف : ٦٧] .

٩١ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة
رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :
« ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة
إلا كانت له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف
وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه

كتاب الأدب

٨٤ باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

٩٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله ﷺ مرَّ على رجلٍ من الأنصار وهو
يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، فقال رسول الله ﷺ :
« دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ » . متفق عليه .
[البخاري : ٢٤ ، مسلم : ٣٦] .

٨٥ باب حفظ السر

قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ
كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء : ٣٤] .

٩٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَسْرِّ

عليه ، والمعصوم من عصم الله » [البخاري :
٧١٩٨] .

٨٣ باب النهي عن تولية الإمارة ، والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرّض بها

٩٢ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله
عنه قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من
بني عمي ، فقال أحدهما : يا رسول الله أمرنا
على بعض ما ولأك الله ، عز وجل ، وقال
الآخر مثل ذلك ، فقال : « إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي
هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ ، أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ »
متفق عليه [البخاري : ٧١٤٩ ، مسلم : ١٧٣٣] .

* * *

الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة وتفضي إليه ثم ينشر سرها « [مسلم : ١٤٣٧] .

٨٦ باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ [النحل : ٩١] .

٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » متفق عليه . [البخاري : ٣٣ ، مسلم : ٥٩] .

٨٧ باب الأمر بالمحافظة على

ما اعتاده من الخير

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَفَضَتْ

عزلهما من بعد قوتها أنكثا » [النحل : ٩٢] .
* والأنكاث : جمع نكث وهو الغزل المنقوض .

٩٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الله ، لا تكن مثل فلان ، كان يقوم الليل فترك قيام الليل » متفق عليه . [البخاري : ١١٥٢ ، مسلم : ١١٥٩] .

٨٨ باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى : ﴿ وَأَخْفِصْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨] .

٩٧ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اتقوا النار ولو

٩٠ باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

١٠٠ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع : « استنصت الناس » ثم قال : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » متفق عليه . [البخاري : ١٢١ ، مسلم : ٦٥] .

٩١ باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

١٠١ - وعن أبي وائل شقيق بن سلمة قال : كان ابن مسعود رضي الله عنه يذكرنا في

بشوق تمر ، فمن لم يجد فبكلمة طيبة » . متفق عليه . [البخاري : ٦٥٣٩ ، مسلم : ١٠١٦] .

٩٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق » . [مسلم : ٢٦٢٦] .

٨٩ باب استحباب بيان الكلام

وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم

إذا لم يفهم إلا بذلك

٩٩ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً » . [البخاري : ٩٥] .

كل خميس، فقال له رجلٌ: يا أبا عبد الرحمن لَوَدِدْتُ أَنْكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فقال: أما إنه يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمْلِكُكُمْ وَإِنِّي أَنْخَوْلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْخَوْلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. متفق عليه.

[البخاري: ٦٨، مسلم: ٢٨٢١]

* يَنْخَوْلُنَا: يَتَعَهَّدُنَا.

٩٢ باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

١٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ مستجمعاً قطُّ ضاحكاً حتى تُرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. متفق عليه.

عليه . [البخاري: ٤٨٢٨، مسلم: ٨٩٩].

* اللهوات: جمع لَهَاة وهي اللحمة في أقصى سقف الفم .

٩٣ باب الندب إلى إتيان الصلاة

والعلم ونحوهما من العبادات

بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

١٠٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وأنتم تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا» متفق عليه. [البخاري: ٦٣٦، مسلم: ٦٠٢].

وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتْ لَهُمْ فِيهَا نَيْمَةٌ مُقِيمَةٌ﴾ [التوبة: ٢١].

١٠٥ - عن أبي ابراهيم ويقال أبو محمد ويقال أبو معاوية عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بشر خديجة، رضي الله عنها، بيت في الجنة من قصب، لا صحب فيه ولا نصب. متفق عليه. [البخاري: ١٧٩٢، مسلم: ٢٤٣٣].

* القصب: هنا: اللؤلؤ المجوف .

* الصَّحَب: الصَّيَاح واللَّعَط .

* النَّصَب: التَّعَب .

٩٦ باب وداع الصاحب ووصيته

عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له

وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ

٩٤ باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثَ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [٢٤] إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَّمَ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَأَى إِلَيْكَ أَهْلَهُ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٧].

١٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحْمَتَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه. [البخاري: ٦٠١٨، مسلم: ٤٧].

٩٥ باب استحباب التبشير

والتهنئة بالخير

قال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ

وَيَعْقُوبُ يَبْنَئُ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ .

١٠٦ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً : اذُنْ مِنِّي حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُودِّعُنَا فَيَقُولُ : « أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ » [الترمذي : ٣٣٦٤] .

٩٧ باب الاستخارة والمشاورة

قال الله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] .

١٠٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن ، فيقول : « إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي » أو قال : « عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي » أو قال : « عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدُرْهُ لِي » .

٩٩ باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كالوضوء والغسل والتيمم ، ولبس الثوب والنعل والخف والسرراويل ودخول المسجد والسواك ، والاكتحال ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب ونتف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، والأكل والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، والخروج من الخلاء ، والأخذ والعطاء ، وغير ذلك مما هو في معناه . ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك ، كالامتخاط والبصاق عن اليسار ، ودخول الخلاء ،

لي الخير حيث كان ، ثم رَضَّنِي بِهِ . قال : ويسمى حاجته « . [البخاري : ١١٦٦] .

٩٨ باب استحباب الذهاب إلى العيد

وعيادة المريض والحج والغزو والجنابة ونحوها من طريق والرجوع من طريق آخر لتكثير مواضع العبادة

١٠٨ - عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق . [البخاري : ٩٨٦] .

* قوله : خالف الطريق ، يعني : ذهب في طريق ، ورجع في طريق آخر .

والخروج من المسجد ، وخلع الخفّ
والنعل والسراويل والثوب ،
والاستنجاء وفعل المستنذرات
وأشباه ذلك

قال تعالى : ﴿ فَأَصْحَبُ الْمِئْمَنَةَ مَا أَصْحَبُ
الْمِئْمَنَةَ ﴾ وَأَصْحَبُ الْمَشْأَمَةَ مَا أَصْحَبُ الْمَشْأَمَةَ ﴿
[الواقعة : ٨-٩].

١٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها ،
قالت : كانت يدُ رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره
وطعامه ، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من
أذى . [أبو داود : ٣٣] .

* * *

كتاب أدب الطعام

١٠٠ باب التسمية في أوله والحمد في آخره

١١٠ - عن عمر بن أبي سلمة
رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » متفق
عليه . [البخاري : ٥٣٧٦ ، مسلم : ٢٠٢٢] .

١٠١ باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه

١١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
« ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قطُّ ، إن اشتهاهُ
أَكَلَهُ ، وإن كرههُ تَرَكَهُ » متفق عليه [البخاري :
٥٤٠٩ ، مسلم : ٢٠٦٤] .

شئت أن تأذن لهُ ، وإن شئت رجعت قال : بل
أذن لهُ يا رسول الله . متفق عليه . [البخاري :
٢٠٨١ ، مسلم : ٢٠٣٦] .

١٠٤ باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

١١٤ - عن عمر بن أبي سلمة
رضي الله عنهما قال : كنتُ غلاماً في حجر
رسول الله ﷺ ، وكانت يدي تطيشُ في
الصَّحْفَةِ ، فقال لي رسول الله ﷺ : « يا غلامُ
سَمِّ اللَّهَ تَعَالَى وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ »
متفق عليه . [البخاري : ٥٣٧٦ ، مسلم :
٢٠٢٢] .

* تطيش : بكسر الطاء معناه تتحرك وتمتد
إلى نواحي الصفحة .

١٠٢ باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

١١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ : « إذا دُعِيَ أحدكم
فَلْيَجِبْ ، فإن كان صائماً فَلْيُصَلِّ ، وإن كان
مُفْطِراً فَلْيُطْعَمْ » [مسلم : ١٤٣١] .
* فليصل : فليدعُ .
* فليطعم : فليأكل .

١٠٣ باب ما يقوله من دُعي إلى طعام فتبعه غيره

١١٣ - عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه
قال : دعا رجل النبي ﷺ لطعام صنعهُ لهُ
خامسَ خمسة ، فتبعهم رجل ، فلما بلغ
الباب ، قال لهُ النبي ﷺ : « إِنَّ هَذَا تَبِعَنَا ، فَإِنْ

١٠٥ باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته

١١٥ - عن جَبَلَةَ بن سُهَيْم قال : أصابنا عامٌ سنَّةٍ مع ابن الزبير ، فَرَزِقْنَا تمرًا ، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمر بنا ونحن نأكل ، فيقول : لا تُقَارِنُوا ، فَإِنَّ النبي ﷺ نهى عن الإقران ، ثم يقول : « إلا أن يستأذن الرجلُ أخاه » متفق عليه [البخاري : ٥٤٤٦ ، مسلم : ٢٠٤٥] .

١٠٦ باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

١١٦ - عن وحشي بن حرب رضي الله عنه

أن أصحاب الرسول ﷺ قالوا : يا رسول الله ، إِنَّا نَأْكُلُ ولا نشبعُ ؟ قال : « فلعلكم تفترقون » قالوا : نعم . قال : « فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسمَ الله ، يُبَارِكْ لَكُمْ فيه » . [أبو داود : ٣٧٦٤] .

١٠٧ باب الأمر بالأكل من جانب

القصعة والنهي عن الأكل من وسطها

فيه قوله ﷺ : « وكُلْ مما يَلِيكَ » متفق عليه كما سبق .

١١٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « البركةُ تنزلُ وَسَطَ الطَّعَامِ فكلُّوا من حافَتَيْهِ ولا تأكلُوا من وَسَطِهِ » . [أبو داود : ٣٧٧٢ ، الترمذي : ١٨٠٥] .

١٠٩ باب استحباب الأكل بثلاثِ

أصابع ، واستحبابُ لعق الأصابع ،
وكرهية مسحها قبل لعقها ،

واستحبابُ لعق القصعة وأخذ اللقمة
التي تسقط منه وأكلها ، وجواز
مسحها بعد اللعق بالساعدِ والقدم
وغيرها

١١٩ - عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمر بلعق الأصابع والصَّحْفَةَ وقال : « إنكم لا تدرُونَ في أيِّ طعامكم البركةُ » . [مسلم : ٢٠٣٣] .

١١٠ باب تكثير الأيدي على الطعام

١٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

١٠٨ باب كراهية الأكل مُتَكِنًا

١١٨ - عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لا أَكُلُ مُتَكِنًا » [البخاري : ٥٣٩٨] .

* قال الخطابي : المتكى هنا : هو الجالس معتمداً على وطاءٍ تحته ، قال : وأراد : أنه لا يقعد على الوطاء والوسائد كفعل من يريد الإكثار من الطعام ، بل يقعد مستوفزاً لا مستوطنًا ، ويأكل بُلْغَةً . هذا كلام الخطابي ، وأشار غيره إلى أن المتكى هو المائل على جنبه ، والله أعلم .

قال رسول الله ﷺ : « طعامُ الاثنينِ كافي الثلاثة ، وطعامُ الثلاثة كافي الأربعة » متفق عليه . [البخاري : ٥٣٩٢ ، مسلم : ٢٠٥٨] .

١١١ باب أدب الشرب واستحباب

التنفس ثلاثاً خارج الإناء وكرهية التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

١٢١ - عن أنسٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الشرابِ ثلاثاً . متفق عليه . [البخاري : ٥٦٣١ ، مسلم : ٢٠٢٨] .

١٢٢ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيبَ بماءٍ ، وعن يمينه أعرابي ، وعن يساره أبو بكر

رضي الله عنه ، فشرَبَ ، ثم أعطى الأعرابي وقال : « الأيمنَ فالأيمنَ » متفق عليه . [البخاري : ٥٦١٩ ، مسلم : ٢٠٢٩] .
* قوله : شيبَ ، أي : خلطَ .

١١٢ باب كراهة الشرب من قم القربة

ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم
١٢٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُشربَ من في السقاء أو القربة . [البخاري : ٥٦٢٨] .
١٢٤ - وعن أم ثابت كبشة بنت ثابت أخت حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنهما قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ ، فشرَبَ من في قربة معلقة قائماً . فقمتُ إلى فيها فقطعته . [الترمذي : ١٨٩٢] .

* وإنما قَطَعْتَهَا : لتحفظَ موضعَ فم رسول الله ﷺ وتَبَرَّكَ به ، وتصونُهُ عن الابتذال . وهذا الحديث محمولٌ على بيان الجواز .

١١٣ باب كراهة النفخ في الشراب

١٢٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَسَ في الإناءِ أو يُنْفَخَ فيه . [الترمذي : ١٨٨٨] .

١١٤ باب بيان جواز الشرب قائماً

وبيان أن الأكل والأفضل الشرب قاعداً
١٢٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سقيتُ النبي ﷺ من زمزم ، فشرَبَ وهو قائم . متفق عليه . [البخاري : ١٦٣٧ ، مسلم : ٢٠٢٧] .

١١٥ باب استحباب كون ساقِي

القوم آخرهم شراباً

١٢٧ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ساقِي القومِ آخرُهُم شُرباً » . [مسلم : ٦٨١] .

١١٦ باب جواز الشرب من جميع

الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة

وجواز الكرع ؛ وهو الشرب بالفم من

النهر وغيره بغير إناء ولا يد وتحريم

استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب

والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٢٨ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال أتانا النبي ﷺ ، فأخرجنا له ماءً في تورٍ من صُفْرٍ فتوضأ . [البخاري : ١٩٧] .

كتاب اللباس

باب استحباب الثوب الأبيض ١١٧

وجواز الأحمر والأخضر والأصفر
والأسود ، وجوازه من قطن وكتان
وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قال الله تعالى : ﴿ يَبْتَغِي آدَمَ قَدَ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ
لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾
[الأعراف : ٢٦] .

١٣١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن
رسول الله ﷺ قال : « البَسُوا من ثيابكم
البياضَ ، فإنها من خير ثيابكم ، وكَفَّنُوا فيها
موتاكم » [أبو داود : ٣٨٧٦ ، الترمذي : ٩٩٤] .
١٣٢ - وعن البراء رضي الله عنه قال :

* التَّوْرُ : كالدَّح .

* الضُّفْرُ : بضم الصاد ويجوز كسرهما ،
وهو النحاس .

١٢٩ - وعن جابر رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ دخل على رجلٍ من الأنصار ،
ومعه صاحبٌ له ، فقال رسول الله ﷺ : « إن
كان عندك ماءٌ باتَ هذه الليلة في شَنَّةٍ إلا
كَرَعْنَا » . [البخاري : ٥٦١٣] .
* الشَّنُّ : القِرْبَةُ .

١٣٠ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : إنَّ
النبي ﷺ نهانا عن الحرير والديباج والشرب في
آنية الذهب والفضة ، وقال : « هي لهم في
الدنيا ، وهي لكم في الآخرة » متفق عليه .
[البخاري : ٥٦٣٢ ، مسلم : ٢٠٦٧] .

* * *

مختصر رياض الصالحين ١٢٧

ومسح برأسه ، ثم أهويتُ لأنزعَ حُفْيَه فقال :
« دَعُهُمَا فَإِنِّي أدخلتهما طاهرتين » ومسح
عليهما . متفق عليه . [البخاري : ٥٧٩٩ ،
مسلم : ٢٧٤] .

باب استحباب القميص ١١٨

١٣٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت :
كان أحبَّ الثيابِ إلى رسول الله ﷺ القميصُ .
[أبو داود : ٤٠٢٥ ، الترمذي : ١٧٦٢] .

باب صفة طول القميص والكم ١١٩

والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال
شيء من ذلك على سبيل الخيلاء
وكراهته من غير خيلاء

١٣٦ - عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ

مختصر رياض الصالحين ١٢٦

كان رسول الله ﷺ « مربوعاً ولقد رأيته في حلة
حمراء ما رأيته شيئاً قط أحسنَ منه » . متفق
عليه . [البخاري : ٥٨٤٨ ، مسلم : ٢٣٣٧] .

١٣٣ - وعن أبي رمثة رفاعة التيمي
رضي الله عنه قال : رأيته رسول الله ﷺ وعليه
ثوبان أخضران . [أبو داود : ٤٠٦٥ ، مسلم :
٢٨١٢] .

١٣٤ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
قال : كنتُ مع رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة في
مسير ، فقال لي : « أَمَعَكَ ماءٌ ؟ » قلتُ :
نعم ، فنزل عن راحلته ، فمشى حتى توارى
في سواد الليل ، ثم جاء فأفرغتُ عليه من
الإداوة ، فغسل وجهه وعليه جبة من صوف ،
فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى
أخرَجَهُمَا من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه

باب استحباب التوسط في

اللباس ولا يقتصر على ما يزرى به

لغير حاجة ولا مقصود شرعي

١٣٨ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أُثْرُ نَعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ » . [الترمذي : ٢٨١٩]

باب تحريم لباس الحرير على

الرجال وتحريم جلوسهم عليه

واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء

١٣٩ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ ، فَإِنَّ مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » متفق عليه . [البخاري : ٨٨٦ ، مسلم : ٢٠٦٩] .

١٣١ - رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً سماه باسمه - عمامة ، أو قميصاً ، أو رداءً - يقول : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ » [أبو داود : ٤٠٢٠ ، الترمذي : ١٧٦٧] .

باب آداب النوم والاضطجاع

١٤٣ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ، ثم يقول : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا » وإذا استيقظ قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » . [البخاري : ٦٣١٤] .

١٢٨ - قال : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فقال أبو بكر : يا رسول الله إن إزارى يسترخى إلا أن أتعاذه ، فقال له رسول الله ﷺ : « إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خِيَلًا » . متفق عليه [البخاري : ٣٦٦٥ ، مسلم : ٢٠٨٥] .

باب استحباب ترك الترفع في

اللباس تواضعاً

قد سبق في باب فضل الجوع وخشونة العيش جمل تتعلَّق بهذا الباب .

١٣٧ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضِعًا لِلَّهِ ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلٍ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا » [الترمذي : ٢٤٨١] .

باب جواز لبس الحرير لمن به حكمة

١٤٠ - عن أنس رضي الله عنه قال : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزَّبِيرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكْمَةٍ بِهِمَا . متفق عليه . [البخاري : ٥٨٣٩ ، مسلم : ٢٠٧٦] .

باب النهي عن افتراش جلود

النمور والركوب عليها

١٤١ - عن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلَا النَّمَارَ » [أبو داود : ٤١٢٩] .

باب ما يقول إذا لبس

ثوباً جديداً أو نعلًا أو نحوه

١٤٢ - عن أبي سعيد الخدري

١٣٢ باب جواز الاستلقاء على القفا
ووضع إحدى الرجلين على الأخرى
إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز
القعود متربعا ومحتبياً

١٤٤ - عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجله على الأخرى . متفق عليه . [البخاري : ٤٧٥ ، مسلم : ٢١٠٠] .

١٤٥ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا صَلَّى الفجر ترعب في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء . [مسلم : ٦٧٠ ، أبو داود : ٤٨٥٠] .

١٤٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ بِنَاء الكعبة « محتبياً

بيديه هكذا » . ووصف بيديه الاحتباء ، وهو القرفصاء . [البخاري : ٦٢٧٢] .

١٣٨ باب في آداب المجلس والجلوس

١٤٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه ، ولكن توسعوا وتَفَسَّحُوا » وكان ابن عمر إذا قام له رجلٌ من مجلسه لم يجلس فيه . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٧٠ ، مسلم : ٢١٧٧] .

١٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به » رواه مسلم . [مسلم : ٢١٧٩] .

١٤٩ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما

مختصر رياض الصالحين ١٣٤

قال : كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي . [أبو داود : ٤٨٢٥ ، الترمذي : ٢٧٢٥] .

١٥٠ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما » [أبو داود : ٢٧٥٣ ، الترمذي : ٢٧٥٢] .

١٥١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : خيرُ المجالسِ أوسعُها » . [أبو داود : ٤٨٢٠] .

١٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ جَلَسَ في مجلسٍ فكثُرَ فيه لَعَطُهُ فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبحمدك ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنت ، أستغفرك وأتوب

مختصر رياض الصالحين ١٣٥

إليك ؛ إلا غُفِرَ له ما كانَ في مجلسه ذلك » . [الترمذي : ٣٤٣٣] .

١٥٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات : « اللهم اقسم لنا من خَشْيَتِكَ ما تحولُ به بيننا وبين مَعَاصِيكَ ، ومن طاعتِكَ ما تُبَلِّغُنَا به جَنَّتِكَ ، ومن اليقين ما تُهَوِّنُ به علينا مصائبَ الدنيا ، اللهم متعنا بأسماعنا ، وأبصارنا ، وقوتنا ما أحييتنا ، واجعله الوارثَ منا ، واجعل ثأرنا على مَنْ ظلمنا ، وانصُرنا على مَنْ عادانا ، ولا تجعل مُصيبتنا في ديننا ، ولا تجعل الدنيا أكبرَ همِّنا ، ولا مبلغَ علمنا ، ولا تسلِّطْ علينا مَنْ لا يَرْحَمُنَا » . [الترمذي : ٣٥٠٢] .

١٥٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه

قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من قوم يؤمّون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان لهم حسرة ». [أبو داود: ٤٨٥٥].

ورؤيا المؤمن جزء من سنته وأربعين جزءاً من النبوة. متفق عليه. وفي رواية: « أصدقكم رؤيا: أصدقكم حديثاً ». [البخاري: ٧٠١٧، مسلم: ٢٢٦٣].

١٥٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من رآني في المنام فسيراني في اليقظة - أو: كأنما رآني في اليقظة - لا يتمثل الشيطان بي ». متفق عليه. [البخاري: ٦٩٩٣، مسلم: ٢٢٦٦].

١٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هي من الله تعالى، فليحمد الله عليها وليحدث بها - وفي رواية: فلا يحدث بها إلا من يحب - وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان، فليستعذ من شرّها ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره ». متفق عليه. [البخاري: ٦٩٨٥].

باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ . [الروم: ٢٣].

١٥٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لم يبق من النبوة إلا المبشرات » قالوا: وما المبشرات؟ قال: « الرؤيا الصالحة ». [البخاري: ٦٩٩٠].

١٥٦ - وعنه أن النبي ﷺ قال: « إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب،

وتشمتت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار المقسم ». متفق عليه. [البخاري: ٦٢٢٢، مسلم: ٢٠٦٦].

كتاب السلام

باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النور: ٢٧].

١٥٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أيّ الإسلام خير؟ قال: « تطعم الطعام، وتقراً السلام على من عرفته ومن لم يعرفه » متفق عليه. [البخاري: ١٢، مسلم: ٣٩].

١٦٠ - وعن أبي عمارة البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع: « بعبادة المريض، واتباع الجنائز،

باب كيفية السلام

يستحب أن يقول المبتدئ بالسلام: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فيأتي بضمير الجمع وإن كان المسلم عليه واحداً، ويقول المجيب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فيأتي بواو العطف في قوله: وعليكم.

١٦١ - عن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فردّ عليه ثم جلس، فقال النبي ﷺ: « عشر » ثم جاء آخر فقال:

« السلام عليكم ورحمة الله ، فردّ عليه فجلس ، فقال : « عشرون » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فردّ عليه فجلس ، فقال : « ثلاثون » . [الترمذي : ٢٦٨٩] .

١٣٢ باب آداب السلام

١٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير » متفق عليه . وفي رواية البخاري : « والصغير على الكبير » [البخاري : ٦٢٣١ ، مسلم : ٢١٦٠] .

١٣٣ باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاءه على قرب ، بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها

١٦٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في حديث المسيء صلاته أنه جاء فصلّي ، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فردّ عليه السلام ، فقال : « ارجع فصلّ ، فإنك لم تصلّ » فرجع فصلّي ، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ حتى فعل ذلك ثلاث مرات . متفق عليه . [البخاري : ٧٥٧ ، مسلم : ٣٩٧] .

١٦٤ - وعنه عن رسول الله ﷺ قال : « إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه » [أبو داود : ٥٢٠٠] .

١٣٤ باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ تَحْيَةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً ﴾ [النور : ٦١] .

١٦٥ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا بني ، إذا دخلت على أهلك فسلم يكنّ بركة عليك وعلى أهل بيتك » . [الترمذي : ٢٢٦٣] .

١٣٥ باب السلام على الصبيان

١٦٦ - عن أنس - رضي الله عنه - أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله ﷺ يفعلُه . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٤٧ ، مسلم : ٢١٦٨] .

١٣٦ باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

١٦٧ - عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : كانت فينا امرأة . وفي رواية : كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السلّق فطرحة في القدر وتكرّك حبات من شعير ، فإذا صلينا الجمعة وانصرفنا نسلم عليها فتقدمه لنا . [البخاري : ٦٢٤٨] .

* تكرر : أي تطحن .

١٣٧ باب تحريم ابتدائنا الكافر
بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب
السلام على أهل مجلس فيهم
مسلمون وكفار

١٦٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقة » . [مسلم : ٢١٦٧] .

١٦٩ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٥٨ ، مسلم : ٢١٦٣] .

١٧٠ - وعن أسامة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ مرَّ على مجلس فيه أخلاطٌ من

المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود فسلم عليهم النبي ﷺ . متفق عليه . [البخاري : ٥٦٦٣ ، مسلم : ١٧٩٨] .

١٣٨ باب استحباب السلام إذا قام
عن المجلس وفارق جلساءه أو
جلسه

١٧١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة » . [أبو داود : ٥٢٠٨ ، الترمذي : ٢٧٠٦] .

١٣٩ باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا

بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ۗ ﴾ [النور : ٢٧] .

١٧٢ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الاستئذان ثلاثٌ ، فإن أُذِنَ لَكَ وإلا فارجع » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٤٥ ، مسلم : ٢١٥٣] .

١٤٠ باب بيان أن السنة إذا قيل

للمستأذن : مَنْ أَنْتَ ؟ أَنْ يَقُولَ :
فلان ، فيسمي نفسه بما يعرف به
من اسم أو كنية ، وكراهة قوله :
« أنا » ونحوها

١٧٣ - عن أم هانئ رضي الله عنها قالت : أتيت النبي ﷺ وهو يغتسل وفاطمة تستره ،

فقال : « من هذه » ؟ فقالت : أنا أم هاني . متفق عليه . [البخاري : ٣٥٧ ، مسلم : ٣٣٦] .

١٧٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ فدققت عليه الباب ، فقال : « مَنْ ذَا » ؟ فقلت : أنا ، فقال : « أَنَا أَنَا » ؟ ! كأنه كرهها . متفق عليه [البخاري : ٦٢٥ ، مسلم : ٢١٥٥] .

١٤١ باب استحباب تسميت العاطس
إذا حمد الله تعالى وكراهية تسميته
إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب
التسميت والعاطس والتثاؤب

١٧٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، فإذا عطس أحدكم وحمد الله تعالى

كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له :
يرحمك الله ، وأما الثأوب فإنما هو من
الشیطان ، فإذا ثأبَ أحدكم فليُرِدْهُ
ما استطاع ؛ فإن أحدكم إذا ثأبَ ضحك منه
الشیطانُ « [البخاري ٦٢٢٣] .

١٧٦ - وعنه عن النبي ﷺ : « إذا عطس
أحدكم فليقل : الحمد لله : وليقل له أخوه أو
صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك
الله فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم »
[البخاري : ٦٢٢٤] .

١٧٧ - وعن أبي موسى - رضي الله عنه -
قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا
عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه ، فإن لم
يحمد الله فلا تسمتوه » . [مسلم : ٢٩٩٢] .

١٤٢ باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه ، وتقبيل يد الرجل الصالح ، وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر ، وكرهية الانحناء

١٧٨ - عن أنس - رضي الله عنه - قال :
قال رجل : يا رسول الله ، الرجل منا يلقي
أخاه أو صديقه ، أينحني له ؟ قال : « لا »
قال : أفيلترمه ويقبله ؟ قال : « لا » قال :
فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : « نعم » .
[الترمذي : ٢٧٢٨] .

١٧٩ - وعن أبي ذر - رضي الله عنه -
قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لا تحقرن من
المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه

وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام . متفق عليه .
[البخاري : ٥٦٣٥ ، مسلم : ٢٠٦٦] .

١٤٤ باب ما يدعى به للمريض

١٨٢ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
ﷺ كان يعود بعض أهله يمسح بيده اليمنى
ويقول : « اللهم رب الناس ، أذهب البأس ،
وأشف ، أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك ،
شفاء لا يُغادر سقماً » . متفق عليه .
[البخاري : ٥٧٤٣ ، مسلم : ٢١٩١] .

١٤٥ باب استحباب سؤال أهل

المريض عن حاله

١٨٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -

طليق . [مسلم : ٢٦٢٦] .

١٨٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قبّل النبي ﷺ الحسن بن علي -
رضي الله عنهما - فقال الأفرغ بن حابس : إن
لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً . فقال
رسول الله ﷺ : « من لا يرحم لا يرحم » .
متفق عليه . [البخاري : ٥٩٩٧ ، مسلم : ٢٣١٨] .

١٤٣ كتاب عيادة المريض ، وتشيع

الميت ، والصلاة عليه ، وحضور

دفنه ، والمكث عند قبره بعد دفنه

١٨١ - عن البراء بن عازب - رضي الله
عنهما - قال : أمرنا رسول الله ﷺ بعيادة
المريض ، وآتباع الجنّاة ، وتسميت
العاطس ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم ،

أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ قال : أصبح بحمد الله بارئاً . [البخاري : ٦٢٦٦] .

١٤٦ باب ما يقوله من أيس من حياته

١٨٤ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت النبي ﷺ وهو مستند إليّ يقول : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » . متفق عليه . [البخاري : ٤٤٥٠ ، مسلم : ٢٤٤٤] .

١٤٧ باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره ، وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما

١٨٥ - عن عمران بن الحصين - رضي الله عنهما - أنّ امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حُبلى من الزنا ، فقالت : يا رسول الله ، أصبتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ ، فدعا رسول الله ﷺ وليها ، فقال : « أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فإذا وضعت فأتني بها » ففعل ، فأمر بها النبي ﷺ فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ، ثم أمر بها فَرُجِمَتْ ، ثم صَلَّى عَلَيْهَا . [مسلم : ١٦٩٦] .

قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . [أبو داود : ٣١١٦ ، أحمد : ٢١٥٢٩ ، الحاكم : ١٢٩٩] .

١٥٠ باب ما يقوله بعد تغميض الميت

١٨٨ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شَقَّ بَصْرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ، ثم قال : « إن الروح إذا قُبِضَ ، تَبِعَهُ الْبَصَرُ » . فَصَحَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ : « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » . ثم قال : « اللهم اغفر لأبي سلمة ، وارفع درجته في المهديين ، واخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، واغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » . [مسلم : ٩٢٠] .

١٤٨ باب جواز قول المريض : أنا وجع أو شديد الوجع أو موعوك ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على سبيل التسخُّط وإظهار الجزع

١٨٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَكُ ، فمَسَسْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، فَقَالَ : « أَجَلٌ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » . متفق عليه . [البخاري : ٥٦٤٨ ، مسلم : ٢٥٧١] .

١٤٩ باب تلقين المحتضر : لا إله إلا الله

١٨٧ - عن معاذ - رضي الله عنه - قال :

باب ما يقال عند الميت ، وما يقوله من مات له ميت

١٨٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً ؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ، قالت : فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلتُ : يا رسول الله ، إن أبا سلمة قد مات ، قال : قال : « قولي : اللهم اغفر لي وله ، وأعقبني منه عُقبى حسنة » فقلت : فأعقبني الله مَنْ هو خير لي منه محمداً ﷺ رواه مسلم هكذا : « إذا حضرتم المريض » أو « الميت » على الشك ، ورواه أبو داود وغيره : « الميت » بلا شك .

١٩٠ - وعنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد تُصيبه مصيبةٌ ،

فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون : اللهم أُوْجِرْني في مصيبي ، وأخلف لي خيراً منها ، إلا أجزه الله تعالى في مُصيبيته وأخلف له خيراً منها . قالت : فلما توفي أبو سلمة ، قلتُ كما أمرني رسول الله ﷺ فَأخلفَ الله لي خيراً منه رسول الله ﷺ . [مسلم : ٩١٨] .

باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أما النياحة فَحَرَامٌ وسيأتي فيها باب في كتاب النهي ، إن شاء الله تعالى ، وأما البكاء فجاءت أحاديث كثيرة بالنهي عنه ، وإن الميت يعذب ببكاء أهله ، وهي متأولة ومحمولة على من أوصى به ، والنهي إنما هو عن البكاء الذي فيه نَدْبٌ ، أو نِيَاحَةٌ ، والدليل على جواز

البكاء بغير ندب ولا نياحة أحاديث كثيرة ، منها :

١٩١ - عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم وهو يوجد بنفسه فجعلت عَيْنَا رسول الله ﷺ تَدْرِفَان . فقال له عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - : وأنت يا رسول الله ؛ فقال : « يا ابنَ عوف إنَّهَا رَحْمَةٌ » ثم أتبعها بأخرى ، فقال : « إنَّ العينَ تَدْمَعُ والقلبُ يَحْزَنُ ، ولا نقولُ إلا ما يُرضي رَبَّنَا وإنا بِفِرَاقِكَ يا إبراهيمَ لمحزُونُونَ » [البخاري : ١٣٠٣ ، مسلم : ١٣٢٥] .

باب الكفِّ عما يرى من الميت من مكروه

١٩٢ - عن أبي رافع أسلم مولى رسول الله

ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ عَسَلَ مَيْتاً فكتم عليه غفر الله له أربعين مرة » . [الحاكم : ١٣٤٠] .

باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه، وكراهة اتباع الجنائز

١٩٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً ، وكان معه حتى يُصلى عليها ويُفْرَعُ من دفنها ، فإنه يرجعُ من الأجر بقيراطين ، كلُّ قيراطٍ مثلُ أحدٍ ، ومن صلى عليها ، ثم رجع قبل أن تُدْفَنَ ، فإنه يرجعُ بقيراطٍ . [البخاري : ٤٧ ، مسلم : ٩٤٥] .

١٩٤ - وعن أم عطية رضي الله عنها قالت :
نُهينَا عن اتباعِ الجنائزِ ، ولم يُعزَم علينا « متفق
عليه . [البخاري : ١٢٧٨ ، مسلم : ٩٣٨] .
* ومعناه : ولم يُشدّد في النهي كما يُشدّد
في المحرمات .

١٥٥ باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

١٩٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -
قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « ما من
رجلٍ مسلم يموت ، فيقومُ على جنازته أربعون
رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله
فيه » . [مسلم : ٩٤٨] .

١٥٦ باب ما يقرأ في صلاة الجنائز

يُكَبَّرُ أربعَ تكبيرات : يتعوذُ بعد الأولى :
ثم يقرأ فاتحة الكتاب ، ثم يكبر الثانية ، ثم
يصلِّي على النبي ﷺ ، فيقول : اللهم صلِّ
على محمد . وعلى آل محمد ، والأفضل أن
يُتمِّمَهُ بقوله : كما صلَّيت على إبراهيم . . إلى
قوله : إنك حميد مجيد . ولا يفعل ما يفعله
كثير من العوام من قراءتهم ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ
يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب : ٥٦] فإنه
لا تصح صلاته إذا اقتصر عليه .

ثم يكبر الثالثة ، ويدعو للميت وللمسلمين
بما سنذكره من الأحاديث إن شاء الله تعالى ،
ثم يكبر الرابعة ويدعو ، ومن أحسنه : اللهم
لا تحرمنَا أجرَهُ ، ولا تفتنَّا بعده ، واغفر لنا
وله .

١٥٧ باب الإسراع بالجنائز

١٩٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال : « أسرعوا بالجنائز ، فإن تك
صالحه ، فخيرٌ تُقدمونها إليه ، وإن تك سوى
ذلك ، فَسَرُّ تَضَعُونَهُ عن رقابكم » متفق عليه .
[البخاري : ١٣١٥ ، مسلم : ٩٤٤] .

١٥٨ باب تعجيل قضاء الدين عن

الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن
يموت فجأة فيتترك حتى يتيقن موته

١٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال : « نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ
حتى يُقضى عنه » [الترمذي : ١٠٧٨ ، ابن ماجه :
٢٤١٣] .

والمختار أن يطوَّل الدعاء في الرابعة خلاف
ما يعتاده أكثر الناس ، لحديث ابن أبي أوفى
الذي سنذكره إن شاء الله تعالى .
فأما الأدعية المأثورة بعد التكبير الثالثة
فمنها :

١٩٦ - عن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك
- رضي الله عنه - قال : صلَّى رسول الله ﷺ
على جنازة ، فحفظت من دعائه وهو يقول :
« اللهم اغفر له ، وارحمه ، وعافه ، واغفر
عنه ، وأكرم نزلَهُ ، ووسِّعْ مُدْخَلَهُ ، واغسِلهُ
بالماء والثلج والبرد ، ونقِّهِ من الخطايا كما
نَقَّيْتَ الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَسِ ، وأبدلهُ داراً
خيراً من داره ، وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً
خيراً من زوجته ، وأدخله الجنة ، وأعدَّهُ من
عذاب القبر ، ومن عذاب النار » حتى تمنيت
أن أكون أنا ذلك الميت . [مسلم : ٩٦٣] .

باب الموعدة عند القبر ١٥٩

١٩٩ - عن علي - رضي الله عنه - قال :
كنا في جنازة في قبعة الغرقد فأتانا رسول الله
ﷺ ، ففعدنا ، وقعدنا حوله ومعه مِخْصَرَةٌ
فَنَكَّسَ وجعل ينكتُ بمِخْصَرَتِهِ ، ثم قال :
ما منكم من أحدٍ إلا وقد كُتِبَ مَقْعَدُهُ من النار
ومَقْعَدُهُ من الجنة ؟ فقالوا : يا رسول الله أفلا
نتكل على كتابنا ؟ فقال : اعملوا ، فكلُّ ميسرٍ
لما خُلِقَ له . وذكر تمام الحديث . متفق
عليه . [البخاري : ١٣٦٢ ، مسلم : ٢٦٤٧] .

باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة

٢٠٠ - عن أبي عمرو ، وقيل : أبو ليلي

عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : كان النبي
ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال :
« اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيْبَتَ فَإِنَّه الآنَ
يُسألُ » . [أبو داود : ٣٢٢١] .

٢٠١ - وعن عمرو بن العاص -
رضي الله عنه - قال : إذا دفنتموني فأقيموا
حول قبري قدر ما تُنَحِرُ جَزُورًا ، ويُقَسِّمُ لَحْمُهَا
حتى أستأنسَ بكم ، وأعلم ماذا أراجعُ به رُسلُ
رَبِّي . [مسلم : ١٢١] .

باب الصدقة عن الميت والدعاء له ١٦١

قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ
يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا
بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر : ١٠] .

٢٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً

باب فضل من مات له أولاد صغار ١٦٣

٢٠٤ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال
رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يموتُ له ثلاثة
لم يبلغوا الحنثَ إلا أدخله الله الجنة بفضل
رحمته إياهم » . متفق عليه [البخاري : ١٢٤٨] .

باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

٢٠٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن
رسول الله ﷺ قال لأصحابه - يعني لما وصلوا
الحجر : ديارِ ثمود - : « لا تدخلوا على هؤلاء
المُعذِّبين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا

قال للنبي ﷺ : إن أمتي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا وأراها لو
تكلمت تصدقت ، فهل لها من أجرٍ إن تصدقتُ
عنها ؟ قال : « نعم » . متفق عليه .
[البخاري : ١٣٨٨ ، مسلم : ١٦٣١] .

باب ثناء الناس على الميت ١٦٢

٢٠٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال :
مَرُّوا بجنازة ، فأثنوا عليها خيراً فقال النبي
ﷺ : « وَجِبَتْ » ثم مروا بأخرى ، فأثنوا عليها
شراً ، فقال النبي ﷺ : « وَجِبَتْ » فقال عمر
بن الخطاب - رضي الله عنه - : ما وَجِبَتْ ؟
قال : « هذا أثنتم عليه خيراً ، فوجِبَتْ له
الجنة ، وهذا أثنتم عليه شراً ، فوجِبَتْ له
النَّار ، أنتم شهداءُ الله في الأرض » . متفق
عليه . [البخاري : ١٣٦٧ ، مسلم : ٩٤٩] .

باكين ، فلا تدخلوا عليهم ، لا يُصيبكم ما أصابهم « متفق عليه . [البخاري : ٤٤٢٠ ، مسلم : ٢٩٨٠] .

كتاب آداب السفر

١٦٥ باب استحباب الخروج يوم

الخميس واستحبابه أول النهار

٢٠٦ - عن كعب بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم الخميس ، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس . متفق عليه . [البخاري : ٢٩٤٩] .
٢٠٧ - وعن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم باركْ لأمتي في بُكُورها » وكان

إذا بعث سريةً أو جيشاً بعثهم من أول النهار ، وكان صخر تاجراً ، وكان يبعث تجارته أول النهار ، فأثرى وكثر ماله . [أبو داود : ٢٦٠٦ ، الترمذي : ١٢١٢] .

١٦٦ باب استحباب طلب الرفقة

وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٢٠٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أن الناس يعلمون من الوَحْدَةِ ما أعلم ما سار راکبٌ بليلاً وَحْدَهُ » . [البخاري : ٢٩٩٨] .
٢٠٩ - وعن أبي سعيد وأبي هريرة - رضي الله تعالى عنهما - قالوا : قال رسول الله ﷺ : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا

أحدَهُم » [أبو داود : ٢٦٠٨] .

١٦٧ باب آداب السير والنزول

والمبيت والنوم في السفر ، واستحباب السرى ، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها

٢١٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سافرت في الخصب فأعطوا الإبل حَظَّها من الأرض ، وإذا سافرت في الجذب ، فأسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها ، وإذا عرَّسْتُم ، فاجتنبوا الطريق ، فإنها طرقُ الدواب ، ومأوى الهوام بالليل . [مسلم : ١٩٢٦] .
* معنى أعطوا الإبل حظها من الأرض أي : ارفقوا بها في السير لترعى في حال سيرها .

* وقوله : نقيها : هو بكسر النون ، وإسكان القاف ، وبالياء المثناة من تحت وهو : المخ ، معناه : أسرعوا بها حتى تصلوا المقصد قبل أن يذهب محُّها من ضنك السير .
* والتعريس : النزول في الليل .

١٦٨ باب إعانة الرفيق

٢١١ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : بينما نحن في سفر إذ جاء رجلٌ على راحلةٍ له ، فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً ، فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ كان معه فضلٌ ظَهْر ، فليُعدِّ به على من لا ظَهْر له ، ومَنْ كان له فضلٌ زاد ، فليُعدِّ به على من لا زاد له » فذكر من أصناف المال ما ذكره ، حتى رأينا أنه لاحقٌ لأحدٍ منَّا في فضلٍ . [مسلم : ١٧٢٨] .

١٦٩ باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر

قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْ لَكُمْ مِنْ فَالِكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِمْ ثَمَّ تَذَكَّرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٦٩﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿الزخرف: ١٢-١٤﴾ .

٢١٢ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر ، كَبَّرَ ثلاثاً ، ثم قال : « سبحان الذي سَخَّرَ لنا هذا وما كنا له مُقْرِنين ، وإنا إلى ربنا لمنتقلبون ، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البرِّ والتقوى ، ومن العمل ما ترضى . اللهم هَوِّنْ علينا سَفَرنا هذا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللهم أنت الصاحبُ في السَّفَر ، والخليفةُ في الأهل . اللهم إني أعوذُ بك من وَعْثاء السَّفَر ، وكآبة المنظر ، وسوءِ

المُنْقَلَب في المال والأهل والولد . وإذا رجع قالهن وزاد فيهن : « آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون » . [مسلم : ١٣٤٢] .
* معنى مقرنين : مطيقين .
* والوعْثاء : بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء المثناة وبالمد ، وهي الشدة .
* والكآبة : بالمد ، وهي : تغير النَّفْسِ من حزنٍ ونحوه .
* والمنقلب : المرجع .

١٧٠ باب تكبير المسافر إذا صعد

الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها ، والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٢١٣ - عن جابر - رضي الله عنه - قال :

مستجاباتٌ لاشكَّ فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده « . [أبو داود : ١٥٣٦ ، ١٩٠٥] .

١٧٢ باب ما يدعو به إذا

خاف ناساً أو غيرهم

٢١٦ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال : « اللهم إِنَّا نجعلُك في نُحُورهم ، ونعوذُ بك من سُرُورهم » . [أبو داود : ١٥٣٧] .

١٧٣ باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٢١٧ - عن خولة بنت حكيم - رضي الله عنها - قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ نَزَلَ مِنْزَلاً ثم قال : أعوذُ بكلمات الله

كنا إذا صعدنا كَبَّرنا ، وإذا نزلنا سَبَّحنا . [البخاري : ٢٩٩٣] .

٢١٤ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكنا إذا أشرفنا على وادٍ هَلَلْنَا وكَبَّرنا وارتفعت أصواتنا ، فقال النبي ﷺ : « يا أَيُّها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً ، إنه معكم إنه سميع قريب » . متفق عليه . [البخاري : ٦٣٨٤ ، مسلم : ٢٧٠٤] .

* اربعوا : بفتح الباء أي : ازْفُقُوا بأنفسكم .

١٧١ باب استحباب الدعاء في السفر

٢١٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثُ دَعَوَات

التامات من شرٍّ ما خلق ، لم يَصْرَهُ شيء حتى يرتحل من منزله ذلك . [مسلم : ٢٧٠٨].

١٧٤ باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٢١٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشِرَابَهُ وَنَوْمَهُ ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ ، فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٨٠٤ ، مسلم : ١٩٣٧] .
* نهمته : مقصوده .

١٧٥ باب استحباب القدوم على أهله نهاراً وكرهته في الليل لغير حاجة

٢١٩ - عن جابر - رضي الله عنه - أن

رسول الله ﷺ قال : « إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلًا » . متفق عليه . [البخاري : ١٨٠١ ، مسلم : ٧١٥] .

* الطُّرُوقُ : المجيء في الليل .

١٧٦ باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

٢٢٠ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : أقبلنا مع النبي ﷺ ، حتى إذا كنا بظهر المدينة قال : « آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » فلم يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . [مسلم : ١٣٤٥] .

١٧٧ باب استحباب ابتداء القدوم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٢٢١ - عن كعب بن مالك - رضي الله عنه -

كتاب الفضائل

١٧٩ باب فضل قراءة القرآن

٢٢٣ - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « اقْرؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ » . [مسلم : ٨٠٤] .

١٨٠ باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

٢٢٤ - عن أبي موسى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « تعاهدوا هذا القرآن ، فوالذي نفسي محمد بيده لهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا » متفق عليه [البخاري : ٥٠٣٣ ، مسلم : ٧٩١] .

أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين . متفق عليه . [البخاري : ٣٠٨٨ ، مسلم : ٢٧٦٩] .

١٧٨ باب تحريم سفر المرأة وحدها

٢٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا » . متفق عليه . [البخاري : ١٠٨٨ ، مسلم : ١٣٣٩] .

* * *

باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

٢٢٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « ما أذنَ
اللهُ لشيءٍ ما أذنَ لِنبيِّ حسنِ الصوتِ يَتَغَنَّى
بالقرآنِ يَجْهَرُ به » . متفق عليه . [البخاري :
٥٠٢٤] .

* معنى : أذنَ اللهُ : أي استمع ، وهو
إشارة إلى الرضى والقَبُول .

باب الحث على سورِ وآياتٍ مخصوصة

٢٢٦ - عن أبي سعيد رافع بن المعلّى -

رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن
تخرج من المسجد ؟ فأخذ بيدي ، فلما أردنا أن
نخرج قلت : يا رسول الله إنك قلت : لأعلمنك
أعظم سورة في القرآن ؟ قال : « الحمد لله ربِّ
العالمين هي السبعُ المثاني ، والقرآن العظيم
الذي أوتيته » . [البخاري : ٥٠٠٦] .

٢٢٧ - وعن أبي سعيد الخدري -
رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال في ﴿ قُلْ
هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ : « والذي نفسي بيده ، إنها
لَتَعْدِلُ ثُلُثُ القرآنِ » . [البخاري : ٥٠١٥] .

٢٢٨ - وعن عقبة بن عامرٍ - رضي الله عنه -
أن رسول الله ﷺ قال : « ألم ترَ آياتٍ أنزلت
هذه الليلة لم يُرَ مثلهن قط ؟ قل أعودُ برَبِّ
الفلقِ وقل أعودُ برَبِّ الناسِ » . [مسلم : ٨١٤] .

٢٣٢ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه
قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا المنذر
أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم ؟
قلت : الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، ف ضرب
في صدري وقال : « لِيَهْنِكَ الْعِلْمَ أبا
المنذر » . [مسلم : ٨١٠] .

باب استحباب الاجتماع على القراءة

٢٣٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « وما اجتمع قومٌ
في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ،
ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ،
وغشيتهم الرحمة ، وحفَّتْهم الملائكةُ ،
وذكرَهُم اللهُ فيمَن عنده » . [مسلم : ٢٦٩٩] .

٢٢٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « من القرآن سورة ثلاثون
آية شَفَعَتْ لرجلٍ حتى عُفِرَ له ، وهي : ﴿ تَبَرَّكَ
الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [أبو داود : ١٤٠٠ ، الترمذي :
٣٧٨٦] . ابن ماجه : ٢٨٩١ .

٢٣٠ - وعن أبي مسعود البصري -
رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قرأ
بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَتَاهُ »
متفق عليه . [البخاري : ٥٠٠٩ ، مسلم : ٨٠٨] .
* قيل : كفتاه المكروه تلك الليلة ،
وقيل : كفتاه من قيام الليل .

٢٣١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « لا تجعلوا بيوتكم
مقابر ، إن الشيطانَ يَنْفُرُ من البيت الذي تُقرأُ
فيه سورة البقرة » . [مسلم : ٧٨٠] .

باب فضل الوضوء ١٨٤

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٦].

٢٣٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أمتي يُدعون يوم القيامة غُرّاً مُحَجَّلِينَ من آثارِ الوضوء، فمن استطاع منكم أن يُطيل غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » متفق عليه. [البخاري: ١٣٦، مسلم: ٢٤٦].

باب فضل الأذان ١٨٥

٢٣٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: « لو يعلم الناس ما في النداء والصفِّ الأول؛ ثم لم يجدوا إلا أن يستهيموا عليه لاستهيموا عليه، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حنبوا ». متفق عليه. [البخاري: ٦١٥، مسلم: ٤٣٧].

* الاستهيام: الاقتراع.

* التهجير: التبكير إلى الصلاة.

٢٣٦ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة ». [مسلم: ٣٨٧].

الجنَّة. متفق عليه. [البخاري: ٥٧٤، مسلم: ٦٣٥].

* البردان: الصبح والعصر.

باب فضل المشي إلى المساجد ١٨٨

٢٣٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: « مَنْ تطهر في بيته ثم مضى إلى بيت من بيوت الله، ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خُطواته إحداها تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة ». [مسلم: ٦٦٦].

باب فضل انتظار الصلاة ١٨٩

٢٤٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: « لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، لا يمنعه أن ينقلب

باب فضل الصلوات ١٨٦

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

٢٣٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: « فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا ». متفق عليه. [البخاري: ٥٢٨، مسلم: ٦٦٧].

باب صلاة الصبح والعصر ١٨٧

٢٣٨ - عن أبي موسى - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: « من صلى البردتين دخل

إلى أهله إلا الصلاة» . متفق عليه . [البخاري : ٦٥٩ ، مسلم : ٦٤٩]

١٩٠ باب فضل صلاة الجماعة

٢٤١ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة » . متفق عليه . [البخاري : ٦٤٥ ، مسلم : ٦٥٠] .
* الفرد أو الواحد .

١٩١ باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

٢٤٢ - عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صلى العشاء في جماعة ، فكأنما قام نصف

الليل ، ومن صلى الصبح في جماعة ، فكأنما صلى الليل كله » . [مسلم : ٦٥٦] .

١٩٢ باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال تعالى : ﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة : ٥] .

٢٤٣ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : سألت رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الصلاة على وقتها » قلت : ثم أي ؟ قال : « بر الوالدين » قلت : ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » . متفق عليه [البخاري : ٥٢٧ ، مسلم : ٨٥] .
٢٤٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال :

١٩٤ باب فضل السنن الراتبه مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

٢٤٦ - عن أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان - رضي الله عنهما - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير الفريضة ، إلا بنى الله له بيتاً في الجنة ، أو : بني له بيت في الجنة » [مسلم : ٧٢٨] .

٢٤٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد الجمعة ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . متفق عليه . [البخاري : ٩٣٧ ، مسلم : ٧٢٩] .

سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » . [مسلم : ٨٢] .

١٩٣ باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصفوف الأول ، وتسويتها ، والترابص فيها

٢٤٥ - عن جابر بن سمرة - رضي الله عنهما - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟ » فقلنا : يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال : « يُتْمَوْنَ الصُّفُوفَ الأول ، وَيَتَرَاصُونَ في الصف » . [مسلم : ٤٣٠] .

١٩٥ باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

٢٤٨ - عن عائشة - رضي الله عنها -
قالت : لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل
أشدَّ تعاهداً منه على ركعتي الفجر . متفق
عليه . [البخاري : ١١٦٣ ، مسلم : ٧٢٤] .

١٩٦ باب تخفيف ركعتي الفجر
وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتها

٢٤٩ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
ﷺ كان يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء
والإقامة من صلاة الصبح . متفق عليه .
[البخاري : ٦١٩ ، مسلم : ٧٢٤] .

١٩٧ باب استحباب الاضطجاع بعد

ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث

عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا

٢٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
كان النبي ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة
العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين
كل ركعتين ، ويوتر بواحدة ، فإذا سكت
المؤذن من صلاة الفجر ، وتبين له الفجر ،
وجاءه المؤذن ، قام فركع ركعتين خفيفتين ،
ثم اضطجع على شقه الأيمن ، هكذا حتى يأتيه
المؤذن للإقامة . [مسلم : ٧٣٦] .

* قولها : يسلم بين كل ركعتين ، هكذا
هو في مسلم . ومعناه : بعد كل ركعتين .

٢٠٠ باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقدم في هذه الأبواب حديث ابن عمر ،
وحديث عائشة ، وهما صحيحان : أن النبي
ﷺ كان يصلي بعد المغرب ركعتين .
٢٥٣ - وعن عبد الله بن مغفل -
رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « صلوا قبل
المغرب » قال في الثالثة : « لمن شاء » .
[البخاري : ١١٨٣] .

٢٠١ باب سنة العشاء بعدها وقبلها

* فيه حديث ابن عمر السابق : صليت مع
النبي ﷺ ركعتين بعد العشاء .
وحديث عبد الله بن مغفل : « بين كل
أذنين صلاة » . متفق عليه . كما سبق .

١٩٨ باب سنة الظهر

٢٥١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت :
كان النبي ﷺ يصلي في بيتي قبل الظهر أربعاً ،
ثم يخرج فيصلني بالناس ، ثم يدخل فيصلني
ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ، ثم
يدخل فيصلني ركعتين ، ويصلي بالناس العشاء ،
ويدخل بيتي فيصلني ركعتين . [مسلم : ٧٣٠] .

١٩٩ باب سنة العصر

٢٥٢ - عن علي بن أبي طالب -
رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ يصلي قبل
العصر أربع ركعات ، يفصل بينهن بالتسليم
على الملائكة المقربين ، ومن تبعهم من
المسلمين والمؤمنين . [أبو داود : ١٢٧١ ،
الترمذي : ٤٣٠] .

* راجع (باب رقم ١٩٤ : ح/٢٤٧) السنن الراتبه مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما .

٢٠٢ باب سنة الجمعة

* فيه حديث ابن عمر السابق أنه صلى مع النبي ﷺ ركعتين بعد الجمعة . متفق عليه .
* راجع (باب رقم ٩٤ : ح/٢٤٧) السنن الراتبه مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما .

٢٠٣ باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبه وغيرها ، والأمر بالتحويل للنافله من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

٢٥٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

عن النبي ﷺ قال : « اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً » . متفق عليه .
[البخاري : ٤٣٢ ، مسلم : ٧٧٧] .

٢٥٥ - وعن عمر بن عطاء أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال : نعم صليت معه الجمعة في المقصورة ، فلما سلم الإمام ، قمت في مقامي ، فضليت ، فلما دخل أرسل إلي فقال : لا تعد لما فعلت : إذا صليت الجمعة ، فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم أو تخرج ، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك ، أن لا نوصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج . [مسلم : ٨٨٣] .

٢٠٤ باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته

٢٥٦ - عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من

عن المنكر صدقةً ، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » . [مسلم : ٧٢٠] .

٢٥٩ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ، ويزيد ما شاء الله . [مسلم : ٧١٩] .

٢٦٠ - وعن أم هانئ فاختة بنت أبي طالب رضي الله عنها ، قالت : ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل ، فلما فرغ من غسله ، صلى ثمانين ركعات ، وذلك ضحى . [البخاري : ٣٥٧ ، مسلم : ٣٣٦] .

٢٠٦ باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

٢٦١ - عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، أنه

أول الليل ، ومن أوسطه ، ومن آخره . وانتهى وتره إلى السحر . متفق عليه . [البخاري : ٩٩٦ ، مسلم : ٧٤٥] .

٢٥٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً » . متفق عليه . [البخاري : ٩٩٨ ، مسلم : ٧٥١] .

٢٠٥ باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها

٢٥٨ - عن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : يُصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي

رأى قوماً يصلون من الضحى ، فقال : أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ، إن رسول الله ﷺ قال : « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال » [مسلم : ٧٤٨] .

* ترمض : بفتح التاء والميم يعني : شدة الحر .
* الفصال : جمع فصيل وهو الصغير من الإبل .

٢٠٧ باب الحث على صلاة

تحية المسجد بركعتين
وكراهية الجلوس قبل أن يصلي
ركعتين في أي وقت دخل

٢٦٢ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يصلي ركعتين » . متفق عليه . [البخاري : ٤٤٤ ، مسلم : ٧١٤] .

٢٠٨ باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

٢٦٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لبلال : « يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام ، فإني سمعتُ دَفَّ نعليك بين يديَّ في الجنة » قال : ما عملتُ عملاً أَرْجَى عندي من أني لم أتطهرُ طهوراً في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ إلا صليتُ بذلك الطهور ما كُتِبَ لي أن أصلي . متفق عليه . [البخاري : ١١٤٩ ، مسلم : ٢٤٥٨] .
* الدَفُّ : صوت النعل وحركته على الأرض ، والله أعلم .

عنهم ، أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : « لَيَسْتَهَيِّنَنَّ أقبامٌ عن ودعهم الجُمُعات ، أو لَيَحْتَمِنَنَّ اللهُ على قلوبهم ، ثم لَيَكُونَنَّ من الغافلين » . [مسلم : ٨٦٥] .

٢٦٦ - وعن سلمان - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يغتسل رجل يوم الجمعة ، ويتطهر ما استطاع من طهر ، ويدهن من دهنه ، أو يمس من طيب بيته ، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ، ثم يصلي ما كتب له ، ثم يُنصتُ إذا تكلم الإمام ، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى » . [البخاري : ٨٨٣] .

٢٦٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة

٢٠٩ باب فضل يوم الجمعة
وجوبها والاعتسال لها والتطيب
والتكبير إليها والدعاء يوم الجمعة
والصلاة على النبي ﷺ فيه ، وبيان
سعة الإجابة . . .

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة : ١٠] .

٢٦٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه أُدخل الجنة ، وفيه أُخرج منها » . [مسلم : ٨٥٤] .

٢٦٥ - وعنه وعن ابن عمر رضي الله

غُسَلَ الْجَنَابَةَ ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كِبَاشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ . متفق عليه . [البخاري : ٨٨١ ، مسلم : ٨٥٠] .

* قوله : غسل الجنابة : أي : غسلًا
كغسل الجنابة في الصفة .

٢٦٨ - وعنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة ، فقال : « فيها ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم ، وهو قائم يُصلي يسأل الله شيئاً ، إلا

أعطاه إياه » ، وأشار بيده يُقلِّلُها . متفق عليه . [البخاري : ٩٣٥] .

٢٦٩ - وعن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال : قلتُ : نعم ، سمعته يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة » [مسلم : ٨٥٣] .

٢٧٠ - وعن أوس بن أوس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ من أفضل أيامكم يومَ الجمعة ، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه ، فإنَّ صلاتكم معروضةٌ عليَّ » . [أبو داود : ١٠٤٧ ، النسائي : ١٣٧٤] .

باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة^(١)

باب فضل قيام الليل

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٩] .
٢٧١ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان النبي ﷺ يقوم من الليل حتى تنفطر قدماه ، فقلت له : لم تصنع هذا يا رسول الله وقد عُفِرَ لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟

(١) حديث الباب ضعيف ، ولكن ثبت عنه ﷺ من حديث أبي بكر رضي الله عنه ، قال : « إنَّه كان ﷺ ؛ إذا جاءه أمرٌ سرور أو بُشْرٌ به خَرَّ ساجداً شاكرًا لله » . [أبو داود : ٢٧٧٤] .

قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » . متفق عليه [البخاري : ٤٨٣٧ ، مسلم : ٢٨١٩] .

باب استحباب قيام رمضان

وهو التراويح

٢٧٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » متفق عليه . [البخاري : ٣٧ ، مسلم : ٧٥٩] .

باب فضل قيام ليلة القدر

وبيان أرجى لياليها

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر : ١] إلى آخر السورة .

٢٠٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً عُفِرَ لَهُ ما تقدم من ذنبه » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٠١ ، مسلم : ٧٦٠] .

٢٧٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ، أُرُوا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال رسول الله ﷺ : « أرى رؤياكم قد توأمت في السبع الأواخر ، فمن كان متحريها ، فليتحرها في السبع الأواخر » . متفق عليه . [البخاري : ٢٠١٥ ، مسلم : ١١٦٥] .

باب فضل السواك وخصال الفطرة

٢٧٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

٢٠٩ - رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي - أو على الناس - لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة » . متفق عليه . [البخاري : ٨٨٧ ، مسلم : ٢٥٢] .

٢٧٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ، وَاسْتِنْسَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ » . قال الراوي : ونسيْتُ العاشرة إلا أن تكون المضمضة ، قال وكيع وهو أحد رواته : انتقاص الماء ، يعني : الاستنجاء . [مسلم : ٢٦١] .

* البراجم ، وهي : عُقْدُ الْأَصَابِعِ .

* إِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ : معناه لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئاً .

٢١١ - عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُنْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿البقرة : ١٨٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿البقرة : ١٨٥﴾ الْآيَةَ .

٢٧٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله عز وجل : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدَكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ ، فَإِنْ سَاءَتْهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقْلُ : إِنْ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرِحُهُمَا :

باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها

٢١٥ - قال الله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة : ٤٣] .

٢٧٧ - وعن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أخبرني بعمل يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، قَالَ : « تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ » . متفق عليه . [البخاري : ١٣٩٦ ، مسلم : ١٣] .

باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

٢١٦ - قال الله تعالى : ﴿يَتَذَكَّرُ الَّذِينَ آمَنُوا كُنِبَ

إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ . متفق عليه . [البخاري : ١٩٠٤ ، مسلم : ١١٥١] .

٢١٧ باب الجود وفعل المعروف

والإكثار من الخير في شهر رمضان
والزيادة من ذلك

في العشر الأواخر منه

٢٧٩ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان رسول الله ﷺ أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسُهُ القرآن ، فلرسولُ الله ﷺ حين يلقاه جبريل ، أجود بالخير من الريح المرسلة . متفق عليه . [البخاري : ١٩٠٢ ، مسلم : ٢٣٠٨] .

٢٨٠ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر أحيا الليل ، وأيقظ أهله ، وشدَّ المئزر » متفق عليه . [البخاري : ٢٠٢٤ ، مسلم : ١١٧٤] .

٢١٨ باب النهي عن تقدم رمضان

بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله
بما قبله أو وافق عادة له بأن كان
عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

٢٨١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » . متفق عليه . [البخاري : ١٩١٤ ، مسلم : ١٠٨٢] .

الصلاة . قيل : كم كان بينهما ؟ قال : قدر خمسين آية . متفق عليه . [البخاري : ٥٧٥ ، مسلم : ١٠٩٧] .

٢٢١ باب فضل تعجيل الفطر وما

يفطر عليه وما يقوله بعد الإفطار

٢٨٥ - عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزالُ الناسُ بخير ما عَجَّلُوا الْفِطْرَ » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٥٧ ، مسلم : ١٠٩٨] .

٢٨٦ - وعن سلمان بن عامر الضبِّي الصحابي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إذا أفطر أحدكم ، فليُفطر على تمر ، فإن لم يجد ، فليُفطر على ماء فإنه طهور » . [أبو داود : ٢٣٥٥ ، الترمذي : ٦٩٥ ، ابن ماجه : ١٦٩٩] .

٢١٩ باب ما يقال عند رؤية الهلال

٢٨٢ - عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال : « اللهم أهله علينا بالآمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، ربي وربك الله ، هلالٌ رُشِدٍ وخيرٍ » . [الترمذي : ٣٤٥١] .

٢٢٠ باب فضل السحور وتأخيرهِ

ما لم يخشَ طلوعَ الفجرِ

٢٨٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٢٣ ، مسلم : ١٠٩٥] .

٢٨٤ - وعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى

٢٢٢ باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

٢٨٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يومٌ صوم أحدكم ، فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سابه أحدٌ أو قاتله ، فليقل : إني صائم » متفق عليه . [البخاري : ١٨٩٤ ، مسلم : ١١٥١] .

٢٢٣ باب في مسائل من الصوم

٢٨٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب ، فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه » . متفق عليه . [البخاري : ١٩٣٣ ، مسلم : ١١٥٥] .

٢٨٩ - وعن لقيط بن صبرة - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله أخبرني عن الوضوء ؟ قال : « أسبغ الوضوء ، وحلّل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً » . [أبو داود : ١٤٢ ، الترمذي : ٧٨٨] .

٢٩٠ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر وهو جنبٌ من أهله ، ثم يغتسل ويصوم . متفق عليه . [البخاري : ١٩٢٦ ، مسلم : ١١٠٩] .

٢٢٤ باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

٢٩١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضلُ الصيام بعد رمضانَ : شهرُ الله المحرم ، وأفضلُ الصلاةِ

٢٢٦ باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

٢٩٤ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : سئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة قال : « يُكفّرُ السنّةَ الماضيةَ والباقيّةَ » . [مسلم : ١١٦٢] .

٢٩٥ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ صام يوم عاشوراء ، وأمر بصيامه . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٠٤ ، مسلم : ١١٣٠] .

٢٩٦ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لئن بقيتُ إلى قابل لأصومنَّ التاسعَ » . مسلم : ١١٣٤] .

بعد الفريضة : صلاة الليل » . [مسلم : ١١٦٣] .

٢٩٢ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : لم يكن النبي ﷺ يصوم من شهر أكثر من شعبان ، فإنه كان يصوم شعبان كله . متفق عليه [البخاري : ١٩٧٠ ، مسلم : ٧٨٢٢] .

٢٢٥ باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

٢٩٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام » يعني أيام العشر ، قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجلٌ خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء » . [البخاري : ٩٦٩] .

باب استحباب صوم ستة أيام
من شوال

٢٩٧ - عن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر » . [مسلم : ١١٦٤] .

باب استحباب صوم
الاثنين والخميس

٢٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « تُعرضُ الأعمالُ يوم الاثنين والخميس ، فأحبُّ أن يعرض عملي وأنا صائم » [الترمذي : ٧٤٧ ، ابن ماجه : ١٧٤٠] .

باب استحباب صوم ثلاثة أيام
من كل شهر

والأفضل صومها في الأيام البيض ،

وهي : الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، وقيل : الثاني عشر ، والثالث عشر ، والرابع عشر ، والصحيح المشهور هو الأول .
٢٩٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أوصاني خليلي ﷺ ، بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتي الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام . متفق عليه . [البخاري : ١١٧٨ ، مسلم : ٧٢١] .

باب فضل من فطر صائماً
وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء
الآكل للمأكول عنده

٣٠٠ - عن زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مَنْ فَطَرَ صائماً ، كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من

أجر الصائم شيء » . [الترمذي : ٨٠٧] .

٣٠١ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عباد - رضي الله عنه - فجاء بخبز وزيت ، فأكل ، ثم قال النبي ﷺ : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرارُ وصلَّت عليكم الملائكةُ » . [أبو داود : ٣٨٥٤] .

٢٠٢٥ ، مسلم : ١١٧١] .

٣٠٣ - وعن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، حتى توفاه الله تعالى : ثم اعتكف أزواجه من بعده . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٢٦ ، مسلم : ١١٧٢] .

* * *

كتاب الحج

قال الله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

٣٠٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -

* * *

كتاب الاعتكاف

٣٠٢ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان . متفق عليه . [البخاري :

٢٢٤) أن رسول الله ﷺ قال : « بُني الإسلامُ على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحجَّ البيت ، وصوم رمضان » متفق عليه . [البخاري : ٨ ، مسلم : ١٦] .

٣٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ : أيُّ العملِ أفضلُ ؟ قال : « إيمانٌ بالله ورسوله » قيل : ثم ماذا ؟ قال : « الجهادُ في سبيل الله » قيل : ثم ماذا ؟ قال : حجٌّ مبرورٌ . متفق عليه . [البخاري : ٢٦ ، مسلم : ٨٣] .

* المبرور : هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية .

٣٠٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ ، قال : « ما من يومٍ أكثر من أن

٢٢٥) يَعْتِقَ اللهُ فيه عبداً من النار من يوم عرفة » . [مسلم : ١٣٤٨] .

٣٠٧ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « عمرةٌ في رمضانَ تعدلُ عمرةً أو حَجَّةَ معي » . متفق عليه . [البخاري : ١٨٦٣ ، مسلم : ١٢٥٦] .

٣٠٨ - وعنه أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً ، لا يثبت على الرحلة أفأحجُّ عنه ؟ قال : « نعم » . متفق عليه . [البخاري : ١٨٥٤ ، مسلم : ١٣٣٤] .

٣٠٩ - وعن السائب بن يزيد - رضي الله عنه - قال : حجَّ بي مع رسول الله ﷺ ، في حجة الوداع ، وأنا ابن سبع سنين . [البخاري : ١٨٥٨] .

٢٢٦) ٣١٠ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ ، لقي ركباً بالرؤحاء ، فقال : « من القوم ؟ » قالوا : المسلمون . قالوا : من أنت ؟ قال : « رسول الله » فرفعت امرأةً صبيّاً فقالت : ألهذا حجٌّ ؟ قال : « نعم ولك أجرٌ » . [مسلم : ١٣٣٦] .

٣١١ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حجَّ على رَحْلٍ ، وكانت زاملته^(١) . [البخاري : ١٥١٧] .

٣١٢ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كانت عكاظ ومجنة ، وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية ، فتأثموا أن يتجروا في

(١) الزاملة : البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع ، والراحلة : للركوب فقط ، أي : أنه يستخدم البعير الواحد راحلةً وزاملة .

٢٢٧) المواسم ، فنزلت : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] في مواسم الحج . [البخاري : ٢٠٥٠] .

* * *

كتاب الجهاد

قال الله تعالى : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٤١] .

٣١٣ - عن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قلت يا رسول الله ، أي العمل أحبُّ إلى الله تعالى ؟ قال : « الصلاةُ على وقتها » قلت : ثم أي ؟ قال : « برُّ الوالدين » قلت :

ثم أي؟ قال: «الجهادُ في سبيل الله». متفق عليه. [البخاري: ٥٩٧٠، مسلم: ٢٥٣].

٣١٤ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لَعْدُوَةٌ في سبيل الله، أو رَوْحَةٌ، خيرٌ من الدنيا وما فيها». متفق عليه. [البخاري: ٢٧٨٢، مسلم: ١٨٨٠].

٣١٥ - وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ، قال: «رباطٌ يوم في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضعٌ سوطٍ أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والروحةُ يروحها العبدُ في سبيل الله تعالى، أو العَدُوَّةُ، خيرٌ من الدنيا وما عليها». متفق عليه. [البخاري: ٢٨٩٢، مسلم: ١٨٨١].

٣١٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -،

قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ في سبيل الله إلا جاء يومَ القيامةِ، وكَلِمَةُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ والرَّيْحُ رِيْحُ مِسْكِ». متفق عليه. [البخاري: ٥٥٣٣، مسلم: ١٨٧٦].

٣١٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، بشِعْبٍ فيه عُيَيْنَةٌ من ماء عذبة، فأعجبته، فقال: لو اعتزلت الناس فأقمتُ في هذا الشُّعْبِ، ولن أفعل حتى أستأذنَ رسولَ الله ﷺ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا تفعل، فإنَّ مَقَامَ أحدكم في سبيل الله أفضلٌ من صلواته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، مَنْ قاتل في سبيل الله فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ له الجنة». [الترمذي: ١٦٥٠].

* والفُوقُ: ما بين الحلبتين.

٣١٨ - وعنه قال: قيل يا رسول الله، ما يعدل الجهادُ في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول: «لا تستطيعونه» ثم قال: «مَثَلُ المِجَاهِدِ في سبيل الله كَمَثَلِ الصَّائِمِ القائمِ القانتِ بآياتِ الله، لا يفتر من صلاة، ولا صيام، حتى يرجع المِجَاهِدُ في سبيل الله». متفق عليه. [البخاري: ٢٧٨٥، مسلم: ١٨٧٨].

٣١٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة مائةَ درجةٍ أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض». [البخاري: ٢٧٩٠].

٣٢٠ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من رضي بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، وَجَبَتْ لَهُ الجنة» فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها علي يا رسول الله فأعادها عليه ثم قال: «وأخرى يرفع الله بها العبدَ مائةَ درجةٍ في الجنة، ما بين كُلِّ درجتين كما بين السماء والأرض» قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهادُ في سبيل الله». [مسلم: ١٨٨٤].

٣٢١ - وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، قال: سمعت أبي، رضي الله عنه، وهو بحضرة العدو، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف» فقام رجلٌ رَثَّ الهيئةَ فقال: يا أبا موسى أنت

٣٢٤ - وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْيَحُهُ خَادِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ طَرَوْقَةٌ فَحَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . [الترمذي : ١٦٢٧] .

٣٢٥ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن فتى من أسلم قال : يا رسول الله إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به ، قال : « ائْتِ فُلَانًا ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَضَ » فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يُقْرَتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ ، قَالَ : يَا فُلَانَةُ ، أَعْطِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ ، وَلَا تَحْسِبِي عَنْهُ شَيْئًا ، فَوَاللَّهِ لَا تَحْسِبِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكْ لَكَ فِيهِ . [مسلم : ١٨٩٤] .

٣٢٦ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله

سمعت رسول الله يقول هذا؟ قال : نعم ، فرجع إلى أصحابه ، فقال : أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ ، فَأَلْقَاهُ ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ . [مسلم : ١٩٠٢] .

٣٢٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَلْجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدِ غَبَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانُ جَهَنَّمَ » . [الترمذي : ١٦٣٣] .

٣٢٣ - وعن زيد بن خالد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بَخِيرَ فَقَدْ غَزَا » . متفق عليه . [البخاري : ٢٨٤٣ ، مسلم : ١٨٩٥] .

٣٢٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ » [مسلم : ١٨٨٦] .

٣٣٠ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رجل : أين أنا يا رسول الله إِنْ قُتِلْتُ؟ قال : « فِي الْجَنَّةِ » . فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . [مسلم : ١٨٩٩ ، البخاري : ٤٠٤٦] .

٣٣١ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : انطلق رسول الله ﷺ واصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر ، وجاء المشركون ، فقال رسول الله ﷺ : « لَا يَقْدُمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ » فدنا المشركون ، فقال رسول الله ﷺ : « قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرَضَهَا

عنه - أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان ، فقال : « لِيَنْبَعُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا ، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » . [مسلم : ١٨٩٦] .

٣٢٧ - وعن البراء - رضي الله عنه - قال : أتى النبي ﷺ ، رَجُلٌ مَقْنَعٌ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلْ أَوْ أَسْلِمْ؟ فَقَالَ : « أَسْلِم ، ثُمَّ قَاتَلَ » . فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا » . متفق عليه . [البخاري : ٢٨٠٨ ، مسلم : ١٩٠٠] .

٣٢٨ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدَ ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ، فَيَقْتُلَ عَشْرَ مَرَاتٍ ، لَمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ » . متفق عليه . [البخاري : ٢٨١٧ ، مسلم : ١٨٧٧] .

السموات والأرض» قال : يقول عمير بن الحمام الأنصاري - رضي الله عنه - : يا رسول الله جنة عرضها السماوات والأرض ؟ قال : « نعم » قال : بخ بخ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما يحملك على قولك بخ بخ ؟ » قال : لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها ، قال : « فإنك من أهلها » فأخرج تمرات من قرنيه ، فجعل يأكل منهن ، ثم قال : لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة ، فرمى بما كان معه من التمر ، ثم قاتلهم حتى قُتِل . [مسلم : ١٩٠١] .

* القَرَن : بفتح القاف والراء : هو جُعبة النَّشَاب .

٣٣٢ - وعنه قال : جاء ناسٌ إلى النبي ﷺ أن ابعث معنا رجالاً يُعلمونا القرآن والسنة ،

فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم : القراء ، فيهم خالي حرام ، يقرؤون القرآن ، ويتدارسونه بالليل يتعلمون ، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء ، فيضعونه في المسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ، ويشترون به الطعام لأهل الصُّفَّة وللفقراء ، فَبَعَثَهُم النبي ﷺ ، فعرضوا لهم فقتلواهم قبل أن يبلغوا المكان ، فقالوا : اللهم بلغ عنا نبينا : أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا ، وأتى رجلٌ حراماً خال أنس من خلفه ، فطعنه برمح حتى أنفذه ، فقال حرام : فزت ورب الكعبة ، فقال رسول الله ﷺ : « إن إخوانكم قد قتلوا ، وإنهم قالوا : اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا » . متفق عليه . [البخاري : ٣٦٨ ، مسلم : ٦٧٧] .

نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّن قَضَىٰ نَجْبَهُ ﴾ إلى آخرها [الأحزاب : ٢٣] . متفق عليه . [البخاري : ٢٨٠٥ ، مسلم : ١٩٠٣] .

٣٣٤ - وعن سمرة - رضي الله عنه - قال :

قال رسول الله ﷺ : « رأيت الليلة رجلين أتياني ، فصعدا بي الشجرة ، فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل ، لم أرقط أحسن منها ، قالوا : أما هذه الدار فدار الشهداء » . رواه البخاري وهو بعض من حديث طويل فيه أنواع العلم سيأتي في باب تحريم الكذب إن شاء الله تعالى . [البخاري : ٤٦٧٤] .

٣٣٥ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن أم

الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة ، أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ﷺ ألا

٣٣٣ - وعنه قال : غاب عمي أنس بن النضر - رضي الله عنه - عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون ، فقال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني : أصحابه ، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني : المشركين ، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر ، إني أجد ريحها من دون أحد ، قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف ، أو طعنة برمح أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قُتل ومثَّل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا أخته ببتانه . قال أنس : كنا نرى أو

تحدثني عن حارثة ، وكان قُتل يوم بدر ، فإن كان في الجنة صبرْتُ ، وإن كان غير ذلك اجتهدتُ عليه في البكاء ، فقال : يا أمَّ حارثةَ إنها جنانٌ في الجنة ، وإنَّ ابنك أصاب الفردوسَ الأعلى . [البخاري : ٢٨٠٩] .

٣٣٦ - وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : جيءَ بأبي إلى النبي ﷺ قد مُثِّلَ به فوضِعَ بين يديه ، فذهبتُ أكشِفُ عن وجهه فنهاني قومٌ ، فقال النبي ﷺ : « ما زالتِ الملائكةُ تُظَلُّهُ بأجنتها » متفق عليه . [البخاري : ١٢٤٤ ، مسلم : ٢٤٧١] .

٣٣٧ - وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من سأل الله تعالى الشهادةَ بصدقٍ بلغه منازل الشهداء وإن مات على فراشه » . [مسلم : ١٩٠٩] .

٣٣٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما يجدُ الشهيدُ من مسِّ القتلِ إلا كما يجدُ أحدكم من مسِّ القرصة » . [الترمذي : ١٦٦٨] .

٣٣٩ - وعن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ في بعضِ أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالتِ الشمسُ ، ثم قامَ في الناسِ فقال : « أيها الناس ، لا تمننوا لقاء العدو ، وسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنةَ تحتِ ظلِّ السيفِ » ثم قال : « اللهم مُنزلَ الكتابِ ، ومُجري السحابِ ، وهازمِ الأحزابِ اهزمهم وانصُرنا عليهم » . متفق عليه . [البخاري : ٢٩٦٦ ، مسلم : ١٧٤٢] .

٣٤٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه

قال : قال رسول الله ﷺ : « تُبتان لا تردان ، أو قلما تُردان : الدعاء عند النداء ، وعند البأسِ ^(١) حين يُلحم بعضها بعضاً » . [أبو داود : ٢٥٤٠] .

٣٤١ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال : « اللهم أنت عَضدي ونصيري ، بك أحوِل ، وبك أصدو ، وبك أقاتلُ » . [أبو داود : ٢٦٣٢ ، الترمذي : ٣٦٨٤] .

٣٤٢ - وعن أبي موسى - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال : « اللهم إنا نجعلك في نحورهم ، ونعوذُ بك من شرورهم » . [أبو داود : ١٥٣٧] .

٣٤٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « الخيلُ معقودٌ في

(١) النداء : الأذان . البأس : الحرب .

نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامة » . متفق عليه . [البخاري : ٣٦٤٤ ، مسلم : ١٨٧١] .

٣٤٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من احتسَبَ فرساً في سبيلِ الله ، إيماناً بالله ، وتصديقاً بوعده ، فإن شبعه ورِيهَ ورؤيتهَ وبَوْلُهُ ، في ميزانه يومَ القيامة » . [البخاري : ٢٨٥٣] .

٣٤٥ - وعن أبي مسعود - رضي الله عنه - قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ بناقةً مخطومةً ، فقال : هذه في سبيلِ الله ، فقال رسول الله ﷺ : « لك بها يومَ القيامةِ سبعمئةَ ناقةٍ كُلُّها مخطومةٌ » . [مسلم : ١٨٩٢] .

٣٤٦ - وعن عقبه بن عامر الجهني - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ، يقول : « وأعدوا لهم

ما استطعتم من قوة ، ألا إنَّ القوَّةَ الرميَّ ، ألا إنَّ القوَّةَ الرميَّ ، «
إنَّ القوَّةَ الرميَّ ، ألا إنَّ القوَّةَ الرميَّ» .
[مسلم : ١٩١٧] .

٣٤٧ - وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ ، وَيَكْفِيكُمْ اللهُ ، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه »
[مسلم : ١٩١٨] .

٣٤٨ - وعنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من علَّم الرميَّ ثم تركه ، فليس منا ، أو فقد عصى » . [مسلم : ١٩١٩] .

٣٤٩ - وعن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : مرَّ النبيُّ ﷺ ، على نفرٍ يتنصِّلون^(١) ، فقال : « ارمؤا بني إسماعيل
(١) يتنصلون : أي يترامون بالسهم للسبق .

فإن أباكم كان رامياً » . [البخاري : ٢٨٩٩] .
٣٥٠ - وعن أبي يحيى خريم بن فاتك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أنفق نفقةً في سبيل الله كتبت له سبعمئة ضعف » . [الترمذي : ١٦٢٥ ، النسائي : ٣١٨٦] .

٣٥١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يعز ، ولم يحدث نفسه بغزو ، مات على شعبة من النفاق » . [مسلم : ١٩١٠] .

٣٥٢ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبي ﷺ في غزوة ، فقال : « إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيرة ، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم ، حبسهم المرض » . [مسلم : ١٩١١] .

٣٥٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « قفلةٌ كغزوةٍ » . [أبو داود : ٢٤٨٧] .
* القفلة : الرجوع ، والمراد : الرجوع من الغزو بعد فراغه ، ومعناه : أنه يُثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو .

٣٥٦ - وعن السائب بن يزيد - رضي الله عنه - قال : لما قدم النبي ﷺ من غزوة تبوك تلقاه الناس ، فتلقيته مع الصبيان على ثبيبة الوداع . [البخاري : ٣٠٨٣] .

٣٥٧ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وأستكم » . [أبو داود : ٢٥٠٤ ، النسائي : ٣٠٩٦] .

٣٥٣ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، الرجل يقاتل للمغنم ، والرجل يقاتل ليذكر ، والرجل يقاتل ليرى مكانه ؟ وفي رواية : يقاتل شجاعةً ويقاتل حميةً وفي رواية : يقاتل غضباً ، فمن في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، فهو في سبيل الله » . متفق عليه . [البخاري : ٢٨١٠ ، مسلم : ١٩٠٤] .

٣٥٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من غازية ، أو سرية تغزو ، فتغنم وتسلم ، إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم ، وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم لهم أجورهم » . [مسلم : ١٩٠٦] .

٣٥٨ - وعن أبي عمرو ، ويقال : أبو حكيم النعمان بن مقرن - رضي الله عنه - قال : شهدت رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل من أول النهار أحر القتال حتى تزول الشمس ، وتهب الرياح ، وينزل النصر . [البخاري : ٣١٦٠] .

٣٥٩ - وعن أبي هريرة وجابر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « الحرب خدعة » متفق عليه . [البخاري : ٣٠٣٠ ، مسلم : ١٧٣٩] .

٢٣١ باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

٣٦٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الشهداء خمسة :

المطعون ، والمبطون ، والغريق ، وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله . متفق عليه . [البخاري : ٦٥٣ ، مسلم : ١٩١٤] .

٢٣٢ باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا أَفْنَحَمُ الْعَقَبَةَ﴾ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُ رَقَبَةً ﴿١٣﴾ .

٣٦١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار حتى فرجه بفرجه » متفق عليه . [البخاري : ٦٧١٥ ، مسلم : ١٥٠٩] .

٢٣٣ باب فضل الإحسان إلى المملوك

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾

٢٣٤ باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله وحق مواليه

٣٦٣ - عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إن العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله ، فله أجره مرتين » . متفق عليه . [البخاري : ٢٥٤٦ ، مسلم : ١٦٦٤] .

٢٣٥ باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها

٣٦٤ - عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « العبادة في الهرج كهجرة إلي » . [مسلم : ٢٩٤٨] .

وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿٣٦﴾ [النساء : ٣٦] .

٣٦٢ - وعن المعرور بن سويد قال : رأيت أبا ذر - رضي الله عنه - وعليه حلة ، وعلى غلامه مثلها ، فسألته عن ذلك ، فذكر أنه ساء رجلاً على عهد رسول الله ﷺ ، فعيره بأمه ، فقال النبي ﷺ : « إنك امرؤ فيك جاهلية » هم إخوانكم وخولكم^(١) جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » . متفق عليه . [البخاري : ٣٠ ، مسلم : ١٦٦١] .

(١) الخول : الخدم والحشم .

باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي وإرجاح المكيال والميزان ، والنهي عن التطفيف

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ فإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢١٥]، وقال تعالى: ﴿ وَيَقْوِمُوا أَوْقُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ [هود: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿ وَيَلِّ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٧﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزَنُوا لَهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٨﴾ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٩﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٠﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [المطففين: ١-٥] .

٣٦٥ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه فأغلظ له ، فهُمَّ بِهِ أصحابه ، فقال رسول الله ﷺ : « دَعُوهُ فَإِنْ

لصاحب الحق مقالاً » ثم قال : « أَعْطُوهُ سِنّاً مِثْلَ سِنِّهِ » قالوا : يا رسول الله لا نجد إلا أمثلاً من سِنِّهِ ، قال : « أَعْطُوهُ فَإِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قِضَاءً » . متفق عليه . [البخاري : ٢٣٠٦ ، مسلم : ١٦٠١] .

٣٦٦ - وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى » . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٧٦] .

٣٦٧ - وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلْيُنْفَسْ عَنْ مُعْسَرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ » . [مسلم : ١٥٦٣] .

٣٦٨ - وعن أبي صفوان سويد بن قيس - رضي الله عنه - قال : جلبتُ أنا وَمَحْرَمَةٌ

العبدئي بَرًّا من هجر ، فجاءنا النبي ﷺ ، فسأومنا بسراويل ، وعندي وَرَّانٌ يزن بالأجر ، فقال النبي ﷺ للوزان : « زَنْ وَأَرْجَحْ » . [أبوداود : ٣٣٣٦ ، الترمذي : ٣٠٥ ، النسائي : ٤٥٩٢ ، ابن ماجه : ٢٢٢٠] .

* * *

كتاب العلم

باب فضل العلم علماً وتعليماً له

قال الله تعالى: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ .

٣٦٩ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ

في الحق ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ الحِكْمَةَ فهو يقضي بها ، ويعلمها » . متفق عليه . [البخاري : ٧٣ ، مسلم : ٨١٦] .

* والمراد بالحسد الغبطة ، وهو أن يتمنى مثله مع بقاء النعمة على المغبوط .

* * *

كتاب حمد الله تعالى وشكره

قال الله تعالى: ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم : ٧] .

٣٧٠ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ إِذَا أَكَلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، وَيَشْرِبُ الشَّرْبَةَ

كتاب الأذكار

باب فضل الذكر والحث عليه ٢٣٩

قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت : ٤٥] .

٣٧٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » . متفق عليه . [البخاري : ٦٤٠٦ ، مسلم : ٢٦٩٤] .

٣٧٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : « الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ » . [مسلم : ٢٦٧٦] .

باب الأمر بالصلاة ٢٣٨

على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦] .

٣٧١ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا » . [مسلم : ٣٨٤] .

* * *

مختصر رياض الصالحين (٢٥٩)

عنهما - قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : « باسمك اللهم أحيا وأموت » وإذا استيقظ قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » [البخاري : ٦٣١٢] .

باب فضل حلق الذكر ، والندب ٢٤٢

إلى ملازمتها ، والنهي عن مفارقتها
لغير عذر

قال الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف : ٢٨] .

٣٧٦ - وعن أبي هريرة وأبي سعيد - رضي الله عنهما - قالوا : قال رسول الله ﷺ : « لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَعَشِيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ،

مختصر رياض الصالحين (٢٥٨)

باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً
ومضطجعاً ومُحَدَّثاً وَجُنْباً وَحَائِضاً إِلَّا
الْقُرْآنَ فَلَا يَحِلُّ لَجْنِبٍ وَلَا حَائِضٍ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

٣٧٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ يذكر الله تعالى على كل أحيانه . [مسلم : ٣٧٣] .

باب ما يقوله عند نومه ٢٤١

واستيقاظه

٣٧٥ - عن حذيفة وأبي ذر - رضي الله

وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . [مسلم : ٢٦٨٩] .

٢٤٣ باب الذكر عند الصباح والمساء

قال الله تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴾ [غافر : ٥٥] .

* قال أهل اللغة : العشي : ما بين زوال الشمس وغروبها .

٣٧٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي : سَبَّحَانَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » . [مسلم : ٢٦٩٢] .

٢٤٤ باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَأَخْتَلَفَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِأَيَّتِ الْأُولَى الْأَلْبَابِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَفَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

٣٧٨ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه نَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمَعُودَاتِ وَمَسَحَ بِهَمَا جَسَدَهُ . متفق عليه [البخاري : ٦٣١٩ ، مسلم : ٢١٩٢] .

* قال أهل اللغة : النَّفَثُ : نَفَخَ لَطِيفٌ بِلَا رِيقٍ .

* * *

٣٨٠ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ : وَلَكَ بِمِثْلِ » . [مسلم : ٢٧٣٢] .

٢٤٧ باب في مسائل من الدعاء

٣٨١ - عن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّيْءِ » . [الترمذي : ٢٠٣٥] .

٣٨٢ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالَكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » . [مسلم : ٣٠٠٩] .

كتاب الدعوات

٢٤٥ باب فضل الدعاء

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] .

٣٧٩ - عن طارق بن أشيم رضي الله عنه قال : كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ ، الصَّلَاةُ ثُمَّ أَمْرُهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَعَافِنِي ، وَارزُقْنِي » . [مسلم : ٢٦٩٧] .

٢٤٦ باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر : ١٠] .

٣٨٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « أقرب ما يكون العبدُ من ربه وهو ساجدٌ ، فأكثرُوا الدعاء » . [مسلم : ٤٨٢] .

٣٨٤ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « يستجابُ لأحدكم ما لم يعجل ، يقول : قد دعوتُ ربي ، فلم يُستجبْ لي » . متفق عليه . [البخاري : ٦٣٤٠ ، مسلم : ٢٧٣٥] .

٣٨٥ - وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قيل لرسول الله ﷺ : أيُّ الدعاء أسمعُ ؟ قال : « جوفَ الليل الآخر ، ودُبُرَ الصلوات المكتوبات » . [الترمذي : ٣٤٩٩] .

٣٨٦ - وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :

« ما على الأرضِ مسلمٌ يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه الله إياها ، أو صرف عنه من السوء مثلها . ما لم يدعُ بإثم ، أو قطيعةٍ رجم » فقال رجل من القوم : إذا نُكثِرُ . قال : « الله أكثر » . [الترمذي : ٣٥٧٣] .

٣٨٧ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم ، لا إله إلا الله ربُّ السموات ، وربُّ الأرض ، وربُّ العرش الكريم » . متفق عليه . [البخاري : ٦٣٤٥ ، مسلم : ٢٧٣٠] .

٢٤٨ باب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الذِّينَ ءَامَنُوا]

أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه وأنفقوا
الله إن الله توابٌ رحيماً [الحجرات : ١٢] .

* اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة ، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه ، لأنه قد ينجرُّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه ، وذلك كثير في العادة ، والسلامة لا يعدلها شيء .

٣٨٩ - وعن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة » . متفق عليه . [البخاري : ٦٤٧٤] .

وَكَاوُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٦﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا يَبْدِلُ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلَاكَ هُوَ أَلْفَوْزُ الْعَظِيمِ ﴿٦٦-٦٤﴾ [يونس : ٦٤-٦٢] .

٣٨٨ - وعن أنس - رضي الله عنه - أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثلُ المصباحين بين أيديهما ، فلما افترقا ، صار مع كل واحد منهما واحدٌ حتى أتى أهله .

رواه البخاري من طرق ، وفي بعضها أن الرجلين أسيد بن حضير ، وعباد بن بشر رضي الله عنهما . [البخاري : ٤٦٥] .

٢٤٩ باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا يَحِبُّ

باب ٢٥٠ تحريم سماع الغيبة وأمر

من سماع غيبة محرمة بردها ،

والإنكار على قائلها ، فإن عجز أو لم

يقبل منه ، فارق المجلس إن أمكنه

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي
ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا
يُنسِبُكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ
الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام : ٦٨] .

٣٩٠ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال : « مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ ،
رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
[الترمذي : ١٩٣١] .

باب ٢٥١ ما يباح من الغيبة

* اعلم أن الغيبة تُباح لغرض صحيح

شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها ، وهو ستة
أسباب :

الأول : التظلم ، فيجوز للمظلوم أن
يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له
ولاية ، أو قدرة على إنصافه من ظالمه ،
فيقول : ظلمي فلان بكذا .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر ، وردّ
المعاصي إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو
قدرته على إزالة المنكر : فلان يعمل كذا ،
فأزجره عنه ، ونحو ذلك ، ويكون مقصوده
التوصل إلى إزالة المنكر ، فإن لم يقصد ذلك
كان حراماً .

الثالث : الاستفتاء : فيقول للمفتي :
ظلمني أبي ، أو أخي أو زوجي ، أو فلان
بكذا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص

لا يُخفي حاله ، بل يذكر المساوئ التي فيه بنّية
النصيحة .

ومنها : إذا رأى مُتَّفَقَهَا يتردد إلى مبتدع ،
أو فاسق يأخذ عنه العلم ، وخاف أن يتضرر
المتفقه بذلك ، فعليه نصيحته ببيان حاله ،
بشرط أن يقصد النصيحة ، وهذا مما يُعْلَظُ
فيه ، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ،
ويُلَبِّسُ الشَّيْطَانُ عليه ذلك ، ويخيل إليه أنه
نصيحة فَلْيَتَّقَنَّ لذلك .

ومنها : أن يكون له ولاية لا يقوم بها على
وجهها : إما بأن لا يكون صالحاً لها ، وإما بأن
يكون فاسقاً ، أو مغفلاً ، ونحو ذلك ، فيجب
ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ،
ويولي من يصلح ، أو يعلم ذلك منه ليعامله
بمقتضى حاله ، ولا يغتر به ، وأن يسعى في أن

منه ، وتحصيل حقي ، ودفع الظلم ؟ ونحو
ذلك ، فهذا جائز للحاجة ، ولكن الأحوط
والأفضل أن يقول : ما تقول في رجل أو
شخص ، أو زوج ، كان من أمره كذا ؟ فإنه
يحصل به الغرض من غير تعيين ، ومع ذلك
فالتعيين جائز كما سنذكره في حديث هند إن
شاء الله تعالى .

الرابع : تحذير المسلمين من الشر
ونصيحتهم وذلك من وجوه :

منها : جرح المجروحين من الرواة
والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل
واجب للحاجة .

ومنها : المشاورة في مصاهرة إنسان ، أو
مشاركته ، أو إيداعه ، أو معاملته ، أو غير
ذلك ، أو مجاورته ، ويجب على المُشَاوِرِ أن

يحثه على الاستقامة أو يَسْتَبْدِلَ به .

الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر ، ومصادرة الناس ، وأخذ المكس ، وجباية الأموال ظلماً ، وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ، ويحرم ذكره بغيره من العيوب ، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه .

السادس : التعريف ، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب كالأعمش ، والأعرج والأصم ، والأعمى ، والأحول ، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك ، ويحرم إطلاقه على جهة التنقص ، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى .

هذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مُجمعٌ عليه .

٣٩١ - وعن فاطمة بنت قيس - رضي الله

عنها - قالت : أتيت النبي ﷺ فقلت : إن أبا الجهم ومعاوية خطباني ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أما معاوية ، فَصُعْلُوكُ لا مالَ له ، وأما أبو الجهم فلا يَضَعُ العصا عن عاتقه » . متفق عليه . [مسلم : ١٤٨٠] .

٢٥٢ باب تحريم النميمة وهي نقل

الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: ﴿ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ نَبِيبٍ ﴾ [القلم : ١١] .

٣٩٢ - وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ » متفق عليه . [البخاري : ٦٠٥٦ ، مسلم : ١٠٥] .

الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون خيارَ الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهيةً ، وتجدون شرَّ الناس ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ » . متفق عليه . [البخاري : ٣٤٩٣ ، مسلم : ٢٥٢٦] .

٢٥٥ باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ (١) مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء : ٣٦] .

٣٩٤ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى البرِّ ، وإن البرَّ يَهْدِي إِلَى الجنة ، وإن الرجلَ لِيَصْدُقُ حَتَّى يَكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقاً ،

(١) تقفو : تتبع أثراً .

٢٥٣ باب النهي عن نقل الحديث

وكلام الناس إلى ولاية الأمور إذا لم تدع إليه حاجة خوف مفسدة ونحوها^(١)

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة : ٢] .

٢٥٤ باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿ يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴾ [النساء : ١٠٨]

٣٩٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تجدون الناس معادين : خيارهم في الجاهلية خيارهم في

(١) حديث الباب ضعيف .

وإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النارِ ، وَإِنَّ الرُّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . متفق عليه . [البخاري : ٦٠٩٤ ، مسلم : ٢٦٠٧] .

٢٥٦ باب بيان ما يجوز من الكذب

* اعلم أن الكذب وإن كان أصله مُحَرَّمًا ، فيجوزُ في بعض الأحوال بشروط قد أوضحناها في كتاب : « الأذكار » ومختصر ذلك أنَّ الكلامَ وسيلةٌ إلى المقاصد ، فكلُّ مقصودٍ محمودٍ يُمكنُ تحصيله بغير الكذب يَحْرُمُ الكذبُ فيه ، وإن لم يمكن تحصيله إلا بالكذب جازَ الكذبُ ، ثم إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا كان الكذب مباحًا ، وإن كان واجبًا ، كان الكذب واجبًا ، فإذا اختفى مسلمٌ

من ظالمٍ يُريدُ قتلَهُ ، أو أخذَ ماله ، وأخفى ماله وسئَلَ إنسانًا عنه ، وجبَ الكذبُ بإخفائه ، وكذا لو كان عنده وديعةٌ ، وأراد ظالمٌ أخذها ، وجبَ الكذبُ بإخفائها ، والأخوطةُ في هذا كُلُّه أن يُورِّي ، ومعنى التورية : أن يقصد بعبارة مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه ، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ ، وبالنسبة إلى ما يفهمه المخاطبُ ، ولو ترك التورية وأطلق عبارة الكذب ، فليس بحرام في هذا الحال .

٣٩٥ - واستدل العلماء بجواز الكذب في هذا الحال بحديث أم كلثوم - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ، فينمي خيراً أو يقول خيراً » . متفق عليه . [مسلم : ٦٦٣٣] .

بالله ، وعقوق الوالدين « وكان مُتَكِنًا فجلس ، فقال : « ألا وقولُ الزُّورِ ، وشهادةُ الزورِ » فما زال يُكرِّرها حتى قلنا : ليته سَكَتَ . متفق عليه . [البخاري : ٢٦٥٤ ، مسلم : ٨٧] .

٢٥٩ باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

٣٩٨ - عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يكون اللعانون شُفَعَاءَ ، ولا شهداءَ يومَ القيامةِ » . [مسلم : ٢٥٩٨] .

٣٩٩ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، وامرأةٌ من الأنصار على ناقة ، فضجرت فلعتها ، فسمع ذلك رسول الله ﷺ

٢٥٧ باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق : ١٨] .

٣٩٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع » . [مسلم : ٥] .

٢٥٨ باب بيان تغليظ

تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى : ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج : ٣٠] .

٣٩٧ - وعن أبي بكرَةَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : « الإشرافُ

فقال : « حُذُوا ما عليها ودَعُوها ، فإنَّها مَلْعُونَةٌ » . قال عمران : فكأنِّي أراها الآن تمشي في الناس ما يَعْرِضُ لها أَحَدٌ . [مسلم : ٢٥٩٥] .

باب جواز لعن أصحاب

المعاصي غير المُعَيَّنِينَ

قال الله تعالى: ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [هود : ١٨] .

* وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « لَعَنَ اللهُ الواصلةَ والمستوصلةَ » وأنه قال : « لعن الله أكل الرِّبَا » وأنه « لعن المصورين » ، ، وأنه قال : « لعن الله مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ » أي : حدودها ، وأنه قال : « لعن الله السارقَ يسرق البيضةَ » وأنه قال :

« لعن الله من لعن والديه » « ولعن الله مَنْ ذبح لغير الله » وأنه قال : « من أحدث فيها حَدَثًا أو آوَى مُحَدَّثًا ، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين » وأنه قال : « اللهمَّ العن رِعلاً ، وذَكَوانَ وَعُصَيَّةً ، عصوا الله ورسولهَ » وهذه ثلاث قبائل من العرب وأنه قال : « لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجدَ » وأنه « لعن المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال » .

وجميع هذه الألفاظ في الصحيح ، بعضها في صحيحي البخاري ومسلم ، وبعضها في أحدهما ، وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليها ، وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب ، إن شاء الله تعالى .

باب تحريم سب المسلم

بغير حق

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « سِبَابُ المسلم فُسُوقٌ ، وقتاله كُفْرٌ » متفق عليه . [البخاري : ٤٨ ، مسلم : ٦٤] .

باب تحريم سب الأموات

بغير حق أو مصلحة شرعية

* وهو التحذير من الاقتداء به في بدعته وفسقه ، ونحو ذلك .

٤٠١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تَسُبُّوا الأمواتَ ، فإنهم قد أفضُّوا إلى ما قَدَّمُوا » . [البخاري : ١٣٩٣] .

باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

٤٠٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلم من سلمَ المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجرُ من هجرَ ما نهَى اللهُ عنه » . متفق عليه . [البخاري : ١٠ ، مسلم : ٤٠] .

باب النهي عن التباغض

والتقاطع والتدابير

قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

٤٠٣ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « لا تَبَاغُضُوا ، ولا تَحَاسِدُوا ، ولا تَدَابِرُوا ، ولا تَقَاطِعُوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يَحِلُّ لمسلم أن يَهْجُرَ أخاه فوق ثلاثٍ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٠٦٥ ، مسلم : ٢٥٥٩] .

باب تحريم الحسد

* وهو تمنى زوال النعمة عن صاحبها سواءً كانت نعمة دين أو دُنْيَا .

قال الله تعالى: ﴿أَمَّا يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤] .

وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله .

باب النهي عن التجسس

والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] .

٤٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إياكم والظن ، فإن الظنَّ أكذبُ الحديث ، ولا تَحَسَّسُوا ، ولا تَجَسَّسُوا ، ولا تَنَافَسُوا ولا تَحَاسَدُوا ، ولا تَبَاغُضُوا ، ولا تَدَابِرُوا ، وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم . المسلمُ أخو المسلم ،

أكذبُ الحديث » . متفق عليه . [البخاري : ٥١٤٤ ، مسلم : ٢٥٦٣] .

باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرَّ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِلِأَلْقَابٍ يَدُبُّ الْإِسْمُ الْقُسُوفَ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَدُبَّ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] .

٤٠٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: « بِحَسَبِ امرئٍ من الشرِّ أن يَحْقِرَ أخاهُ المسلمَ » [مسلم : ٢٥٦٤] .

لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَاهُنَا ، التَّقْوَى هَاهُنَا » ويشير إلى صدره « بِحَسَبِ امرئٍ من الشرِّ أن يَحْقِرَ أخاهُ المسلمَ ، كُلُّ المسلمِ على المسلمِ حرامٌ : دَمُهُ ، وعَرَضُهُ ، ومَالُهُ ، إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى أجسادكم ، ولا إلى صوركم ، وأعمالكم ، ولكن يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُمْ » [البخاري : ٦٠٦٤ ، مسلم : ٢٥٦٣] .

باب النهي عن سوء الظن

بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْرٌ﴾ [الحجرات: ١٢] .

٤٠٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إياكم والظنَّ ، فإنَّ الظنَّ

باب النهي عن إظهار

الشماتة بالمسلم (١)

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩] .

باب تحريم الطعن في الأنساب
الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

٤٠٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اثنتان في الناس (١) حديث الباب ضعيف .

هما بهم كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالتَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيْتِ « . [مسلم: ٦٧] .

باب النهي عن الغش والخداع

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

٤٠٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا » [مسلم: ١٠١] .

باب تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] .

قال: فقراها رسول الله ﷺ ثلاث مرات . قال أبو ذر: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: الْمُسْبِلُ ، وَالْمَنَّانُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتْهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ « . [مسلم: ١٠٦] .

باب النهي عن الافتخار والبغي

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَرْكُؤُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ تُقَرَّبُ﴾ [النجم: ٣٢] .

٤١١ - وعن عياض بن حمار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » . [مسلم: ٢٨٦٥] .

* قال أهل اللغة: البغي: التَّعَدِّي والاستطالة .

٤٠٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « أَرْبَعٌ مِنْ كَرِّ فِيهِ ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ ، كَانَ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » . متفق عليه . [البخاري: ٣٤ ، مسلم: ٥٨] .

باب النهي عن المنّ

بالعطية ونحوها

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] .

٤١٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكّيهم ، ولهم عذابٌ

باب ٢٧٥ تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة

في المهجور أو تظاهر بفسق ،
أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٠] .

٤١٢ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابِرُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٠٦٥ ، مسلم : ٢٥٥٩] .

باب ٢٧٦ النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ السَّيِّئِينَ ﴾ [المجادلة : ١٠] .

٤١٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كانوا ثلاثة ، فلا يتناجى اثنان دون الثالث » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٨٨ ، مسلم : ٢١٨٣] .

باب ٢٧٧ النهي عن تعذيب العبد والداية والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿ وَيَأْتِكُمْ وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَيَذَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ﴾

فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها . [مسلم : ١٦٥٨] .

باب ٢٧٨ تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها

٤١٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فانطلق لحاجته ، فرأينا حُمرةً معها فرخان ، فأخذنا فرخيهما فجاءت الحمره فجعلت تعرّش ، فجاء النبي ﷺ فقال : « مَنْ فجع هذه بولدها ردّوا ولدها إليها » ورأى قرية نمل قد حرقناها ، فقال : « مَنْ حرق هذه ؟ » قلنا : نحن . قال : « إنه لا ينبغي أن يُعذّب بالنار إلا ربُّ النار » . [أبو داود : ٢٦٧٥] .

* قوله : قرية نمل ، معناه : موضع النمل

وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿١﴾ .

٤١٤ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « عُدْبَتْ امرأةٌ في هرةٍ حبستها حتى ماتت ، فدخلت فيها النار ، لا هي أطعمتها وسقّتها ، إذ حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض » . متفق عليه . [البخاري : ٢٣٦٥ ، مسلم : ٢٢٤٢] .

* خشاش الأرض ، بفتح الخاء المعجمة ، وبالشين المعجمة المكررة : وهي هوائها وحشراتهما .

٤١٥ - وعن أبي علي سويد بن مقرن - رضي الله عنه - قال : لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادمٌ إلا واحدةٌ لطمها أصغرنا

مع النمل .

* تعرش : ترتفع وتظلل بجناحيها .
والْحَمْرَة : نوع من العصافير ، أو هي القَبْرَة .

٢٧٩ باب تحريم مطل الغني

بحق طلبه صاحبه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا
الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء : ٥٨] .

٤١٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ وَإِذَا
أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » متفق عليه .
[البخاري : ٢٢٨٧ ، مسلم : ١٥٦٤] .

* معنى : أْتَبَعَ ، أُحِيلَ .

٢٨٠ باب كراهية عود الإنسان في

هبة لم يسلمها إلى الموهوب له

٤١٨ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -
أن رسول الله ﷺ قال : « الَّذِي يَعُودُ فِي هَبْتِهِ
كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي فَيْئِهِ » . متفق عليه .
[البخاري : ٢٥٨٩ ، مسلم : ١٦٢٢] .

٢٨١ باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ
الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا
وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء : ١٠] .

٤١٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ »
قالوا : يا رسول الله وما هنَّ ؟ قال : « الشُّرْكَ

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفُسَ اللَّهِ وَاذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ
الرِّبَا﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

٤٢٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ » .

٢٨٢ باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ
وَالَّذِي كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾
[البقرة : ٢٦٤] .

٤٢١ - وعن جندب بن عبد الله بن سفيان -
رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ
سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ »
متفق عليه . [البخاري : ٦٤٩٩ ، مسلم :
٢٩٨٧] .

بالله ، والسَّحْرُ ، وقتل النفس التي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا
بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ،
والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات
المؤمنات الغافلات « متفق عليه . [البخاري :
٢٧٦٦ ، مسلم : ٨٩] .

* الموبقات : المهلكات .

٢٨٢ باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا
يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ
الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ
اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى
فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ
أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [٢٧٥] يَمْحَقُ اللَّهُ
الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى :

* سَمَعٌ : بتشديد الميم ، ومعناه : أظهر عمله للناس رياءً .
* سَمَعُ اللَّهِ به ، أي : فضحه يوم القيامة .
* ومعنى مَنْ رَأَى ، أي : مَنْ أَظْهَرَ للناس العمل الصالح ليعظم عندهم .
* رَأَى اللَّهُ به : أي : أظهر سريرته على رؤوس الخلائق .

باب ما يتوهم أنه رياء وليس برياء

٤٢٢ - عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قيل لرسول الله ﷺ : أرايت الرجل الذي يعمل العمل من الخير ، ويحمده الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجلُ بُشْرَى المؤمنِ » . [مسلم : ٢٦٤٢] .

باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ يُغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور : ٣٠] .
٤٢٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيئُهُ مِنَ الزَّانِ مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ : العَيْنَانِ زَانِهَاتَا النَّظْرُ ، وَالْأُذُنَانِ زَانِهَاتَا الاستماع ، وَاللِّسَانُ زَانَهُ الكلام ، وَالْيَدُ زَانِهَاتَا البَطْشُ ، وَالرِّجْلُ زَانِهَاتَا الخُطَا ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الفرجُ أَوْ يُكذِّبُهُ » . [البخاري : ٦٦١٢ ، مسلم : ٢٦٥٧] .

باب النهي عن التشبه بالشیطان والكفار

٤٢٦ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ » . [مسلم : ٢٠١٩] .

باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بالسواد

٤٢٧ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : أتني بأبي قحافة والد أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً ، فقال رسول الله ﷺ : « غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ » . [مسلم : ٢١٠٢] .

باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .
٤٢٤ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَخْلُونَ أَحَدَكُمْ بامرأةٍ إلا مع ذي مَحْرَمٍ » . متفق عليه . [البخاري : ٥٢٣٣ ، مسلم : ١٣٤١] .

باب تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

٤٢٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لَعَنَ رسول الله ﷺ المختشين من الرجال والمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النساءِ . [البخاري : ٥٨٨٥] .

٢٩٠ باب النهي عن القَزَع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

٤٢٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : نهى رسول الله ﷺ عن القَزَع . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٢١ ، مسلم : ٢١٢٠] .

٢٩١ باب تحريم وصل الشعر والوشم والوشر وهو تحديد الأسنان

قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَخْذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١٧٦﴾ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَنِيْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْ بَخْلًا خَلْقَ اللَّهِ ﴿١٧٧﴾ الآية : [النساء : ١١٧ - ١١٩] .

٤٢٩ - وعن ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ . متفق عليه . [البخاري : ٥٩٣٧ ، مسلم : ٥٥٧١] .

٤٣٠ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، وَالْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ ! فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو في كتاب الله ؟ قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر : ٧] . متفق عليه . [البخاري : ٤٨٨٦ ، مسلم : ٥٥٧٣] .

* المتفلجة : هي التي تبرد من أسنانها ليتباعد بعضها من بعض قليلاً وتحسنها وهو الوَشْرُ .

* النَّامِصَةُ : هي التي تأخذ من شعر حاجب غيرها وترققه ليصير حسناً .
* الْمُتَمِّصَةُ : التي تأمر مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ .

٢٩٢ باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما ، وعن نتف الأُمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

٤٣١ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ ؛ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . [أبو داود : ٣٦٧٠] .

٢٩٣ باب كراهية الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر

٤٣٢ - عن أبي قتادة - رضي الله عنه - عن

النبي ﷺ قال : « إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ . فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنْسَاءِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٥٣ ، مسلم : ٢٦٧] .

٢٩٤ باب كراهية المشي في نعل واحدة أو خف واحدٍ لغير عذر ، وكراهية لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

٤٣٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعاً ، أَوْ لِيَخْلُعَهُمَا جَمِيعاً » متفق عليه . [البخاري : ٥٨٥٥ ، مسلم : ٢٠٩٧] .

٤٣٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - أن

رسول الله ﷺ نَهَى أَنْ يَتَّعَلَ الرَّجُلُ قَائِمًا . [أبو داود : ٤١٣٥] .

٢٩٥ باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

٤٣٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « لا تتركوا النار في بيوتكم حين تَنَامُونَ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٢٩٤ ، مسلم : ٢٠١٦] .

٢٩٦ باب النهي عن التكلف ، وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص : ٨٦] .

٤٣٦ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ . [البخاري : ٧٢٩٣] .

٢٩٧ باب تحريم النباحة على الميت ، ولطم الخد ، وشق الجيب ، ونتف الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور

٤٣٧ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « المَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٢٩٢ ، مسلم : ٢١٤٣] .

٤٣٨ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيْسَ مِنْنَا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » . متفق عليه . [البخاري : ١٢٩٤ ، مسلم : ٢٨٥] .

٤٤١ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ » . [أبو داود : ٣٩٠٥ ، ابن ماجه : ٣٧٢٦] .

٤٤٢ - وعن أبي مسعود البديري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلُوَانِ الْكَاهِنِ » . متفق عليه . [البخاري : ٢٢٣٧ ، مسلم : ١٥٦٧] .

* مهر البغي : ما يُعْطَى الزانية . حلوان الكاهن : ما يُعْطَاهُ عَلَى كَهَانَتِهِ .

٢٩٩ باب النهي عن التطبير

٤٤٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ » . قالوا : وما الفأل ؟ قال :

٤٣٩ - وعن أسيد بن أبي أسيد التابعي عن امرأة من المبايعات قالت : كنا فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ ، في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نَخْصِيَهُ فِيهِ : أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهًا ، وَلَا نَدْعُوَ وَبِلَاءً ، وَلَا نَشُقَّ جَيْبًا ، وَأَنْ لَا نَنْشُرَ شَعْرًا . [أبو داود : ٣١٣١] .

٢٩٨ باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين والعرّاف وأصحاب الرمل والطوارق

٤٤٠ - عن صفية بنت عبيد ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَتَى عَرِافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، فَصَدَّقَهُ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا » . [مسلم : ٢٢٢٣] .

« كلمة طيبة » . متفق عليه . [البخاري :
٥٧٥٦ ، مسلم : ٢٢٢٤] .

٣٠٠ باب تحريم تصوير الحيوان في

بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو
مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك
وتحريم اتخاذ الصور في حائط
وسقف ونحوها ،
والأمر بإتلاف الصور

٤٤٤ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه -
قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إن أشدَّ
الناس عَذَاباً يوم القيامة المصورون » . متفق
عليه . [البخاري : ٥٩٥٠ ، مسلم : ٢١٠٩] .

٣٠١ باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

٤٤٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنه -
قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ
اقتنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو ماشية فإنه ينقص
من أجره كلَّ يومٍ قيراطين » . متفق عليه .
[البخاري : ٥٤٨٠ ، مسلم : ١٥٧٤] .

٣٠٢ باب كراهية تعليق الجرس في

البعير وغيره من الدواب وكراهية
استصحاب الكلب والجرس في السفر

٤٤٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تصحب
الملائكة رُفْقَةً فيها كلبٌ أو جرسٌ » .
[مسلم : ٢١١٣] .

خطيئةً ، وكفارتها دَفْنُهَا » . متفق عليه .
[البخاري : ٤١٥ ، مسلم : ٥٥٢] .

* والمراد بدفنها إذا كان المسجد تراباً أو
رملاً ونحوه ، فيواربها تحت ترابه . قال أبو
المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه
« البحر » وقيل : المراد بدفنها إخراجها من
المسجد ، أما إذا كان المسجد مبليطاً أو
مجصصاً ، فدلَّكها عليه بمداسه أو غيره كما
يفعله كثير من الجهال ، فليس ذلك بدفن ، بل
زيادة في الخطيئة وتكثير للقدر في المسجد ،
وعلى من فعل ذلك أن يمسحه بعد ذلك بشو به
أوبيده أو غيره أو يغسله .

٤٤٩ - وعن أنس رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ قال : « إن هذه المساجد
لا تصلحُ لشيء من هذا البول ولا القدر ، إنما

٣٠٣ باب كراهية ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل
العذرة ، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب
لحمها ، زالت الكراهية

٤٤٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -
قال : نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل
أن يُرَكَبَ عليها . [أبو داود : ٢٥٥٨] .

٣٠٤ باب النهي عن البصاق في

المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد
فيه ، والأمر بتنزيه المسجد
عن الأقدار

٤٤٨ - عن أنس رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ قال : « البُصَاقُ في المسجد

هي لذكر الله تعالى ، وقراءة القرآن . أو كما قال رسول الله ﷺ . [مسلم : ٢٨٥] .

٣٠٥ باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

٤٥٠ - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن تُنشد فيه ضالةٌ ، أو يُنشد فيه شعرٌ . [أبو داود : ١٠٧٩ ، الترمذي : ٣٢٢] .

٤٥١ - وعن السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه قال : كنت في المسجد فحصبني رجلٌ ، فنظرتُ فإذا عمر بن الخطاب

رضي الله عنه فقال : اذهب فأنتي بهذين ، فجئته بهما ، فقال : من أين أنتما ؟ فقالا : من أهل الطائف ، فقال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ ! [البخاري : ٤٧٠] .

٣٠٦ باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا للضرورة

٤٥٢ - عن جابر رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا ، فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ فليعتزل مَسْجِدَنَا » . متفق عليه . [البخاري : ٨٥٤ ، مسلم : ٥٦٤] . وفي رواية لمسلم : « من أكل البصل ،

قالت : قال رسول الله ﷺ : « من كان له ذُبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلَ هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ » . [مسلم : ١٩٧٧] .

٣٠٩ باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي ﷺ والكعبة والملائكة والحياة والروح ، ونعمة السلطان ، وتربة فلان ، والأمانة وهي من أشدها نهياً

٤٥٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : « إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم ، فمن كان حالفاً ، فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لِيَصُمْتُ » . متفق عليه . [البخاري : ١٦٠٨ ، مسلم : ١٦٤٦] .

والشوم ، والكراث ، فلا يقرَّبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأْذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

٣٠٧ باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم ، فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

٤٥٣ - عن معاذ بن أنس الجهني - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ نهى عن الجبوة يوم الجمعة والإمام يخطبُ . [أبو داود : ١١١٠ ، الترمذي : ٥١٤] .

٣٠٨ باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحى عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحى

٤٥٤ - عن أم سلمة - رضي الله عنها -

باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

٤٥٦ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ قال : « من حلف على مالٍ امرئٍ مسلمٍ بغير حَقِّه ، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غَضَبٌ » قال : ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مِصْدَاقَهُ من كتاب الله عز وجل : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] إلى آخر الآية : متفق عليه . [البخاري : ٢٣٥٧ ، مسلم : ١٣٨] .

باب نذب من حلف على

يمين ، فرأى غيرها خيراً منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ، ثم يكفر عن يمينه

٤٥٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ حَلَفَ على يمينٍ

فرأى غيرها خيراً منها ، فَلْيَكْفُرْ عن يمينه ، وليفعل الذي هو خَيْرٌ » . [مسلم : ١٦٥٠] .

باب العفو عن لغو اليمين ،

وأنه لا كفارة فيه ، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة : لا والله ، وبلى والله ، ونحو ذلك

قال الله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة : ٨٩] .

٤٥٨ - وعن عائشة - رضي الله عنها -

قالت : أنزلت هذه الآية : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ في قول الرجل : لا والله ، وبلى والله . [البخاري : ٢٦٥٥] .

باب كراهة الحلف في البيع

وإن كان صادقاً

٤٥٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « الْحَلْفُ مِنْفَقَةٌ لِلسُّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ » . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٨٧ ، مسلم : ١٦٠٦] .

باب كراهة أن يسأل الإنسان

بوجه الله عز وجل غير الجنة، وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

٤٦٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ ، فَأَعْبَدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ، فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكَافِئُونَهُ بِهِ ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ » . [أبو داود : ١٦٧٢ ، النسائي : ٢٥٦٧] .

باب تحريم قوله شاهنشاه

للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ، ولا يُوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

٤٦١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إِنْ أُخْنِعَ اسْمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ » . متفق عليه .

* قال سفيان بن عيينة : ملك الأملاك ، مثل شاهنشاه .

٣١٦ باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسبدي ونحوه

٤٦٢ - عن بُريدة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقولوا للمنافق سيِّدٌ ، فإنه إن يكُ سيِّداً ، فقد أسخطتم ربَّكم عزَّ وجلَّ » . [أبو داود : ٤٣٢٥] .

٣١٧ باب كراهة سب الحمي

٤٦٣ - عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ دخل على أمِّ السائب ، أو أم المسيب فقال : « ما لك يا أم السائب أو يا أم المسيب تزفرفين ؟ » قالت : الحمي لا بارك

الله فيها ، فقال : « لا تسبِّي الحمي ، فإنها تُذهب خطايا بني آدم ، كما يُذهب الكبرُ حَبَثَ الحديد » . [مسلم : ٢٥٧٥] .

* تزفرفين : أي تتحركين حركة سريعة ، ومعناه : ترتعد ، وهو بضم التاء وبالزاء المكررة ، والفاء المكررة ، وروي أيضاً بالراء المكررة والقافين .

٣١٨ باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

٤٦٤ - عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الريح ، فإن رأيتم ما تكرهون فقولوا : اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ، ونعوذ بك من شرِّ هذه الريح وشرِّ ما فيها

أعلم . قال : « قال : أصبح من عبادي مؤمناً بي وكافر ، فأما من قال : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، فذلك مؤمناً بي كافرٌ بالكوكب ، وأما من قال : مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا ، فذلك كافرٌ بي مؤمناً بالكوكب » . متفق عليه . [البخاري : ٨٤٦ ، مسلم : ٧١] .
* والسماء هنا : المطر .

٣٢١ باب تحريم قوله لمسلم : يا كافر

٤٦٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما ، فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه » . متفق عليه . [البخاري : ٦٠٤٥ ، مسلم : ٦١] .

وشرِّ ما أمرت به » . [الترمذي : ٢٢٥٢] .

٣١٩ باب كراهة سب الديك

٤٦٥ - عن زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الديك ، فإنه يُوقَفُ للصلاة » . [أبو داود : ٥١٠١] .

٣٢٠ باب النهي عن قول الإنسان :

مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا

٤٦٦ - عن زيد بن خالد - رضي الله عنه - قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس ، فقال : « هل تدرُونَ ماذا قال ربُّكم ؟ » قالوا : الله ورسوله

مختصر رياض الصالحين ٣٢٨

باب النهي عن الفحش

وبذاءة اللسان

٤٦٨ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ، ولا البذيء » . [الترمذي : ١٩٧٤] .

باب كراهة التغير في الكلام

والتشدد فيه ، وتكلف الفصاحة ،

واستعمال وحشي اللغة ، ودقائق

الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

٤٦٩ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « هلك المتتبعون » قالها ثلاثاً . [مسلم : ٢٦٧٠] .

* المتتبعون : المبالغون في الأمور .

باب كراهة قوله: خَبِثَتْ نَفْسِي ٣٢٤

٤٧٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي ، ولكن ليقُلْ : لَقَسَتْ نَفْسِي » . متفق عليه . [البخاري : ٦١٧٩ ، مسلم : ٥٨٧٨] .

* قال العلماء : معنى خَبِثَتْ عَثَّتْ ، وهو معنى لَقَسَتْ ولكن كَرِهَ لَفْظَ الْخُبْثِ .

باب كراهة تسمية العنب كرماً ٣٢٥

٤٧١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسموا العنبَ الكرمَ ، فإنَّ الكرمَ المسلمُ » . متفق عليه . [البخاري : ٦١٨٢ ، مسلم : ٥٨٦٨] .

مختصر رياض الصالحين ٣٣١

فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ » . متفق عليه . [البخاري : ٦٣٣٨ ، مسلم : ٢٦٧٨] .

باب كراهة قول: ما شاء الله

وإشياء فلان

٤٧٤ - عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا تقولوا ما شاء الله وإشياء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ، ثم ما شاء فلان » . [أبو داود : ٤٩٨٠] .

باب كراهة الحديث بعد

العشاء الآخرة

* والمراد به الحديث الذي يكون مباحاً في غير هذا الوقت ، وفعله وتركه سواء ، فأما الحديث المحرم أو المكروه في غير هذا الوقت ، فهو في هذا الوقت أشدَّ تحريماً

مختصر رياض الصالحين ٣٣٠

باب النهي عن وصف محاسن

المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك

لغرض شرعي كنهاجها ونحوه

٤٧٢ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تُبَايِسِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ ، فَتَصِفُهَا لِرُجُلِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » . متفق عليه . [البخاري : ٥٢٤٠] .

باب كراهة قول الإنسان في

الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت ، بل

يجزم بالطلب

٤٧٣ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا أحدكم ، فَلْيَجْزِمِ الْمَسْأَلَةَ ، ولا يَقُولَنَّ : اللهم إِنْ شِئْتَ

وكراهةً . وأما الحديث في الخير كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ، ومكارم الأخلاق ، والحديث مع الضيف ، ومع طالب حاجة ، ونحو ذلك ، فلا كراهة فيه ، بل هو مُسْتَحَبٌّ ، وكذلك الحديث لِعُذْرٍ وعارضٍ لا كراهةً فيه ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على كل ما ذكرت .

٤٧٥ - عن أبي بَرَزَةَ - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها . متفق عليه . [البخاري: ٥٦٨ ، مسلم: ٦٤٧] .

٣٣٠ باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

٤٧٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دَعَا الرجلُ امرأته إلى فراشه فأبَت ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تُصْبِحَ » . متفق عليه . وفي رواية : حتى « ترجع » . [البخاري: ٣٢٣٧ ، مسلم: ١٤٣٦] .

٣٣١ باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

٤٧٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : لا يَحِلُّ للمرأة أن تصوم وزوجها شاهداً إلا بإذنه ، ولا تأذَنَ في بيته إلا بإذنه . متفق عليه . [البخاري: ٥١٩٥ ، مسلم: ١٠٢٦] .

٣٣٢ باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

٤٧٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار ، أو يجعل الله صورته صورة حمار » متفق عليه . [البخاري: ٦٩١ ، البخاري: ٤٢٧] .

٣٣٣ باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

٤٧٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : نُهي عن الخِصْرِ في الصَّلَاة . متفق عليه . [البخاري: ١٢١٩ ، مسلم: ٥٤٥] .

٣٣٤ باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه ، أو مع مدافعة الأخبثين ، وهما البول والغائط

٤٨٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لا صلاة بحضرة طعام ، ولا هو يُدافعُهُ الأخبثان » . [مسلم: ٥٦٠] .

٣٣٥ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

٤٨١ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم »

باب تحريم المرور بين يدي المصلي

٤٨٤ - عن أبي الجهم عبد الله بن الحارث ابن الصّمة الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو يعلم المارء بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمرّ بين يديه » . قال الراوي : لا أدري قال أربعين يوماً ، أو أربعين شهراً ، أو أربعين سنة . متفق عليه [البخاري : ٥١٠ ، مسلم : ١١٣٢] .

باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها

٤٨٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن

٣٣٦ - فاستد قوله في ذلك حتى قال : « لِيَتَّهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتَحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ » . [البخاري : ٧٥٠] .

باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

٤٨٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال : « هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد » . [البخاري : ٧٥١] .

باب النهي عن الصلاة إلى القبور

٤٨٣ - عن أبي مرثد كَنَاز بن الحصين - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » . [مسلم : ٢٢٥١] .

٣٣٩ - عنهما - أن النبي ﷺ نهى عن الوصال . متفق عليه . [البخاري : ١٩٦٥ ، مسلم : ١١٠٣] .

باب تحريم الجلوس على قبر

٤٨٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ » . [مسلم : ٩٧١] .

باب النهي عن تجصيص القبور والبناء عليها

٤٨٩ - عن جابر - رضي الله عنه - قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُجَصِّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ . [مسلم : ٩٧٠] .

٣٣٨ - النبي ﷺ قال : « إذا أقيمت الصلاة ، فلا صلاة إلا المكتوبة » . [مسلم : ٧١٠] .

باب كراهة تخصيص يوم

الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

٤٨٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي ، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ » . [البخاري : ١٩٨٥ ، مسلم : ١١٤٤] .

باب تحريم الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

٤٨٧ - عن أبي هريرة وعائشة - رضي الله

باب تغليظ تحريم إباح العبد

من سيده

٤٩٠ - عن جرير - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ : « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ ، فَقَدْ
بَرَّئْتُ مِنْهُ الذَّمَّةُ » . [مسلم : ٦٩] .

باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ
مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [النور : ٢] .

٤٩١ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن
قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي
سرت فقالوا : مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد ،

حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فكلمه أسامة ، فقال
رسول الله ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ
تعالى؟ ثم قام فاختطب ثم قال : « إِنَّمَا أَهْلَكَ
الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذْ سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ
تَرْكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ
الْحَدَّ ، وَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ
لَقَطَعْتُ يَدَهَا » . متفق عليه . [البخاري :
٣٤٧٥ ، مسلم : ١٦٨٨] .

باب النهي عن التغوط في

طريق الناس وظلمهم وموارد الماء

ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا
وَأِقْمَاءً سَيِّئًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غَلَامًا كَانَ لِي ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكُلْ وَلِدَكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا ؟ »
فقال : لا ، فقال رسول الله ﷺ : « فَأَرْجِعْهُ »
[البخاري : ٢٥٨٦ ، مسلم : ١٦٢٣] .

باب تحريم إحداث المرأة على

ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها

أربعة أشهر وعشرة أيام

٤٩٥ - عن زينب بنت أبي سلمة -
رضي الله عنهما - قالت : دخلت على أم حبيبة
رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها
أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه ، فدعت
بطيب فيه صُفْرَةٌ خَلُوقٍ أو غيره ، فدهنت منه
جاريةً ، ثم مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا . ثم قالت : والله
مالي بالطيب من حاجة غير أنني سمعتُ

٤٩٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ » قالوا :
وما اللاعنان ؟ قال : « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ
النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ » . [مسلم : ٢٦٩] .

باب النهي عن البول ونحوه

في الماء الراكد

٤٩٣ - عن جابر - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ نهى أن يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ .
[مسلم : ٢٨١] .

باب كراهة تفضيل الوالد بعض

أولاده على بعض في الهبة

٤٩٤ - عن النعمان بن بشير - رضي الله
عنهما - أن أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال : إني

رسول الله ﷺ يقول على المنبر: « لا يَحِلُّ لامرأة تُؤمِّنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن تُحَدَّ على مَيِّتٍ فوقَ ثلاثِ لَيَالٍ ، إلا على زوجِ أربعةِ أشهرٍ وَعَشْرًا » قالت زينب : ثم دخلتُ على زينب بنت جحش رضي الله عنها حين توفي أخوها ، فدعت بطيب فمسَّت منه ، ثم قالت : أما والله ما لي بالطَّيب من حاجة ، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقولُ على المنبر : « لا يَحِلُّ لامرأة تُؤمِّنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن تُحَدَّ على مَيِّتٍ فوقَ ثلاثِ لَيَالٍ إلا على زوجِ أربعةِ أشهرٍ وَعَشْرًا » متفق عليه . [البخاري: ٦١٨٣ ، مسلم : ١٤٨٦] .

٣٥٠ باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد
٤٩٦ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَتَلَقُوا الركبانَ ، ولا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ » فقال له طاووس : ما : « لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ ؟ » قال : لا يكون له سِمَساراً . متفق عليه .

٣٥١ باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها
٤٩٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى يَرْضَى لكم ثلاثاً ، ويكرهُ لكم ثلاثاً : فيَرْضَى لكم أن تعْبُدوه ، ولا تُشْرِكوا به شيئاً ، وأن

٣٤٦ مختصر رياض الصالحين
تَعْتَصِمُوا بحبلِ اللهِ جميعاً ولا تَفْرَقُوا ، ويكرهُ لكم : قِيلَ وَقَالَ ، وكثرةُ السُّؤَالِ ، وإضاعةُ المالِ . [مسلم : ١٧١٥] .

٣٤٧ مختصر رياض الصالحين
ومعناها متقارب ، ومعناه بالمهملة يرمي ، وبالمعجمة أيضاً يرمي ويُفسد ، وأصل التَّرْع : الطعن والفساد .
٤٩٩ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يُتَعَاطَى السيفُ مَسْلُولاً » . [أبو داود : ٢٥٨٨ ، الترمذي : ٢١٦٣] .

٣٥٢ باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء أكان جاداً أو مازحاً ، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً
٤٩٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « لا يُشِيرُ أحدُكم إلى أخيه بالسِّلاح ، فإنه لا يَدْرِي لَعَلَّ الشيطانَ يَنْزِعُ في يَدِهِ ، فيقعُ في حُفْرَةٍ من النارِ » . متفق عليه . [البخاري : ٧٠٧٢ ، مسلم : ٢٦١٧] .

٣٥٣ باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا بعذر حتى يُصلي المكتوبة
٥٠٠ - عن أبي الشعثاء قال : كنا قعوداً مع أبي هريرة - رضي الله عنه - في المسجد ، فأذن المؤذن ، فقام رجلٌ من المسجد يمشي ، فأتبعه أبو هريرة بَصْرَهُ حتى خرج من المسجد ،

* قوله ﷺ : ينزع ضُبط بالعين المهملة مع كسر الزاي ، وبالغين المعجمة مع فتحها

فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم
ﷺ . [مسلم: ٦٥٥] .

٣٥٤ باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر

٥٠١ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -
أن النبي ﷺ كان لا يرُدُّ الطَّيِّبَ [البخاري: ٢٥٨٢]

٣٥٥ باب كراهة المدح في الوجه

لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب
ونحوه وجوازه لمن أمن ذلك

في حقه

٥٠٢ - عن أبي موسى الأشعري -
رضي الله عنه قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يُثني
عليّ رجلاً ويُطريه في المدحة، فقال:
«أهلكتم، أو قطعتم ظهْرَ الرجل». متفق
عليه. [البخاري: ٢٦٦٣، مسلم: ٣٠٠١] .

* والإطراء: المبالغة في المدح .

٣٥٦ باب كراهة الخروج من بلد

وقع فيها الوباء فراراً منه وكراهة
القدوم عليه

قال الله تعالى: ﴿ أَيِنَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ
وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ ﴾ [النساء: ٧٨] .

وقال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَلْقُوا يَأْيِدِكُمْ إِلَى
الْهَلَكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥] .

٥٠٣ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه
عن النبي ﷺ قال: « إذا سمعتم الطاعون
بأرضٍ فلا تدخلوها ، وإذا وقع بأرضٍ ، وأنتم
فيها ، فلا تخرجوا منها » . متفق عليه .
[البخاري: ٣٤٧٣ ، مسلم: ٢٢١٨] .

قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى
أرض العدو . متفق عليه . [البخاري: ٢٩٩٠ ،
مسلم: ١٨٦٩] .

٣٥٩ باب تحريم استعمال إناء

الذهب وإناء الفضة في الأكل
والشرب والطهارة وسائر
وجوه الاستعمال

٥٠٦ - عن حذيفة - رضي الله عنه - قال:
إنَّ النبي ﷺ نهانا عن الحرير ، والدَّبَّاج ،
والشُّربِ في آنية الذهب والفضة ، وقال:
« هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ » .
متفق عليه . [البخاري: ٥٦٣٢ ، مسلم: ٢٠٦٧] .

٣٥٧ باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ
السَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾
[البقرة: ١٠٢] .

٥٠٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ قال: « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ » قالوا:
يا رسول الله وما هن؟ قال: « الشرك بالله، والسحر
وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا،
وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف
المحسّنات المؤمنات الغافلات » . متفق عليه .
[البخاري: ٢٧٦٦ ، مسلم: ٨٩] .

٣٥٨ باب النهي عن المسافرة

بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف
وقوعه بأيدي العدو

٥٠٥ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -

باب ٣٦٠ - تحريم لبس الرجل

ثوباً مزعفراً

٥٠٧ - عن أنس - رضي الله عنه - قال :
نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل . متفق عليه .
[البخاري: ٥٨٤٦ ، مسلم: ٢١٠١] .

باب ٣٦١ - النهي عن صمت يوم

إلى الليل

٥٠٨ - عن قيس بن أبي حازم قال : دخل
أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من
أحمس يقال لها : زينب ، فراها لا تتكلم .
فقال : مالها لا تتكلم ؟ فقالوا : حجت
مُصمتة ، فقال لها : تكلمي فإن هذا لا يحلُّ ،
هذا من عمل الجاهلية . فتكلمت .
[البخاري: ٣٨٣٤] .

باب ٣٦٢ - تحريم انتساب الإنسان

إلى غير أبيه وتولييه غير موالبه

٥٠٩ - عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله
عنه - أن النبي ﷺ قال : من ادعى إلى غير أبيه
وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام . متفق
عليه . [البخاري: ٤٣٢٧ ، مسلم: ٦٣] .

باب ٣٦٣ - التحذير من ارتكاب

ما نهى الله عز وجل ورسوله ﷺ عنه

قال الله تعالى: ﴿ فَيَحْذَرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ
أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .
[النور: ٦٣] .

٥١٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ

كتاب المنثورات والملح

باب ٣٦٥ - أحاديث الدجال وأشراط

الساعة وغيرها

٥١٢ - عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال
رسول الله ﷺ : « ما من نبي إلا وقد أُنذِرُ أُمَّتَهُ
الأعورَ الكذاب ، ألا إنه أعور ، وإن رَبَّكُمْ
عز وجل ليس بأعور ، مكتوبٌ بين عينيه
كُفْرٌ » . متفق عليه . [البخاري: ٧١٣١ ،
مسلم: ٢٩٣٣] .

٥١٣ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن
رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى
يُقاتلُ المسلمون اليهود حتى يخبئ اليهوديُّ
من وراء الحجر والشجر ، فيقول الحجر

أن يأتي المرء ما حرّم الله عليه » . متفق عليه .
[البخاري: ٥٢٢٣ ، مسلم: ٢٧٦١] .

باب ٣٦٤ - ما يقوله ويفعله من

ارتكب منهياً عنه

قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ
نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ [فصلت: ٣٦] .

٥١١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال : « مَنْ حَلَفَ فقال في
حلفه : باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا
الله ، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ،
فليصدق » . متفق عليه . [البخاري: ٤٨٦٠ ،
مسلم: ١٦٤٧] .

* * *

٥١٦ - وعنه قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « يتركون المدينة على خير ما كانت ، لا يغشاها إلا العوافي - يريد عوافي السباع والطير - وآخر مَنْ يُحْشِرُ راعيان من مُزِينَةِ يُريدان المدينة يَنْعِقَانِ بَعْنَمِهِمَا فيجدانها وحوشاً ، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خَرَا على وجوههما » . متفق عليه . [البخاري: ١٨٧٤ ، مسلم: ١٣٨٩] .

٥١٧ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « يكون خليفة من خلفائكم في آخر الزمان يحثو المال ولا يعُدُّهُ » . [مسلم: ٢٩١٤] .

٥١٨ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لياتن علي الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من

والشجر : يا مسلم هذا يهودي خلفي تحال فاقته ، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود » . متفق عليه . [البخاري: ٢٩٢٦ ، مسلم: ٢٩٢٢] .

٥١٤ - وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمّر الرجلُ بالقبر ، فيتمرغ عليه ، ويقول : يا ليتني مكان صاحب هذا القبر ، وليس به الدّينُ ، ما به إلا البلاء » . متفق عليه . [البخاري: ٧١١٥ ، مسلم: ١٥٧] .

٥١٥ - وعنه - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يحسّر الفرات عن جبل من ذهب يُقتل عليه ، فيقتل من كل مئة تسعة وتسعون ، فيقول كل رجل منهم : لعلي أن أكون أنا أنجو » . [البخاري: ٢٨٩٤ ، مسلم: ٧١١٩] .

٥٢٠ - وعنه - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما ، فقالت لصاحبتها : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك ، فتحاكما إلى داود ﷺ ، فقضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود ﷺ ، فأخبرته ، فقال : اتسوني بالسكين أشقه بينكما ، فقالت الصغرى : لا تفعل ، رحمك الله ، هو ابنها فقضى به للصغرى » . متفق عليه . [البخاري: ٣٤٢٧ ، مسلم: ١٧٢٠] .

٥٢١ - وعن مرداس الأسلمي - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « يذهب الصالحون الأوّل فالأوّل ، وتبقى حثالة كحثة الشّعير أو التمر ، لا يُباليهم الله بالة » .

الذهب ، فلا يجد أحداً يأخذها منه ، ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلدن به من قلة الرجال وكثرة النساء » . [مسلم: ١٠١٢] .

٥١٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « اشترى رجل من رجل عقاراً ، فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب ، فقال له الذي اشترى العقار : خذ ذهبك إنما اشتريت منك الأرض ، ولم أشتري الذهب ، وقال الذي له الأرض : إنما بعثت الأرض وما فيها ، فتحاكما إلى رجل ، فقال الذي تحاكما إليه : ألكما ولد ؟ قال أحدهما : لي غلام ، وقال الآخر : لي جارية ، قال : أنكح الغلام الجارية ، وأنفقا على أنفسهما منه وتصدقا » . متفق عليه . [البخاري: ٣٤٧٢ ، مسلم: ١٧٢١] .

[البخاري: ٦٤٣٤].

٥٢٢ - وعن رفاعة بن رافع الزرقعي رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ قال: « ما تَعُدُّونَ أهلَ بدرٍ فيكم؟ » قال: « من أفضل المسلمين » أو كلمة نحوها قال: « وكذلك من شهدَ بدرًا من الملائكة ». [البخاري: ٣٩٩٢].

٥٢٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أنزل الله تعالى بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم بُعثوا على أعمالهم ». متفق عليه. [البخاري: ٧١٠٨، مسلم: ٢٨٧٩].

٥٢٤ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال: كان جَدْعٌ يقومُ إليه النبي ﷺ، يعني في الخطبة، فلما وُضع المنبرُ، سمعنا للجدع

مثل صوت العِشار حتى نزل النبي ﷺ فوضع يدهُ عليه فسكن. [البخاري: ٩١٨].

٥٢٥ - وعن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزواتٍ نأكل الجراد. [البخاري: ٥٤٩٥، مسلم: ١٩٥٢].

٥٢٦ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: « لا يُلدَغُ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرتين ». متفق عليه. [البخاري: ٦١٣٣، مسلم: ٢٩٩٨].

٥٢٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاثةٌ لا يكلمهم الله يومَ القيامة ولا ينظر إليهم ولا يُزكِّيهم ولهم عذابٌ أليم: رجلٌ على فُضْلِ ماءٍ بالفلاة يمنعُه من ابنِ السبيل، ورجلٌ بايع رجلاً سلعةً بعد العُصْر، فحلف بالله لأخذها

فقال بعضُ القوم: سمع ما قال، فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتى إذا قضى حديثه قال: « أين السائلُ عن الساعة؟ » قال: ها أنا يا رسول الله، قال: « إذا ضيَّعت الأمانةُ فانظر الساعة » قال: كيف إضاعتها؟ قال: « إذا وُسدَّ الأمرُ إلى غير أهله فانتظر الساعة ». [البخاري: ٥٩].

٥٣٠ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: « يُصلُّونَ لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم ». [البخاري: ٦٩٤].

٥٣١ - وعنه عن النبي ﷺ قال: « عَجِبَ اللهُ عَزَّ وجلَّ من قومٍ يدخلون الجنة في السلاسل » [البخاري: ٣٠١٠].

* معناه: يؤسرون ويقيدون، ثم يسلمون، فيدخلون الجنة.

بكذا وكذا، فصدقه وهو على غير ذلك، ورجلٌ بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها وفى، وإن لم يعطه منها لم يف. متفق عليه. [البخاري: ٢٣٥٨، مسلم: ١٠٨].

٥٢٨ - وعنه عن النبي ﷺ قال: « بين النفختين أربعون » قالوا: يا أبا هريرة، أربعون يوماً؟ قال: أبيتُ، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيتُ. قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيتُ، « ويبلَى كل شيء من الإنسان إلا عَجَبَ الذَّنْبِ، فيه يُرَكَّبُ الخَلْقُ، ثم يُنزلُ اللهُ من السماء ماءً، فينبئون كما ينبئ البقل ». متفق عليه. [البخاري: ٤٨١٤، مسلم: ٢٩٥٥].

٥٢٩ - وعنه قال: بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث،

٥٣٢ - وعنه عن النبي ﷺ قال : « أَحَبُّ البلاد إلى الله مساجدُها ، وأبغضُ البلاد إلى الله أسواقُها » . [مسلم : ٦٧١] .

٥٣٣ - وعن عاصم الأحول عن عبد الله بن سَرَجِس رضي الله عنه قال : قلت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله غَفَرَ اللهُ لكَ ، قال : « وَلَكَ » قال عاصمٌ : فقلت له : أَسْتَغْفِرُكَ رسولَ الله ﷺ ؟ قال : نعم وَلَكَ ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد : ١٩] . [مسلم : ٢٣٤٦] .

٥٣٤ - وعن أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تَسْحَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ » . [البخاري : ٣٤٨٣] .

٥٣٥ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : « أول ما يُقْضَى بين الناس يومَ القيامة في الدماء » متفق عليه . [البخاري : ٦٥٣٣ ، مسلم : ١٦٧٨] .

٥٣٦ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « خُلِقَتِ الملائكةُ من نور ، وخُلِقَ الجانُّ من مارجٍ من نار ، وخُلِقَ آدمُ مما وُصِفَ لكم » . [مسلم : ٢٩٩٦] .

٥٣٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان خُلُقُ نبيِّ الله ﷺ القرآنَ » . [مسلم : ٧٤٦٤] .

٥٣٨ - وعن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، ومن كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » فقلتُ : « يا رسول الله ، أكرهية الموت ؟ فكلُّنا نكرهه »

٥٤٠ - وعن أبي الفضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فلزمتُ أنا وأبوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلمْ نفارقه ، ورسول الله ﷺ عليّ بغلة له بيضاء .

فلما التقى المسلمون والمشركون وكى المسلمون مدبرين ، فطَفِقَ رسول الله ﷺ يركض بغلته قِبَلَ الكَفَّارِ ، وأنا أخذُ بلجامِ بغلة رسول الله ﷺ أكفُّها إرادة أن لا تُسرع ، وأبوسفيان أخذُ بركابِ رسول الله ﷺ .

فقال رسول الله ﷺ : « أيُّ عباسٍ نادِ أصحابَ السَّمرةِ » قال العباس - وكان رجلاً صَيِّتاً - فقلتُ بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ، فوالله لكانَ عَطَفَتْهُم حين سمعوا

الموت ، قال : « ليس كذلك ، ولكن المؤمن إذا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللهِ ورضوانِهِ وجنَّتهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ؛ فأحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وإنَّ الكافرَ إذا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، وكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » . [مسلم : ٢٦٨٤ ، البخاري : ٧٥٠٤] .

٥٣٩ - وعن أم المؤمنين صفية بنت حُبيّ - رضي الله عنها - قالت : كان النبي ﷺ معتكفاً ، فأتيته أزوره ليلاً . فحدَّثته ثم قمتُ لأنقلِبَ ، فقام معي لِيَقْلِبَنِي ، فمرَّ رجُلان من الأنصار - رضي الله عنهما - فلما رَأَى النبي ﷺ أُسْرَعَا . فقال ﷺ : « عليّ رَسُلُكُما إنها صفية بنتُ حُبيّ » فقالا : سبحان الله يا رسول الله ، فقال : « إن الشيطانَ يَجْرِي من ابنِ آدمَ مَجْرَى الدم ، وإني خشيتُ أن يَقْدِفَ في قلوبِكُما شراً - أو قال : شيئاً - » . متفق عليه . [البخاري : ٢٠٣٥ ، مسلم : ٢١٧٥] .

صوتي عَطَفَةُ البقر على أولادها ، فقالوا :
يا لبيك يا لبيك ، فاقتتلوا هم والكفار ،
والدعوة في الأنصار يقولون : يا معشر
الأنصار ، يا معشر الأنصار ، ثم قُصِرَتْ
الدعوة على بني الحارث بن الخزرج .

فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته
كالمطاول عليها إلى قتالهم فقال : « هذا حين
حَمِي الوطيس » ثم أخذ رسول الله ﷺ
حَصِيَّاتٍ ، فرمى بهنَّ وجوه الكفار ، ثم قال :
« انهزموا وربَّ محمد » فذهبت أنظر فإذا
القتال على هيئته فيما أرى ، فوالله ما هو إلا أن
رماهم بحَصِيَّاتِهِ ، فما زلتُ أرى حَدَّهُمْ كليلًا ،
وأمرهم مُدبرًا . [مسلم : ١٧٧٥] .

* الوطيس : التنور ، ومعناه اشتدت
الحرب .

* حَدُّهُمْ : بأسهم .

٥٤١ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله ﷺ : « أيها الناس إن الله
طَيِّبٌ لا يقبلُ إلا طَيِّبًا ، وإنَّ الله أمر المؤمنين
بما أمر به المرسلين ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا
الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا
تَعَالَى ﴾ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا
رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفرَ
أشعثَ أغبر يمدُّ يديه إلى السماء : يا ربَّ
يا ربَّ ، ومطعمه حرامٌ ، ومشربه حرامٌ ،
وملبسه حرامٌ ، وعُذِي بالحرام ، فأنتى
يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ » [مسلم : ١٠١٥] .

٥٤٢ - وعنه رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : « ثلاثةٌ لا يكلمهم الله يومَ
القيامة ، ولا يُزَكِّيهم ، ولا ينظرُ إليهم ، ولهم

مختصر رياض الصالحين ٣٧١

٥٤٥ - وعن أبي سليمان خالد بن الوليد -
رضي الله عنه - قال : لقد انقطعت في يدي يوم
مؤتة تسعةُ أسيافٍ ، فما بقيَ في يدي إلا
صفيحةٌ يمانيةٌ . [البخاري : ٤٢٦٥] .

٥٤٦ - وعن عمرو بن العاص -
رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :
« إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب ، فله
أجران . وإذا حكم واجتهد ، فأخطأ ، فله
أجرٌ » . متفق عليه . [البخاري : ٧٣٥٢ ، مسلم :
١٧١٦] .

٥٤٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن
النبي ﷺ قال : « الحُمَى من فَيْحِ جهنم ؛
فأبردوها بالماء » . متفق عليه . [البخاري :
٣٢٦٣ ، مسلم : ٥٧٥٥] .

مختصر رياض الصالحين ٣٧٠

عذابٌ أليم : شيخُ زانٍ ، ومَلِكٌ كذابٌ ،
وعائلٌ مُستكبرٌ . [مسلم : ١٠٧] .
* العائل : الفقير .

٥٤٣ - وعنه رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : « سَيِّحَانٌ وَجِيحَانٌ وَالفِرَاتُ
والتَّيْلُ كُلُّ من أنهار الجنة » . [مسلم : ٢٨٣٩] .

٥٤٤ - وعنه قال : أخذ رسول الله ﷺ
بيدي فقال : « خلق اللهُ التربةَ يومَ السبت ،
وخلَقَ فيها الجبالَ يومَ الأحد ، وخلقَ الشجرَ
يومَ الاثنين ، وخلَقَ المكروهَ يومَ الثلاثاء ،
وخلقَ النُّورَ يومَ الأربعاء ، وبَثَّ فيها الدوابَّ
يومَ الخميس ، وخلقَ آدمَ ﷺ بعد العصر من
يوم الجمعة ، في آخر الخلق ، في آخر ساعة
من النهار ، فيما بين العصر إلى الليل » .
[مسلم : ٢٧٨٩] .

٥٤٨ - وعنهما رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « من مات وعليه صومٌ ، صام عنه وَرِثُهُ » . متفق عليه . [البخاري: ٣٢٦٣ ، مسلم: ٢٢١٠ .

* والمختار جواز الصوم عمن مات وعليه صوم لهذا الحديث ، والمراد بالولي : القريب وارثاً كان أو غير وارث .

٥٤٩ - وعن عوف بن مالك بن الطفيل أن عائشة رضي الله عنها حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ - رضي الله عنهما - قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة رضي الله عنها : والله لَتَنْتَهَيْنَ عائشةُ ، أو لأَحْجِرَنَّ عليها ، قالت : أهو قال هذا ؟ قالوا : نعم ، قالت : هو لله عليّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزَّبِيرِ أَبَدًا ، فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة . فقالت : لا والله

لا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا ، ولا أَتَحَنَّنُ إِلَى نَذْرِي . فلما طال ذلك عليّ ابن الزبير كَلَّمَ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ ، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وقال لهما : أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ لِمَا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ - رضي الله عنها - فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي ، فأقبل به المسور ، وعبد الرحمن حتى استأذنا عليّ عائشة ، فقالا : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، أَدْخُلِي ؟ قالت عائشة : ادخلوا . قالوا : كُنَّا ؟ قالت : نعم ادخلوا كُلُّكُمْ ، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا ، دخل ابن الزبير الحجاب ، فاعتنق عائشة - رضي الله عنها - وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وطفق المسورُ ، وعبد الرحمن يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا كَلَّمْتُهُ وَقِيلَتْ مِنْهُ ، ويقولان : أَنْ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا

ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها « قال : فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ . متفق عليه . [البخاري: ٤٠٤٢ ، مسلم: ٢٢٩٦] . * والمراد بالصلاة على قتلى أحد : الدعاء لهم ، لا الصلاة المعروفة .

٥٥١ - وعن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري - رضي الله عنه - قال : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الطُّهْرُ ، فنزل فصلي . ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، ثم نزل فصلي ، ثم صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبْنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فأخبرنا بما كان وبِمَا هُوَ كَائِنٌ ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا . [مسلم: ٢٨٩٢] .

٥٥٢ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال النبي ﷺ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ

قد علمت من الهجرة . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ . فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتخريب ، طَفَقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وتبكي ، وتقول : إني نذرتُ والنذرُ شديدٌ ، فلم يَزَالَا بها حتى كلمت ابن الزبير ، وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رَقَبَةً ، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تَبَلَّ دُمُوعُهَا حِمَامَرَهَا . [البخاري: ٦٠٧٥] .

٥٥٠ - وعن عقبه بن عامر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ خرج إلى قتلى أحد ، فصلي عليهم بعد ثمانين سنين كالمودع للأحياء والأموات ، ثم طلع إلى المنبر ، فقال : « إني بين أيديكم فرطٌ وأنا شهيدٌ عليكم ، وإن موعدكم الحوضُ ، وإني لأنظر إليه من مقامي هذا ، وإني لستُ أخشى عليكم أن تشركوا ،

فَلْيَطِّعْهُ ، وَمَنْ نَدَرَ أَنْ يَعِصِيَ اللَّهَ ، فَلَا يَعْصِهِ . [البخاري: ٦٦٩٦] .

٥٥٣ - وعن أم شريك - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزع ، وقال : « كان ينفخ على إبراهيم » . متفق عليه . [البخاري: ٣٣٠٧ ، مسلم: ٢٢٣٧] .

٥٥٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « قال رجلٌ : لَأَتَصَدَّقَنَّ بصدقةٍ ، فخرج بصدقته ، فوضعها في يد سارق ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّقُ الليلية على سارق ، فقال : اللهم لك الحمد لَأَتَصَدَّقَنَّ بصدقة ، فخرج بصدقته ، فوضعها في يد زانية ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّقُ الليلية على زانية ، فقال : اللهم لك الحمد ، على زانية ؟ ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بصدقة ، فخرج

بصدقته ، فوضعها في يد غني ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّقُ على غني ، فقال : اللهم لك الحمد ، على سارق ، وعلى زانية ، وعلى غني ، فأتي فقيل له : أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعفف عن سرقة ، وأما الزانية ، فلعلها تستعفف عن زناها ، وأما الغني فلعله أن يعتبر ، فيتفق مما آتاه الله . [البخاري: ١٤٢١ ، مسلم: ١٠٢٢] .

٥٥٥ - وعنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في دعوة فَرَفَعَ إليه الذراع وكانت تعجبه فنَهَسَ منها نَهْسَةً وقال : أنا سيّد الناس يوم القيامة ، هل تدرون ممّ ذاك ؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيبصرهم الناظر ، ويُسمِعهم الداعي ، وتدنو منهم الشمس ، فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ،

إلى ما بلغنا ؟ ألا تشفع لنا إلى ربك ؟ فيقول : إن ربي غَضِبَ اليومَ غَضَبًا لم يَغْضَبْ قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم .

فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنت نبي الله وخليئه من أهل الأرض ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول لهم : إن ربي قد غَضِبَ اليومَ غَضَبًا لم يَغْضَبْ قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنني كنت كذبت ثلاث كذباتٍ ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى موسى .

فيأتون موسى فيقولون : يا موسى أنت رسول الله ، فضلك الله برسالاته وبكلامه على

ولا يختملون ، فيقول الناس : ألا ترون إلى ما أنتم فيه ، إلى ما بلغكم ؟ ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم ؟

فيقول بعض الناس لبعض : أبوكم آدم ، ويأتونه فيقولون : يا آدم أنت أبو البشر ، خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك وأسكنك الجنة ، ألا تشفع لنا إلى ربك ؟ ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا ؟ فقال : إن ربي غَضِبَ غَضَبًا لم يَغْضَبْ قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيت ، نفسي . نفسي . نفسي . نفسي . اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح .

فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح ، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض ، وقد سمّاك الله عبداً شكوراً ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ ألا ترى

الناس ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فيقول : إن ربي قد غَضِبَ اليومَ غَضَبًا لم يغضبَ قبله مثله ، ولن يغضبَ بعده مثله ، واني قد قتلْتُ نفساً لم أومرُ بقتْلِها . نفسي نفسي نفسي . اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى .

فيأتون عيسى ، فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد . اشفع لنا إلى ربك . ألا ترى ما نحن فيه ؟ فيقول عيسى : إن ربي قد غَضِبَ اليومَ غَضَبًا لم يغضبَ قبله مثله ، ولن يغضبَ بعده مثله ، ولم يذكر ذنباً ، نفسي نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد ﷺ . فيأتون محمداً ﷺ .

وفي رواية : « فيأتوني فيقولون : يا محمد

أنت رسول الله ، وخاتم الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ فَأَنْطَلِقُ ، فَآتِي تحتَ العرشِ ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ، ثم يفتحُ اللهُ عليَّ من محامِده ، وحُسنِ الثناءِ عليه شيئاً لم يفتحْهُ عليَّ أحدٌ قبلي ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك ، سَلْ تُعْطَهُ ، واشفَعْ تُشَفَّعْ ، فأرفعُ رأسي ، فأقولُ أمتي يا رب ، أمتي يا رب ، فيقال : يا محمداً أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب » ثم قال : « والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر ، أو كما بين مكة وبصرى » . متفق عليه . [البخاري : ٣٣٤٠ ، مسلم : ١٩٤] .

٥٥٦ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : جاء إبراهيم ﷺ بأُم إسماعيل وابنها إسماعيل وهي تُرضعُه حتى وضعها عند البيت عند دوحه فوق زمزم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحدٌ وليس بها ماءٌ ، فوضعها هناك ، ووضع عندهما جراباً فيه تمرٌ ، وسِقَاءً فيه ماءٌ .

ثم قفى إبراهيم مُطلقاً ، فتبعه أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتركننا بهذا الوادي ليس فيه أنيس ولا شيء ؟ فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها ، قالت له : آلهُ أمركَ بهذا ؟ قال : نعم . قالت : إذاً لا يُضيِّعُنَا ثم رجعت .

فانطلق إبراهيم ﷺ حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه ، استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا

بهؤلاء الدَّعَوَات ، فرفعَ يديه فقال : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ ﴾ حتى بلغ ﴿ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم : ٣٧] .

وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل ، وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر إليه يتلوى أو قال : يتكَبِّطُ - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً ؟ فلم ترَ أحداً ، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي ، رفعت طرفَ دِرْعِهَا ، ثم سَعَتْ سَعْيَ الإنسانِ المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة ، فقامت عليها ، فنظرت هل ترى أحداً ؟ فلم ترَ أحداً ، ففعلت ذلك سبعَ مرَّاتٍ .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - قال النبي ﷺ : « فذلك سعي الناس بينهما » . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً ، فقالت : صه ، تريد نفسك ، ثم تسمعت ، فسمعت أيضاً فقالت : قد أسمعت ، إن كان عندك غوث .

فإذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء ، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تعرف الماء في سقائها وهو يفور بعدما تعرف وفي رواية : بقدر ما تعرف .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : قال النبي ﷺ : « رحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم أو قال : لو لم تعرف من الماء لكأنت زمزم عيناً معيناً قال : فشربت ، وأرضعت ولدها .

فقال لها الملك : لا تخافوا الصيعة ؛ فإن هاهنا بيتاً لله يئبى هذا الغلام وأبوه ، وإن الله لا يضيع أهله ، وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول ، فتأخذ عن يمينه وعن شماله .

فكانت كذلك ، حتى مرت بهم رفقة من جرهم ، أو أهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء ، فنزلوا في أسفل مكة ، فرأوا طائراً عائفاً فقالوا : إن هذا الطائر ليدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماءً ، فأرسلوا جرياً أو جريين ، فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم فأقبلوا وأم إسماعيل عند الماء ، فقالوا : أتأذنين لنا أن نزل عندك ؟ قالت : نعم ، ولكن لا حق لكم في الماء ، قالوا : نعم .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - قال النبي ﷺ : « فألفى ذلك أم إسماعيل ، وهي تحب الأنس . فنزلوا ، فأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم ، حتى إذا كانوا بها أهل آيات ، وشب الغلام ، وتعلم العربية منهم وأنفسهم وأعجبهم حين شب ، فلما أدرك ، زوجه امرأة منهم ، ومات أم إسماعيل .

فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه فقالت : خرج يبتغي لنا - وفي رواية : يصيد لنا - ثم سألتها عن عيشتهم وهيئتهم فقالت : نحن بشر ، نحن في ضيق وشدة ، وشكك إليه ، قال : فإذا جاء زوجك ، اقرئي عليه السلام ، وقولي له يغير عتبة بابه .

فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً فقال :

هل جاءكم من أحد ؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك ، فأخبرته ، فسألني كيف عيشتنا ؟ فأخبرته أنا في جهد وشدة - قال : فهل أوصاك بشيء ؟ قالت : نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول : غير عتبة بابك . قال : ذلك أبي وقد أمرني أن أفارقك ، الحقي بأهلك . فطلقها وتزوج منهم أخرى .

فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد ، فلم يجده ، فدخل على امرأته ، فسأل عنه . قالت : خرج يبتغي لنا . قال : كيف أنتم ؟ وسألها عن عيشتهم وهيئتهم فقالت : نحن بخير وسعة وأنت على الله تعالى ، فقال : ما طعامكم ؟ قالت : اللحم . قال : فما شربكم ؟ قالت : الماء . قال : اللهم

بارك لهم في اللحم والماء ، قال النبي ﷺ :
« ولم يكن لهم يومئذ حَبٌّ ولو كان لهم دَعَا
لَهُمْ فيه » قال : فهما لا يَخْلُو عليهما أَحَدٌ بغيرِ
مكة إلا لم يُوفِّقاه .

وفي رواية فجاء فقال : أين إسماعيل ؟
فقال امرأته : ذهب يصيد ، فقالت امرأته : ألا
تنزلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ ؟ قال : وما طعامكم وما
شرايبكم ؟ قالت : طعامنا اللحم ، وشرايبنا
الماء . قال : اللهم بارك لهم في طعامهم
وشرايبهم قال : فقال أبو القاسم ﷺ : « بركة دعوة
إبراهيم » . قال : فإذا جاء زوجك ، فأقرئي عليه
السلام ومُريه يُنَبِّئُ عَنِّيَ بابه .

فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاكم من
أحد ؟ قالت : نعم ، أتانا شيخٌ حَسَنُ الهيئة
وأثْنَتُ عليه ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ ، فأخبرته ، فسألني

كيف عَيْشُنَا ؟ فأخبرته أَنَا بخير . قال :
فأوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، يقرأ عليك
السلام ، ويأمرُك أن تُتَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قال :
ذاك أبي ، وأنتِ العَتَبَةُ ، أمرني أن أُمْسِكَ .

ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك
وإسماعيل يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تحت دَوْحَةٍ قريباً من
زمزم ، فلما رآه ، قام إليه ، فصنع ما يصنع
الوالدُ بولده ، والولدُ بالوالد ، قال :
يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع
ما أَمَرَكَ رَبُّكَ ؟ قال : وتُعِينُنِي ، قال :
وأعينك ، قال : فإنَّ الله أمرني أن أبني بيتاً
هَاهُنَا ، وأشار إلى أكمة مرتفعة على
ما حولها ، فعند ذلك رَفَعَ القواعدَ من البيتِ ،
فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة ، وإبراهيم
يبنى ، حتى إذا ارتفع البناءُ جاء بهذا الحجر

فوضعه له فقام عليه ، وهو يبني وإسماعيل
يُناولُه الحجارة وهما يقولان : ﴿ رَبَّنَا قَبَّلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

* الدوحة : الشجرة الكبيرة .

* قَفَى : ولى .

* الجَرِيءُ : الرسول .

* أَلْفَى : وجد .

* يَشْهُقُ : يشهق .

٥٥٧ - وعن سعيد بن زيد - رضي الله عنه -

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الكَمَاهُ

من المَنِّ ، وماؤها شفاءٌ للعين » متفق عليه .

[البخاري : ٤٤٧٨ ، مسلم : ٥٣٤٢] .

* * *

كتاب الاستغفار

٣٦٦ باب الأمر بالاستغفار وفضله

قال الله تعالى : ﴿ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد : ١٩] .

٥٥٨ - وعن الأغر المزني رضي الله عنه أن

رسول الله ﷺ قال : « إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي

لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِثَّةَ مَرَّةٍ » [مسلم : ٢٧٠٢] .

* لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي : يركبه السَّهُوُ والغفلة .

٣٦٧ باب بيان ما أعد الله تعالى

للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّتِ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ

وَعُيُونٍ ﴿١٤٦﴾ أَدْخُلُوها بِسَلَامٍ ءَامِنِينَ ﴿١٤٧﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي

صُدُّوهُمْ مِّنْ غَلِيٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَلِّبِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾
[الحجر : ٤٥ - ٤٨] .

٥٥٩ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى : أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، وَاقْرُؤُوا إِن شِئْتُمْ : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السَّجْدَة : ١٧] . متفق عليه . [البخاري : ٣٢٤٤ ، مسلم : ٢٨٢٤] .

* * *

فهرس الكتب والأبواب

الفهرس

المقدمة	٥
رقم الباب	الصفحة
١ باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية . .	١١
٢ باب التوبة	١٢
٣ باب الصبر	١٣
٤ باب الصدق	١٤
٥ باب المراقبة	١٥
٦ باب التقوى	١٧
٧ باب اليقين والتوكل	١٨
٨ باب الاستقامة	٢٠
٩ باب التفكير في عظيم مخلوقات الله	

رقم الباب	الصفحة
١٠	٢٠
١١	٢١
١٢	٢٢
١٣	٢٣
١٤	٢٤
١٥	٢٥
١٦	٢٦

رقم الباب	الصفحة
١٧	٢٦
١٨	٢٩
١٩	٢٩
٢٠	٣٢
٢١	٣٣
٢٢	٣٤
٢٣	٣٥
٢٤	٣٦
٢٥	٣٧
٢٦	٣٩

رقم الباب	الصفحة
٢٧	٤٠
٢٨	٤٢
٢٩	٤٢
٣٠	٤٤
٣١	٤٤
٣٢	٤٥
٣٣	٤٧

رقم الباب	الصفحة
٣٤	٥٠
٣٥	٥٠
٣٦	٥٢
٣٧	٥٣
٣٨	٥٤
٣٩	٥٤
٤٠	٥٦
٤١	٥٦
٤٢	٥٦

رقم الباب	الصفحة
يندب إكرامه ٥٧	٥٧
٤٣ باب إكرام أهل بيت رسول الله	
وبيان فضلهم ٥٧	٥٧
٤٤ باب توقيير العلماء والكبار وأهل	
الفضل ، وتقديمهم على غيرهم	
ورفع مجالسهم وإظهار	
مرتبتهم ٦٠	٦٠
٤٥ باب زيارة أهل الخير ومجالستهم	
وصحبتهم ومحبتهم وطلب	
زيارتهم والدعاء منهم	
وزيارة المواضع الفاضلة ٦١	٦١
٤٦ باب فضل الحب في الله والحثُّ	
عليه ، وإعلام الرجل من يحبه أنه	
يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمه . . . ٦٣	٦٣

رقم الباب	الصفحة
٤٧ باب علامات حب الله تعالى	
للعبد ، والحث على التخلق بها	
والسعي في تحصيلها ٦٤	٦٤
٤٨ باب التحذير من إيذاء الصالحين	
والضعفة والمساكين ٦٥	٦٥
٤٩ باب إجراء أحكام الناس على الظاهر	
وسرائرهم إلى الله تعالى ٦٦	٦٦
٥٠ باب الخوف ٦٧	٦٧
٥١ باب الرجاء ٦٧	٦٧
٥٢ باب فضل الرجاء ٦٨	٦٨
٥٣ باب الجمع بين الخوف والرجاء . . ٦٩	٦٩
٥٤ باب فضل البكاء من خشية الله	
تعالى وشوقاً إليه ٧٠	٧٠
٥٥ باب فضل الزهد في الدنيا، والحثُّ	

رقم الباب	الصفحة
على التقلل منها وفضل الفقر ٧١	٧١
٥٦ باب فضل الجوع وخشونة العيش	
والاقتصار على القليل من	
المأكول والمشروب والملبوس	
وغيرها من حظوظ النفس وترك	
الشهوات ٧٣	٧٣
٥٧ باب القناعة والعفاف والاقتصاد في	
المعيشة ٧٤	٧٤
٥٨ باب جواز الأخذ من غير مسألة	
ولا تطلع إليه ٧٥	٧٥
٥٩ باب الحث على الأكل من عمل	
يده، والتعفف به عن السؤال	
والتعرض للإعطاء ٧٦	٧٦
٦٠ باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه	
الخير ثقة بالله تعالى ٧٦	٧٦

رقم الباب	الصفحة
٦١ باب النهي عن البخل والشح ٧٧	٧٧
٦٢ باب الإيثار والمواساة ٧٨	٧٨
٦٣ باب التنافس في أمور الآخرة	
والاستكثار مما يتبرك به ٧٩	٧٩
٦٤ باب فضل الغني الشاكر وهو من	
أخذ المال من وجهه وصرفه في	
وجوه المأمور بها ٨٠	٨٠
٦٥ باب ذكر الموت وقصر الأمل ٨٢	٨٢
٦٦ باب استحباب زيارة القبور للرجال	
وما يقوله الزائر ٨٣	٨٣
٦٧ باب كراهة تمنّي الموت بسبب ضرر	
نزل به ، ولا بأس به لخوف الفتنة	
في الدين ٨٣	٨٣
٦٨ باب الورع وترك الشبهات ٨٤	٨٤

رقم الباب	الصفحة
٦٩	باب استحباب العزلة عند فساد الناس والزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها ٨٥
٧٠	باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ، ومجالس الذكر معهم ، وعبادة مريضهم ، وحضور جنازتهم ، ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهلهم ، وغير ذلك من مصالحهم ، لمن قدر على الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر على الأذى . . . ٨٦

رقم الباب	الصفحة
٧١	باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين ٨٧
٧٢	باب تحريم الكبر والاعجاب ٨٨
٧٣	باب حسن الخلق ٨٩
٧٤	باب الحلم والأناة والرفق ٩٠
٧٥	باب العفو والإعراض عن الجاهلين ٩٠
٧٦	باب احتمال الأذى ٩١
٧٧	باب الغضب إذا انتهكت حرمت
٩٢	الشرع والانتصار لدين الله تعالى . . ٩٢
٧٨	باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم ٩٣

رقم الباب	الصفحة
٧٩	باب الوالي العادل ٩٤
٨٠	باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية ٩٥
٨١	باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار وترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تدع حاجة إليه ٩٦
٨٢	باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم ٩٧
٨٣	باب النهي عن تولية الإمارة، والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فَعَرَّضَ بها ٩٨

رقم الباب	الصفحة
٩٩	كتاب الأدب
٨٤	باب الحياء وفضله والحث على التخلق به ٩٩
٨٥	باب حفظ السر ٩٩
٨٦	باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد ١٠٠
٨٧	باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير ١٠٠
٨٨	باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء ١٠١
٨٩	باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك ١٠٢
٩٠	باب إصغاء الجليس لحديث جلسه الذي ليس بحرام

رقم الباب	الصفحة
٩٩	باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كالوضوء والغسل والتيمم ، ولُبْسُ الثوب والنعل والخفّ والسرّاويل ودخول المسجد والسواك ، والاكتمال ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب وتنف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، والأكل والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، والخروج من

رقم الباب	الصفحة
٩١	باب الوعظ والاقتصاد فيه ١٠٣
٩٢	باب الوقار والسكينة ١٠٤
٩٣	باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار ١٠٥
٩٤	باب إكرام الضيف ١٠٦
٩٥	باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير ١٠٦
٩٦	باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه ١٠٧
٩٧	باب الاستخارة والمشاورة ١٠٨
٩٨	باب استحباب الذهاب إلى العيد

رقم الباب	الصفحة
١١١	وفعل المستقذرات وأشبه ذلك ١١١
١١٣	كتاب أدب الطعام
١٠٠	باب التسمية في أوله والحمد في آخره ١١٣
١٠١	باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه ١١٣
١٠٢	باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر ١١٤
١٠٣	باب ما يقوله من دُعي إلى طعام

رقم الباب	الصفحة
١٠٤	باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه ١١٤
١١٥	من يسيء أكله ١١٥
١٠٥	باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته ١١٦
١٠٦	باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع ١١٦
١٠٧	باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها ١١٧
١٠٨	باب كراهية الأكل مُتَكَنّاً ١١٨
١٠٩	باب استحباب الأكل بثلاث أصابع ، واستحباب لعق الأصابع ، وكراهة مسحها قبل لعقها ، واستحباب لعق القصعة

رقم الباب	الصفحة
	وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها ، وجواز مسحها بعد
١١٩	اللعق بالساعدِ والقدم وغيرها . . .
١١٠	باب تكثير الأيدي على الطعام . .
١١١	باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء وكرهية التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد
١٢٠	المبتدئ
١١٢	باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه
١٢١	لا تحريم
١١٣	باب كراهة النفخ في الشراب . .
١١٤	باب بيان جواز الشرب قائماً

رقم الباب	الصفحة
	وبيان أن الأكمل والأفضل الشربُ قاعداً
١١٥	باب استحباب كون ساقِي القوم آخرهم شراباً
١١٦	باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع ؛ وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يدّ وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال
١٢٥	كتاب اللباس
١١٧	باب استحباب الثوب الأبيض

رقم الباب	الصفحة
	وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود ، وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا
١٢٥	الحرير
١١٨	باب استحباب القميص
١١٩	باب صفة طول القميص والكم والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكرهاته من غير خيلاء
١٢٠	باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً
١٢١	باب استحباب التوسط في اللباس ولا يقتصر على ما يُزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

رقم الباب	الصفحة
١٢٢	باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء
١٢٣	باب جواز لبس الحرير لمن به حكمة
١٢٤	باب النهي عن افتراش جلود النمر والركوب عليها
١٢٥	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلًا أو نحوه
١٢٦	باب آداب النوم والاضطجاع . . .
١٢٧	باب جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعاً ومحتبياً

رقم الباب	الصفحة
وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن	
وسلامهن بهذا الشرط ١٤٣	
١٣٧ باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام	
وكيفية الرد عليهم واستحباب	
السلام على أهل مجلس فيهم	
مسلمون وكفار ١٤٤	
١٣٨ باب استحباب السلام إذا قام عن	
المجلس وفارق جلساءه أو جلسه ١٤٥	
١٣٩ باب الاستئذان وآدابه ١٤٥	
١٤٠ باب بيان أن السنة إذا قيل	
للمستأذن : مَنْ أنت ؟ أن يقول :	
فلان ، فيسمي نفسه بما يعرف به	
من اسم أو كنية ، وكراهة قوله :	
« أنا » ونحوها ١٤٦	

رقم الباب	الصفحة
١٢٨ باب في آداب المجلس والجلس ١٣٣	
١٢٩ باب الرؤيا وما يتعلق بها ١٣٦	
١٣٨ كتاب السلام	
١٣٠ باب فضل السلام والأمر بإفشائه ١٣٨	
١٣١ باب كيفية السلام ١٣٩	
١٣٢ باب آداب السلام ١٤٠	
١٣٣ باب استحباب إعادة السلام على	
من تكرر لقاءه على قرب ، بأن	
دخل ثم خرج ثم دخل في الحال	
أو حال بينهما شجرة ونحوها . . . ١٤١	
١٣٤ باب استحباب السلام إذا دخل بيته ١٤٢	
١٣٥ باب السلام على الصبيان ١٤٢	
١٣٦ باب سلام الرجل على زوجته	
والمرأة من محارمه وعلى أجنبية	

رقم الباب	الصفحة
١٤٥ باب استحباب سؤال أهل المريض	
عن حاله ١٥١	
١٤٦ باب ما يقوله من أيس من حياته ١٥٢	
١٤٧ باب استحباب وصية أهل	
المريض ومن يخدمه بالإحسان	
إليه واحتماله والصبر على	
ما يشق من أمره ، وكذا الوصية	
بمن قرب سبب موته بحد أو	
قصاص ونحوهما ١٥٣	
١٤٨ باب جواز قول المريض : أنا	
وجع أو شديد الوجع أو موعوك	
ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة	
في ذلك إذا لم يكن على سبيل	
التسخط وإظهار الجزع ١٥٤	

رقم الباب	الصفحة
١٤١ باب استحباب تسميت العاطس	
إذا حمد الله تعالى وكراهية تسميته	
إذا لم يحمد الله تعالى وبيان آداب	
التسميت والعاطس والتأؤب . . . ١٤٧	
١٤٢ باب استحباب المصافحة عند	
اللقاء وبشاشة الوجه ، وتقبيل يد	
الرجل الصالح ، وتقبيل ولده	
شفقة ومعانقة القادم من سفر ،	
وكراهية الانحناء ١٤٩	
١٤٣ كتاب عيادة المريض ، وتشيع	
الميت ، والصلاة عليه ، وحضور	
دفنه ، والمكث عند قبره بعد	
دفنه ١٥٠	
١٤٤ باب ما يدعى به للمريض ١٥١	

رقم الباب	الصفحة
١٤٩	باب تلقين المحتضر: لا إله إلا الله ١٥٤
١٥٠	باب ما يقوله بعد تغميض الميت ١٥٥
١٥١	باب ما يقال عند الميت، وما يقوله من مات له ميت ١٥٦
١٥٢	باب جواز البكاء على الميت بغير نذب ولا نياحة ١٥٧
١٥٣	باب الكفّ عما يرى من الميت من مكروهه ١٥٨
١٥٤	باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه، وكرهه اتباع النساء الجنائز ١٥٩
١٥٥	باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر ١٦٠
١٥٦	باب ما يقرأ في صلاة الجنائز . . . ١٦١

رقم الباب	الصفحة
١٥٧	باب الإسراع بالجنائز ١٦٣
١٥٨	باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته ١٦٣
١٥٩	باب الموعدة عند القبر ١٦٤
١٦٠	باب الدعاء للميت بعد دفنه والعودة عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة ١٦٤
١٦١	باب الصدقة عن الميت والدعاء له ١٦٥
١٦٢	باب ثناء الناس على الميت ١٦٦
١٦٣	باب فضل من مات له أولاد صغار ١٦٧
١٦٤	باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم

رقم الباب	الصفحة
١٦٥	وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك . . . ١٦٧
١٦٨	كتاب آداب السفر
١٦٥	باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار ١٦٨
١٦٦	باب استحباب طلب الرفقة وتأميرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه ١٦٩
١٦٧	باب آداب السير والتزول والمبيت والنوم في السفر، واستحباب الشرى، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها ١٧٠
١٦٨	باب إعانة الرفيق ١٧١

رقم الباب	الصفحة
١٦٩	باب ما يقول إذا ركب الدابة للسفر ١٧٢
١٧٠	باب تكبير المسافر إذا صعد الثنابا وشبهها وتسيحه إذا هبط الأودية ونحوها، والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه . . . ١٧٣
١٧١	باب استحباب الدعاء في السفر ١٧٤
١٧٢	باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم ١٧٥
١٧٣	باب ما يقول إذا نزل منزلاً ١٧٥
١٧٤	باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته ١٧٦
١٧٥	باب استحباب القدوم على أهله نهائراً وكرهته في الليل لغير حاجة . . . ١٧٦
١٧٦	باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته ١٧٧

رقم الباب	الصفحة
١٧٧	باب استحباب ابتداء القدوم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين ١٧٧
١٧٨	باب تحريم سفر المرأة وحدها .. ١٧٨
كتاب الفضائل ١٧٩	
١٧٩	باب فضل قراءة القرآن .. ١٧٩
١٨٠	باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان .. ١٧٩
١٨١	باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها .. ١٨٠
١٨٢	باب الحث على سور وآيات مخصوصة .. ١٨٠
١٨٣	باب استحباب الاجتماع على القراءة .. ١٨٣

رقم الباب	الصفحة
١٨٤	باب فضل الوضوء .. ١٨٤
١٨٥	باب فضل الأذان .. ١٨٥
١٨٦	باب فضل الصلوات .. ١٨٦
١٨٧	صلاة الصبح والعصر .. ١٨٦
١٨٨	باب فضل المشي إلى المساجد .. ١٨٧
١٨٩	باب فضل انتظار الصلاة .. ١٨٧
١٩٠	باب فضل صلاة الجماعة .. ١٨٨
١٩١	باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء .. ١٨٨
١٩٢	باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن .. ١٨٩
١٩٣	باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام

رقم الباب	الصفحة
	الصفوف الأول ، وتسويتها ، والتراص فيها .. ١٩٠
١٩٤	باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما .. ١٩١
١٩٥	باب تأكيد ركعتي سنة الصبح .. ١٩٢
١٩٦	باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتها .. ١٩٢
١٩٧	باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا .. ١٩٣
١٩٨	باب سنة الظهر .. ١٩٤
١٩٩	باب سنة العصر .. ١٩٤
٢٠٠	باب سنة المغرب بعدها وقبلها .. ١٩٥

رقم الباب	الصفحة
٢٠١	باب سنة العشاء بعدها وقبلها .. ١٩٥
٢٠٢	باب سنة الجمعة .. ١٩٦
٢٠٣	باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها ، والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام .. ١٩٦
٢٠٤	باب الحث على صلاة الوتر وبيان أنه سنة مؤكدة وبيان وقته .. ١٩٧
٢٠٥	باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها .. ١٩٨
٢٠٦	باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها

رقم الباب	الصفحة
والأفضل أن تصلى عند اشتداد	
الحر وارتفاع الضحى ١٩٩	
٢٠٧ باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل ٢٠٠	
٢٠٨ باب استحباب ركعتين بعد الوضوء ٢٠١	
٢٠٩ باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاعتسال لها والتطيب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه ، وبيان سعة الإجابة ٢٠٢	
٢١٠ باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة ٢٠٦	

رقم الباب	الصفحة
٢١١ باب فضل قيام الليل ٢٠٦	
٢١٢ باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح ٢٠٧	
٢١٣ باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها ٢٠٧	
٢١٤ باب فضل السواك وخصال الفطرة ٢٠٨	
٢١٥ باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها ٢١٠	
٢١٦ باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به ٢١٠	
٢١٧ باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه ٢١٢	
٢١٨ باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله	

رقم الباب	الصفحة
بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه ٢١٣	
٢١٩ باب ما يقال عند رؤية الهلال . . . ٢١٤	
٢٢٠ باب فضل السحور وتأخيرها ما لم يخش طلوع الفجر ٢١٤	
٢٢١ باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد الإفطار ٢١٥	
٢٢٢ باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها ٢١٦	
٢٢٣ باب في مسائل من الصوم ٢١٦	
٢٢٤ باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم ٢١٧	

رقم الباب	الصفحة
٢٢٥ باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة ٢١٨	
٢٢٦ باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء ٢١٩	
٢٢٧ باب استحباب صوم ستة أيام من شوال ٢٢٠	
٢٢٨ باب استحباب صوم الاثنين والخميس ٢٢٠	
٢٢٩ باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٢٢٠	
٢٣٠ باب فضل من فطر صائماً وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل للمأكول عنده ٢٢١	
٢٢٢ كتاب الاعتكاف	
٢٢٣ كتاب الحج	
٢٢٧ كتاب الجهاد	

رقم الباب	الصفحة
٢٣١	باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يغسلون ويصلون عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار ٢٤٨
٢٣٢	باب فضل العتق ٢٤٩
٢٣٣	باب فضل الإحسان إلى المملوك ٢٤٩
٢٣٤	باب فضل المملوك الذي يؤدي حقَّ الله وحق مواليه ٢٥١
٢٣٥	باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها ٢٥١
٢٣٦	باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي وإرجاخ المكيال والميزان ، والنهي عن التطفيف ٢٥٢

رقم الباب	الصفحة
٢٥٤	كتاب العلم ٢٥٤
٢٣٧	باب فضل العلم علماً وتعليماً له ٢٥٤
٢٥٥	كتاب حمد الله تعالى وشكره ٢٥٥
٢٣٨	باب الأمر بالصلاة على رسول الله ﷺ ٢٥٦
٢٥٧	كتاب الأذكار ٢٥٧
٢٣٩	باب فضل الذكر والحث عليه . . . ٢٥٧
٢٤٠	باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً ومُخِداً وجُنباً وحائضاً إلا القرآن فلا يحلُّ لجنبٍ ولا حائضٍ . . . ٢٥٨
٢٤١	باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه ٢٥٨
٢٤٢	باب فضل جَلِّقِ الذِّكْرَ ، والنَّدْبِ إلى ملازمتها ، والنهي عن مفارقتها لغير عذر ٢٥٩
٢٤٣	باب الذكر عند الصباح والمساء ٢٦٠

رقم الباب	الصفحة
٢٤٤	باب ما يقوله عند النوم ٢٦٠
٢٦٢	كتاب الدعوات ٢٦٢
٢٤٥	باب فضل الدعاء ٢٦٢
٢٤٦	باب فضل الدعاء بظهر الغيب . . . ٢٦٢
٢٤٧	باب في مسائل من الدعاء ٢٦٣
٢٤٨	باب كرامات الأولياء وفضلهم . . . ٢٦٥
٢٤٩	باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان ٢٦٦
٢٥٠	باب تحريم سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محرمة بردها ، والإنكار على قائلها ، فإن عجز أو لم يقبل منه ، فارق المجلس إن أمكنه ٢٦٨
٢٥١	باب ما يُباح من الغيبة ٢٦٨
٢٥٢	باب تحريم النميمة وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد ٢٧٣

رقم الباب	الصفحة
٢٥٣	باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاية الأمور إذا لم تدعُ إليه حاجة كخوفِ مفسدة ونحوها ٢٧٤
٢٥٤	باب ذم ذي الوجهين ٢٧٤
٢٥٥	باب تحريم الكذب ٢٧٥
٢٥٦	باب بيان ما يجوز من الكذب . . . ٢٧٦
٢٥٧	باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه ٢٧٨
٢٥٨	باب بيان تغليظ تحريم شهادة الزور ٢٧٨
٢٥٩	باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة ٢٧٩
٢٦٠	باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المُعيَّنين ٢٨٠
٢٦١	باب تحريم سب المسلم بغير حق ٢٨٢

رقم الباب	الصفحة
٢٦٢	باب تحريم سب الأموات بغير حق
٢٨٢	أو مصلحة شرعية
٢٦٣	باب النهي عن الإيذاء
٢٦٤	باب النهي عن التباغض والتقاطع
٢٨٤	والندابر
٢٦٥	باب تحريم الحسد
٢٦٦	باب النهي عن التجسس والتسمّع
٢٨٥	لكلام من يكره استماعه
٢٦٧	باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين
٢٨٦	من غير ضرورة
٢٦٨	باب تحريم احتقار المسلمين
٢٦٩	باب النهي عن إظهار الشماتة
٢٨٨	بالمسلم
٢٧٠	باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة
٢٨٨	في ظاهر الشرع

رقم الباب	الصفحة
٢٧١	باب النهي عن الغش والخداع .. . ٢٨٩
٢٧٢	باب تحريم الغدر .. . ٢٨٩
٢٧٣	باب النهي عن المنّ بالعطية ونحوها ٢٩٠
٢٧٤	باب النهي عن الافتخار والبغي .. ٢٩١
٢٧٥	باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق ، أو نحو ذلك .. . ٢٩٢
٢٧٦	باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث .. . ٢٩٣
٢٧٧	باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب .. . ٢٩٣
٢٧٨	باب تحريم التعذيب بالنار في

رقم الباب	الصفحة
٢٧٩	كل حيوان حتى النملة ونحوها ٢٩٥
٢٧٩	باب تحريم مطل الغني بحق طلبه
٢٩٦	صاحبه
٢٨٠	باب كراهية عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له .. . ٢٩٧
٢٨١	باب تأكيد تحريم مال اليتيم .. . ٢٩٧
٢٨٢	باب تغليظ تحريم الربا .. . ٢٩٨
٢٨٣	باب تحريم الرياء .. . ٢٩٩
٢٨٤	باب ما يتوهم أنه رياء وليس برباء ٣٠٠
٢٨٥	باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية
٣٠١	والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية .. . ٣٠١
٢٨٦	تحريم الخلوة بالأجنبية .. . ٣٠٢
٢٨٧	باب تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال في لباسٍ وحركةٍ وغير ذلك ٣٠٢

رقم الباب	الصفحة
٢٨٨	باب النهي عن التشبه بالشیطان
٣٠٣	والكفار .. . ٣٠٣
٢٨٩	باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بالسواد .. . ٣٠٣
٢٩٠	باب النهي عن القزَع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة .. . ٣٠٤
٢٩١	باب تحريم وصل الشعر والوشم
٣٠٤	والوشر وهو تحديد الأسنان .. . ٣٠٤
٢٩٢	باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما ، وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه .. . ٣٠٦
٢٩٣	باب كراهية الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر .. . ٣٠٦

رقم الباب	الصفحة
٢٩٤	باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحدٍ لغير عذر ، وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر ٣٠٧
٢٩٥	باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره ٣٠٨
٢٩٦	باب النهي عن التكلف ، وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة . . . ٣٠٨
٢٩٧	باب تحريم النياحة على الميت ، ولطم الخد ، وشقّ الجيب ، وشفّ الشعر وحلقه ، والدعاء بالويل والثبور ٣٠٩
٢٩٨	باب النهي عن إتيان الكهان والمنجّمين والعرّاف وأصحاب الرمل والطوارق ٣١٠

رقم الباب	الصفحة
٢٩٩	باب النهي عن التّطَيُّر ٣١١
٣٠٠	باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصور في حائط وسقف ونحوها - والأمر بإتلاف الصور ٣١٢
٣٠١	باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع ٣١٣
٣٠٢	باب كراهية تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر ٣١٣
٣٠٣	باب كراهة ركوب الجلالة وهي

رقم الباب	الصفحة
	البعير أو الناقة التي تأكل العذرة ، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها ، زالت الكراهة ٣١٤
٣٠٤	باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه ، والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار ٣١٤
٣٠٥	باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات وسائر أمورهما وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة ٣١٦
٣٠٦	باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو غيره مما له رائحة كريهة

رقم الباب	الصفحة
	عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة ٣١٧
٣٠٧	باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم، فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء ٣١٨
٣٠٨	باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحى عن أخذ شيء من شعره أو أظافره حتى يضحى ٣١٨
٣٠٩	باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي ﷺ والكعبة والملائكة والحياة والروح، ونعمة السلطان، وتربة فلان، والأمانة وهي من أشدها نهياً ٣١٩

رقم الباب	الصفحة
٣١٠	باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً . . ٣٢٠
٣١١	باب نذب من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيراً منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ، ثم يكفر عن يمينه ٣٢٠
٣١٢	باب العفو عن لغو اليمين ، وأنه لا كفارة فيه ، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة : لا والله ، وبلى والله ، ونحو ذلك ٣٢١
٣١٣	باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً ٣٢٢
٣١٤	باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله عز وجل غير الجنة ، وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به ٣٢٢

رقم الباب	الصفحة
٣١٥	باب تحريم قوله شاهنشاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ، ولا يُوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى ٣٢٣
٣١٦	باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه ٣٢٤
٣١٧	باب كراهة سب الحمى ٣٢٤
٣١٨	باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها ٣٢٥
٣١٩	باب كراهة سب الديك ٣٢٦
٣٢٠	باب النهي عن قول الإنسان : مُطْرِنَا بِنَوْءٍ كَذَا ٣٢٦
٣٢١	باب تحريم قوله لمسلم : يا كافر ٣٢٧
٣٢٢	باب النهي عن الفحش وبذاءة اللسان ٣٢٨

رقم الباب	الصفحة
٣٢٣	باب كراهة التّعير في الكلام والتشدد فيه ، وتكلف الفصاحة ، واستعمال وحشي اللغة ، ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم ٣٢٨
٣٢٤	باب كراهة قوله : خَبِثَتْ نَفْسِي . . ٣٢٩
٣٢٥	باب كراهة تسمية العنب كرمًا . . . ٣٢٩
٣٢٦	باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه ٣٣٠
٣٢٧	باب كراهة قول الإنسان في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت ، بل يجزم بالطلب ٣٣٠

رقم الباب	الصفحة
٣٢٨	باب كراهة قول : ما شاء الله وشاء فلان ٣٣١
٣٢٩	باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة ٣٣١
٣٣٠	باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي ٣٣٢
٣٣١	باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضرًا إلا بإذنه ٣٣٣
٣٣٢	باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام . . . ٣٣٤
٣٣٣	باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة ٣٣٤
٣٣٤	باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام

رقم الباب	الصفحة
ونفسه تتوق إليه ، أو مع مدافعة	
الأخبثين، وهما البول والغائط . . . ٣٣٥	
٣٣٥ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء	
في الصلاة ٣٣٥	
٣٣٦ باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير	
عذر ٣٣٦	
٣٣٧ باب النهي عن الصلاة إلى القبور	
٣٣٨ باب تحريم المرور بين يدي المصلّي	
٣٣٩ باب كراهة شروع المأموم في	
نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة	
الصلاة سواء كانت النافلة سنة	
تلك الصلاة أو غيرها ٣٣٧	
٣٤٠ باب كراهة تخصيص يوم الجمعة	
بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي ٣٣٨	

رقم الباب	الصفحة
٣٤١ باب تحريم الوصال في الصوم	
وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا	
يأكل ولا يشرب بينهما ٣٣٨	
٣٣٩ باب تحريم الجلوس على قبر ٣٣٩	
٣٤٣ باب النهي عن تجصيص القبور	
والبناء عليها ٣٣٩	
٣٤٤ باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده ٣٤٠	
٣٤٥ باب تحريم الشفاعة في الحدود . . . ٣٤٠	
٣٤٦ باب النهي عن التغوُّط في طريق	
الناس وظلهم وموارد الماء ونحوها ٣٤١	
٣٤٧ باب النهي عن البول ونحوه في	
الماء الراكد ٣٤٢	
٣٤٨ باب كراهة تفضيل الوالد بعض	
أولاده على بعض في الهبة ٣٤٢	

رقم الباب	الصفحة
٣٤٩ باب تحريم إحداث المرأة على ميت	
فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة	
أشهر وعشرة أيام ٣٤٣	
٣٥٠ باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي	
الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة	
على خطبته إلا أن يأذن أو يردّ ٣٤٥	
٣٥١ باب النهي عن إضاعة المال في غير	
وجوهه التي أذن الشرع فيها ٣٤٥	
٣٥٢ باب النهي عن الإشارة إلى مسلم	
بسلاح ونحوه سواء أكان جاداً أو	
مازحاً ، والنهي عن تعاطي	
السيف مسلّواً ٣٤٦	
٣٥٣ باب كراهة الخروج من المسجد	
بعد الأذان إلا بعذر حتى يُصلّي	
المكتوبة ٣٤٧	

رقم الباب	الصفحة
٣٥٤ باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر ٣٤٨	
٣٥٥ باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف	
عليه مفسدة من إعجاب ونحوه	
وجوازه لمن أمن ذلك في حقه ٣٤٨	
٣٥٦ باب كراهة الخروج من بلد وقع	
فيها الوباء فراراً منه وكراهة	
القدوم عليه ٣٤٩	
٣٥٧ باب التغليظ في تحريم السحر . . . ٣٥٠	
٣٥٨ باب النهي عن المسافرة	
بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا	
خيف وقوعه بأيدي العدو ٣٥٠	
٣٥٩ باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء	
الفضة في الأكل والشرب والطهارة	
وسائر وجوه الاستعمال ٣٥١	

الصفحة	رقم الباب
٣٥٢	باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعراً ٣٦٠
٣٥٢	باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ٣٦١
٣٥٣	باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليّه غير مواليه ٣٦٢
٣٥٣	باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل ورسوله ﷺ عنه . . ٣٦٣
٣٥٤	باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيّاً عنه ٣٦٤
٣٥٥	كتاب المنثورات والملح ٣٥٥
٣٥٥	باب أحاديث الدجال وأشرط الساعة وغيرها ٣٦٥
٣٩١	كتاب الاستغفار ٣٩١
٣٩١	باب الأمر بالاستغفار وفضله . . . ٣٦٦
٣٩١	باب بيان ما أعدّ الله تعالى للمؤمنين في الجنة ٣٦٧